وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي – تبسة

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبية

الرقم التسلسلي: ...../ 2023

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

فرع: العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: مالية المؤسسة

المذكرة موسومة بـ:

دور شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية

- دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - تبسة -

إعداد الطالبين:

- صابونجي مروى أمينة
- ماينة ندى

إشراف الأستاذ:

- بولحديد مراد

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
العيفة محمد	أستاذ محاضر أ	رئيســـــا
بولحديد مراد	أستاذ مساعد أ	مشرفـــــا
زعيم بهية	أستاذ محاضر ب	مناقشـــــا

السنة الجامعية : 2022- 2023

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي – تبسة

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبية

الرقم التسلسلي: ...../ 2023

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

فرع: العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: مالية المؤسسة

المذكرة موسومة بـ:

دور شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية

- دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - تبسة -

إعداد الطالبين:

- صابونجي مروى أمينة
- ماينة ندى

إشراف الأستاذ:

- بولحديد مراد

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
العيفة محمد	أستاذ محاضر أ	رئيســـــا
بولحديد مراد	أستاذ مساعد أ	مشرفـــــا
زعيم بهية	أستاذ محاضر ب	مناقشـــــا

السنة الجامعية : 2022- 2023

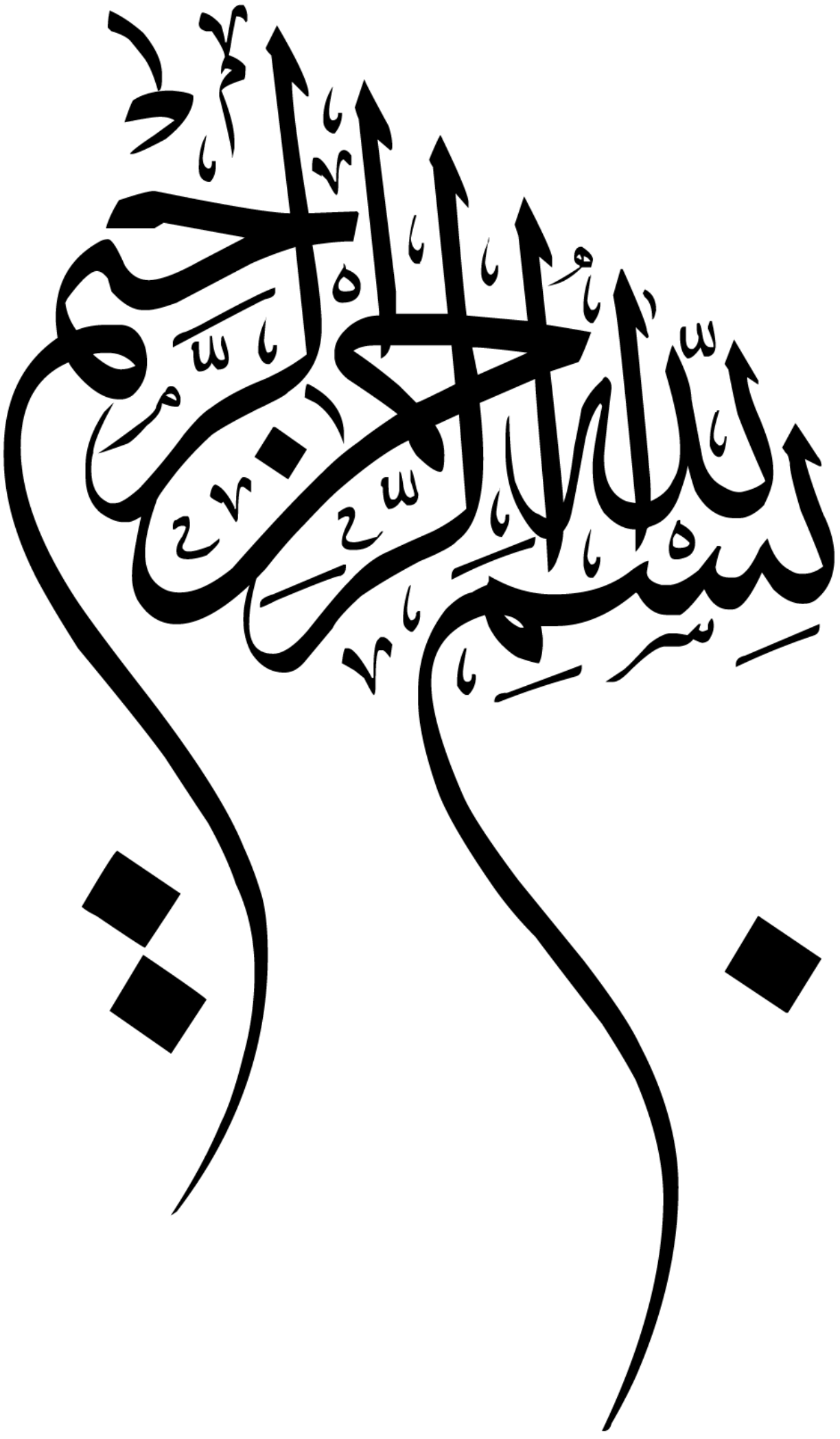

شكـــــر وعرفـــــان

نشكر الله العلي القدير الذي هدانا لإتمام هذه الدراسة وما كنا لنهتدي لو أن هدانا الله .

نتقدم بالشكر لأستاذنا الكريم **"مراد بولحديد"**

الذي استطعنا بفضله إنجاز هذا العمل وذلك من المجهودات والتوجيهات الذي قدمها لنا جزاه الله كل خير.

نشكر كل من علمنا حرفا خلال مشوارنا الدراسي وخاصة أساتذة قسم العلوم المالية والمحاسبة وجميع أساتذة الكلية ونخص بالذكر الأستاذ الفاضل **"مصري عبد المالك"**.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة.

إهـــــداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا وما كنا لنصل إليه لولا فضل الله علينا أما بعد:

إلى من أحمل اسمه، صاحب السيرة العطرة والفكر المستنير، الذي لم يبخل علي بأي شيء والدي الحبيب **"صابونجي رضا"** أطال الله في عمره.

إلى من ساندتني في صلاتها ودعائها، التي كان لها الفضل الأول في بلوغي التعليم العالي أمي الغالية **"باحة.ن"**أطال الله في عمرها.

إلى الأخت الكبرى صاحبة القلب الأبيض **"ياسمين"** أمي الثانية وسيدة عُمري وقلبي.

إلى مديري في العمل **"مشري أحمد"** لطالما كان داعما أساسيا لي.

كما أقدم إهداء خاص من كان لهم الأثر في تجاوز الكثير من العقبات والصعاب **"أخي وأخواتي"**.

إلى شريكتي في المذكرة **"توش"** فأنا ممتنة للوقت وللحظة وللأيام ولكل شيء جعلك صديقتي.

إلى صديقتي قولا وفعلا أدام الله لي قلبك "روميسة".

إلى صديقاتي ورفيقات دربي الحبيبات أتمنى لكم التوفيق في حياتكن.

إلى كل شخص وقف معي وساندني

أهدي لكم مذكرة تخرجي...

"صابونجي مروى أمينة"

إهـــــداء

الحمد لله كثيرا كما أمر وله الشكر وهو جدير بالزيادة لمن شكر أن سهل لنا المبتغى و أعاننا على هذا العمل وصلى الله وسلم على نبيه محمد و على آله الطاهرين أولى المكارم والجود وبعد:

إلى من أحمل اسمه،صاحب السيرة العطرة، الذي لم يبخل علينا بأي شيء والدي العزيز **"ماينة عبد الله"** أطال الله في عمره.

إلى بسمة الحياة وسر الوجود التي جعل الله الجنة تحت قدميها، التي حاكت سعادتي خيوطا منسوجة من قلبها، أمي الغالية **"دريد.س"**.

إلى أخي الأكبر قرة عيني، سندي في هذه الحياة، من كان بجانبي طالما احتجته، **"أيوب"**.

إلى أخي العزيزالأقرب إلى القلب **"بالقاسم"**.

إلى أختي الصغيرة الغالية **"آية"**.

إلى من جمعتني بها مقاعد الدراسة من تذوقت معها أجمل الأوقات شريكتي في المذكرة **"بية"**.

إلى صديقتي قولا وفعلا، أدامك الله شيئا جميلا لي **"ملاك"**.

إلى جميع زميلاتي وزملائي، وعائلتي وكل من يعرفني من قريب أو من بعيد.

أهدي لكم مذكرة تخرجي...

"ماينة نـدى"

الملخص

في ظل التطور والتقدم الاقتصادي الذي يشهده العالم في البيئة المالية والمصرفية المعاصرة، أصبح للبنوك دور حيوي في تحفيز النشاط الاقتصادي. ومن أجل استمرارية هذا النمو، كان لابد من تطوير طرق لمواجهة المخاطر التي قد تعترض لها، من هنا انتهج البنك العديد من الآليات والإستراتيجيات والأساليب للحد من هذه لمخاطر بشكل فعال، من أهم هذه الطرق التأمين الذي يعتبر أهم دعائم الاقتصاد القومي لما يحققه من فوائد تعود على الأفراد والمنشآت حيث اتضح جليا أنه يلعب دورا بارزا في تقليل المخاطر الائتمانية التي قد تواجه البنوك عامة والبنوك التجارية خاصة.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز مساهمة شركات التأمين في حماية البنوك التجارية من المخاطر التي تتعرض لها هذه الأخيرة من خلال دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية–تبسة–.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية؛ التأمين؛ المخاطر الائتمانية؛ شركات التأمين؛ الحد من المخاطر.

Abstract

In light of the economic development and progress that the world is witnessing in the contemporary financial and banking environment, banks have a vital role in stimulating economic activity. In order for this growth to continue, it was necessary to develop ways to confront the risks that it might be exposed to. From this, the bank adopted many mechanisms, strategies and methods to reduce these risks effectively. One of the most important of these methods is insurance, which is considered the most important pillar of the national economy to achieve Among the benefits accruing to individuals and establishments, as it became clear that it plays a prominent role in reducing the credit risks that banks in general and commercial banks in particular may face.

This study aims to highlight the contribution of insurance companies in protecting commercial banks from the risks to which the latter are exposed, through a case study of the Bank of Agriculture and Rural Development of Tebessa.

Keywords: commercial banks, insurance, credit risk, insurance companies, risk reduction.

الفهرس العام

الإهداء	
الشكر والتقدير	
الملخص	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
المقدمة العامة	**ب-و**
الفصل الأول: علاقة شركات التأمين بالبنوك التجارية ودورها في الحد من المخاطر الائتمانية	**47-02**
تمهيد الفصل الأول	**02**
المبحث الأول: عموميات حول شركات التأمين والبنوك التجارية	**03**
المطلب الأول: ماهية التأمين وشركات التأمين	**03**
الفرع الأول: التأمين	**03**
• **أولا:** نشأة التأمين وتطوره	**03**
• **ثانيا:** مفهوم التأمين	**04**
• **ثالثا:** عناصر التأمين	**05**
• **رابعا:** مبادئ التأمين	**06**
الفرع الثاني: شركات التأمين	**08**
• **أولا:** مفهوم شركات التأمين وخصائصها	**08**
• **ثانيا:** أهداف شركات التأمين	**09**
• **ثالثا:** أنواع شركات التأمين	**10**
• **رابعا:** وظائف شركات التأمين	**12**
المطلب الثاني: الإطار العام للبنوك التجارية	**13**
• **أولا:** نشأة البنوك التجارية	**13**
• **ثانيا:** مفهوم البنوك التجارية	**14**
• **ثالثا:** ميزانية البنك التجاري	**15**
• **رابعا:** أهداف ومميزات البنوك التجارية	**20**
• **خامسا:** وظائف البنوك التجارية	**21**
المطلب الثالث: المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين والبنوك التجارية	**22**

الفرع الأول: المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين	**22**
الفرع الثاني: المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية	**24**
• **أولا:** المخاطر المالية	**24**
• **ثانيا:** المخاطر غير المالية	**25**
المبحث الثاني: علاقة شركات التأمين بالبنوك التجارية	**28**
المطلب الأول: أوجه التشابه بين شركات التأمين والبنوك التجارية	**28**
المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين شركات التأمين والبنوك التجارية	**28**
المطلب الثالث: الخدمات المتبادلة بين شركات التامين والبنوك التجارية	**30**
المبحث الرابع: التأمين كأداة للحد من المخاطر الائتمانية	**32**
المطلب الأول: عموميات حول الائتمان	**32**
• **أولا:**مفهوم الائتمان	**32**
• **ثانيا:** عناصر وأدوات الائتمان	**33**
• **ثالثا:** أسس منح الائتمان	**34**
• **رابعا:** صور الائتمان	**34**
• **خامسا:** وظائف الائتمان	**36**
المطلب الثاني: المخاطر الائتمانية ونتائجها	**37**
• **أولا:** مفهوم المخاطر الائتمانية	**37**
• **ثانيا:** خطوات تحديد المخاطر الائتمانية	**37**
• **ثالثا:** نتائج المخاطر الائتمانية	**38**
• **رابعا:** وسائل الحد من المخاطر الائتمانية	**38**
المطلب الثالث: دور التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	**41**
• **أولا:** إجراءات التأمين قبل حصول العجز عن السداد	**41**
• **ثانيا:** الإجراءات عند حصول العجز عن السداد مع التعويض	**43**
• **ثالثا:** آلية نقل الخطر من البنك إلى شركات التأمين	**44**
• **رابعا:** نقل الخطر من شركات التأمين إلى شركات إعادة التأمين	**44**
خلاصة الفصل	**47**
الفصل الثاني: دراسة ميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر 488 –تبسة–	**78-49**
تمهيد الفصل الثاني	**49**
المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية –المؤسسة الأم–	**50**

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**50**
المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**50**
• **أولا:** أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**50**
• **ثانيا:** مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**51**
المطلب الثالث: موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي	**51**
• **أولا:** موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**51**
• **ثانيا:** الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية	**52**
المبحث الثاني: تقديم وكالة تبسة (488)	**54**
المطلب الأول: نشأة وكالة تبسة (488)	**54**
المطلب الثاني: فروع وامتيازات وكالة تبسة (488)	**54**
• **أولا:** فروع وكالة تبسة (488)	**54**
• **ثانيا:** امتيازات وكالة تبسة (488)	**54**
المطلب الثالث: مهام وكالة تبسة (488) وهيكلها التنظيمي	**55**
• **أولا:** مهام وكالة تبسة (488)	**55**
• **ثانيا:** الهيكل التنظيمي لوكالة تبسة (488)	**55**
المبحث الثالث: الأدوات والإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية	**61**
المطلب الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	**61**
• **أولا:** تحديد مجتمع الدراسة	**61**
• **ثانيا:** تحديد العينة وإجراءات سحبها	**61**
• **ثالثا:** أداة جمع المعلومات	**62**
المطلب الثاني: خصائص عينة الدراسة وتحليل محاور الاستبيان	**63**
• **أولا:** توزيع عينة العينة حسب المؤهل العلمي	**64**
• **ثانيا:** توزيع عينة حسب الخبرة	**65**
المطلب الثالث: ثبات وصدق أداة الدراسة	**66**
المبحث الرابع: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات	**68**
المطلب الأول: تحليل وتفسير نتائج الدراسة	**68**
• **أولا:** وصف وتحليل أبعاد وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	**68**
• **ثانيا:** وصف وتحليل أبعاد الاعتماد وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	**69**

المطلب الثاني: اختبار فرضيات الدراسة	**71**
• **أولا:** اختبار التوزيع الطبيعي	**71**
• **ثانيا:** اختبار معامل تضخم التباين	**71**
• **ثالثا:** اختبار الفرضيات	**72**
خلاصة الفصل	**78**
الخاتمة العامة	**80**
قائمة المصادر والمراجع	**84**
قائمة الملاحق	**88**

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	ميزانية البنك التجاري	16
02	أوجه التشابه والاختلاف بين شركات التأمين والبنوك التجارية	30
03	توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي	64
04	توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة	65
05	قيمة معامل الف كرونباخ لمحاور الاستبيان	66
06	توزيع الفئات وفق التّدرج الخماسي المستخدم في الاستمارة	67
07	المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لفقرات محور وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	68
08	المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لفقرات محور الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	70
09	اختبار التوزيع الطبيعي	71
10	اختبار معامل تضخم التباين المسموح به	72
11	نتائج اختبار الفرضية الأولى	73
12	نتائج اختبار الفرضية الثانية	74
13	نتائج اختبار الفرضية الأولى	76

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحــة
01	مبادئ التأمين	**08**
02	أنواع شركات التأمين	**11**
03	وظائف شركات التأمين	**13**
04	المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين	**23**
05	المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية	**27**
06	معايير الائتمان	**36**
07	وسائل الحد من مخاطر الائتمان	**40**
08	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	**53**
09	الهيكل التنظيمي لوكالة تبسة (488)	**56**
10	توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي	**64**
11	توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة المهنية	**65**

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	استمارة الاستبيان	**87**
02	اتفاقية التربص	**90**
03	مستخرجات برنامج SPSS	**92**

المقدمة العامة

1. تمهيد:

تمثل المؤسسات المالية بمختلف أشكالها جزءا هاما من مؤسسات الاقتصاد الوطني، حيث يقوم الجهاز المصرفي في الدولة بدور هام في تمويل المشروعات الاستثمارية واستثمار أموال الأفراد والهيئات بالإضافة إلى حفظ الأموال و تبسيط وتسهيل المعاملات المالية.

هذا وتعد البنوك التجارية دعامة من دعامات الاقتصاد لأي بلد كان حيث أنها تشكل حجر الأساس والمحرك الرئيسي في النظام الاقتصادي، إذ أن المنظومة البنكية إحدى العوامل الرئيسية في النهوض باقتصاد البلاد من خلال سياسة عملها والغرض الذي وجدت لأجله، حيث أن الأصل في عملها هو تمويل المشاريع الاستثمارية من خلال مجموعة من الأساليب ومن خلال استعمال الأموال والودائع وما إلى ذلك، كما أن عملها ونشاطها يجعلها عرضة لعدة مخاطر من بينها المخاطر الائتمانية والتي تتمثل في عدم قدرة العميل على السداد أو مماطلته عن دفع التزاماته عند حلول تاريخ الاستحقاق، ولتعويض البنك عن الخسائر التي قد تنجر عن ذلك قد يلجأ البنك لشركات التأمين وهذا بغية تقليل المخاطر أو الحد منها والتعويض عند حدوث الضرر.

و تعتبر شركات التأمين من أهم المتعاملين الاقتصاديين في الدولة، فهي نوع من المؤسسات المالية، التي تمارس دورا مزدوجا والذي يتمثل في تقديم الخدمة التأمينية لمن يطلبها مقابل تحصيل أقساط مقدمة من طرف المؤمن لهم، وأيضا تمثل إحدى صور المؤسسات المالية التي تقوم بإعادة استثمار هذه الأموال وتحقيق عوائد. كما تتميز مؤسسات التأمين بخصوصيتها وكثرة العوامل المؤثرة فيها حيث يوجد العديد من عوامل الخطر وعدم التأكد في كل من البيئة الداخلية والخارجية من لحظة البدء بالترويج للمنتج التأميني، مرورا بتوقيع عقد التأمين، وانتهاء بتحمل عبء التأمين في حالة تحقق الخطر.

2. إشكالية الدراسة:

تواجه المؤسسات المالية خاصة منها البنوك التجارية العديد من المخاطر خاصة منها مخاطر الائتمان أو عدم القدرة على تحصيل أموالها من الغير لذلك فهي تلجأ إلى طرق وأساليب مختلفة للحد من هذا الخطر، حيث أن مؤسسات التأمين تعتبر حلا من الحلول التي يمكن اللجوء إليها لمواجهة هذا الخطر نظرا لطبيعة الخدمة التي تقدمها، من هذا ومن خلال ما سبق سيتم البحث في هذه الدراسة عن الإجابة على إشكالية مفادها:

"ما مدى مساهمة شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية؟".

من أجل الوصول إلى دراسة للإشكالية طرحت مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

- ما هي الوسائل المعتمدة في شركات التأمين للحد من المخاطر الائتمانية؟.
- ما هي طبيعة العلاقة بين شركات التأمين والبنوك التجارية للحد من المخاطر الائتمانية؟.
- هل الاعتماد على شركات التأمين فقط أسلوب ناجح لدى البنوك التجارية في إدارة المخاطر الائتمانية؟.

3. فرضيات الدراسة:

وللإجابة عن الأسئلة الفرعية وضعت مجموعة من الفرضيات والتي سيتم اختبارها خلال الدراسة:

- تعتبر إدارة المخاطر المالية من أهم الوسائل التي تساعد شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية.
- تعتمد البنوك التجارية بشكل كبير على شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية.
- أثبتت شركات التأمين فعاليتها في إدارة مخاطر الائتمان لدى البنوك التجارية مقارنة بالأساليب الأخرى.

4. أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يلي:

- أن موضوع التأمين له أهمية على البنوك عامة والبنوك التجارية خاصة.
- لشركات التأمين دور في تحديد المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك التجارية.
- معالجة مختلف المخاطر الائتمانية وفق مختلف الأساليب والوسائل التي تعتمدها شركات التأمين.

5. أهداف الدراسة:

- التعريف بشركات التأمين والبنوك التجارية.
- إبراز العلاقة بين شركات التأمين والبنوك التجارية.
- أهم المخاطر التي تواجه البنوك التجارية ودور شركات التأمين في الحد من هذه المخاطر.

6. دوافع اختيار الموضوع:

- الميول الشخصي للتعرف على الدور الذي تلعبه شركات التأمين في المنظومة البنكية.
- الأهمية البالغة لموضوع التأمين إذ من خلاله يمكن تحسين أداء البنوك عامة والبنوك التجارية خاصة.
- الرغبة في توسيع المعرفة في مجال التأمين والبنوك التجارية.

7. مجال الدراسة:

- **المجال المكاني:** أجريت هذه الدراسة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية الواقع وسط مدينة تبسة –بشارع العقيد محمود شريف، والمجمع محاط بالمحكمة شمالا، ومتوسطة فرانس فانون يمينا.

- **المجال الزمني:** تمت هذه الدراسة خلال الفترة الممتدة من 01 مارس 2023 إلى غاية 30 مارس 2023.

8. المنهج المتبع:

بغية الإحاطة بمعالم الإشكالية وإثبات صحة الفرضيات المتبناة من عدمها اعتمدنا على المنهجين "الوصفي والتحليلي"، ففي الجانب النظري اعتمدنا المنهج الوصفي من خلال جمع المعلومات اللازمة باستعمال المسح المكتبي اعتمادا على الكتب و كذا الرسائل الجامعية.

كما اعتمدنا على أسلوب دراسة حالة في الجانب التطبيقي للدراسة بغية تحليل البيانات والمعطيات التي تم جمعها عن طريق الاستبيان مستخدمين في ذلك المنهج التحليلي في عرض وتحليل نتائج الدراسة التطبيقية بالاعتماد على الأساليب الإحصائية، كحزمة الأساليب الإحصائية المخصصة للبحوث الاجتماعية "**SPSS**" و كذا بعض أدوات التحليل الإحصائي لدراسة العلاقة الارتباطية بين المتغيرات الأساسية.

9. خطة الدراسة وهيكلها:

وفق المنهجية المعتمدة، فقد درس الموضوع إلى فصلين، الفصل الأول نظري والفصل الثاني تطبيقي بالإضافة إلى المقدمة العامة والخاتمة العامة.

- **الفصل الأول: علاقة شركات التأمين بالبنوك التجارية ودورها في الحد من المخاطر الائتمانية.**

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول: عموميات حول شركات التأمين والبنوك التجارية، المبحث الثاني: علاقة شركات التأمين بالبنوك التجارية، المبحث الثالث: التأمين كأداة للحد من المخاطر الائتمانية.

- **الفصل الثاني: دراسة ميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر 488 تبسة.**

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول: تقديم المؤسسة البنكية محل الدراسة (وكالة بدر488)، المبحث الثاني: الأدوات والإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية، المبحث الثالث: تحليل النتائج واختبار الفرضيات.

10. الدراسات السابقة:

عند إنجاز هذه الدراسة تم الإطلاع على بعض الدراسات السابقة ذات الطابع الأكاديمي، و الذي تناولت موضوع شركات التأمين، من بين هذه المواضيع ما يلي:

- بالي مصعب"دور التأمين كأداة لإدارة الأخطار"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير تحت إشراف الأستاذ بوجلال محمد، جامعة المسيلة سنة 2012/2011.

عالجت إشكالية "إلى أي مدى يمكن أن يساهم التأمين في تغطية الأخطار والوقاية منها"؟.

توصلت إلى النتائج التالية:

- ✓ إن النشاط التأميني هو أداة لحماية الأفراد والممتلكات من الأخطار المحتملة، ويعتبر أيضا عاملا مهما في تعبئة الادخار اللازم لتمويل عملية التنمية، كما أنه يضمن استمرار المشروعات الاقتصادية في الإنتاج حتى ولو تعرضت أي منها إلى خطر معين، وذلك بالتعويض عن الخسائر التي يسببها هذا الخطر.
- ✓ يعتبر التأمين نظام لإدارة الأخطار يهدف إلى تخفيف الحالة المعنوية غير المواتية التي تلازم المستأمن عند اتخاذ القرارات بتقليل عدم التأكد من نتائجها، ويتم ذلك عن طريق نقل عبء أخطار معينة إلى المؤمن الذي يتعهد بتحملها في إطار من القواعد الفنية والقانونية.
- ✓ إن التأمين الذي يكفل ضمان المشروعات الاقتصادية وتحمل آثار الأخطار المحققة، يمنح تلك المشروعات الاستقرار الاقتصادي الذي ينعكس مباشرة وإيجابا على سلامة اقتصاد الدولة، أمام الفرد والمؤسسة مجموعة من السياسات التأمينية تختلف من حيث المبادئ والميكانيزمات والأخطار التي يهدفان لتغطيتها.
- ✓ شهد قطاع التأمين في الجزائر تحولات عدة ناجمة بالدرجة الأولى عن تغير النمط الاقتصادي من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق والمنافسة.

- قزلان أمينة، "دور شركات التأمين في تغطية مخاطر المؤسسات التجارية والصناعية"، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تحت إشراف الأستاذ شبيرة محي الدين، جامعة جامعة أم البواقي سنة 2018/2017.

عالجت إشكالية "كيف تتم إدارة المخاطر داخل شركات التأمين"؟.

توصلت إلى النتائج التالية:

- ✓ تأمين الأضرار يهدف لضمان المؤمن لهم أضرار مادية ناجمة عن أخطار قد تصيب ممتلكاته بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة ناتجة عن تحمل مسؤولية إلحاق أضرار بالغير بسبب خطأ منه غير عمدي، وحتمية جبر هذا الضرر بتعويض.

- ✓ تستفيد المؤسسات من حقوقها في حالة نزاع مع شركة التأمين عن طريق القضاء في حالة عدم قبول بالخبرة الأول والخبرة المضاد تلجأ المؤسسات المؤمن عليها إلى الخبرة القضائية يتم فيها حل نزاعبينهما.
- ✓ بعد صدور قانون 06/04 المتعلق بشأن شركات التأمين في حالة مخالفة قوانين مثل تأخير مدة التعويض يتم مطالبة بالفوائد عن كل يوم عن تأخير وهذا مجرد حبر على ورق أو ما يعرض مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين للخطر يمكن لجنة الإشراف على التأمينات: تقليص نشاطها في فرع أو عدة فروع للتأمين أو منع حرية التصرف في كل أو جزء من عناصر أصول الشركة.
- ✓ أن أكثر أخطار التي تتعرض لها المؤسسات التجارية والصناعية هي أخطار كالحريق، السرقة، تحطم الآلات، وغيرها.
- ✓ تغطي شركات التأمين الأضرار المادية التي تصيب المؤسسة والأضرار الجسمانية من أجل حماية العمال والغير من الأسرار التي تلحق بهم إثر تحقق الخطر.
- ✓ أن التأمين يساهم في وزيادة الكفاءة الإنتاجية، إضافة إلى زرع الثقة والأمان في نفوس أصحاب المؤسسات والعمال وجعلهم يعملون باطمئنان بعيدين عن الخوف.
- ✓ عدم تسهيل وتحسين سوق تأمين الأضرار أو تأمين أخطار المؤسسة، ليتفاعل مع المتطلبات السريعة والمتزايدة.
- ✓ ندرة وقلة المعلومات حول الأخطار المؤسسة صناعية وتجارية سواء كانت من بيئتها الداخلية أو الخارجية.

11. صعوبات الدراسة:

أبرز الصعوبات التي واجهت هذه الدراسة ما يلي:

- عدم التمكن من الحصول على كافة المعلومات من الوكالة.
- كثرة الضغوطات لدى موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية أدى إلى صعوبة إجراء المقابلة معهم الأمر الذي أدى إلى تأخيرنا في جمع البيانات.

الفصل الأول

تمهيد:

أدى ظهور العولمة والتحولات العميقة التي شهدها العالم إلى زوال الحواجز بين القطاع المالي والقطاع المصرفي ودفعت المؤسسات إلى البحث عن أدوات ووسائل جديدة لتحقيق تغطية شاملة على كل ما يواجه هذه المؤسسات، من بين هذه المؤسسات البنوك وشركات التأمين التي تحالفت من أجل تقديم خدمات التأمين عبر البنوك والذي يعرف بالتأمين البنكي وهو أحد الاستراتيجيات الهامة التي تطبقها أغلب أسواق التأمين في العالم من أجل زيادة حجم أقساطها التأمينية وحصتها من السوق بالإضافة إلى خفض التكاليف وأسعار التأمين من جهة والوصول إلى شريحة أوسع من العملاء من جهة أخرى.

كما تستفيد البنوك من تحسين قدراتها التنافسية والتنويع في خدماتها المقدمة حيث بدأت في توزيع المنتجات القريبة من النشاط البنكي والتي تمثل امتدادا لنشاطها، ثم انتقلت إلى تقديم منتجات التأمين على الأضرار.

من خلال هذا الفصل سيتم دراسة جميع جوانب شركات التأمين والبنوك التجارية والفرق بينهم، والدور الذي يلعبه التأمين في التقليل والحد من المخاطر الائتمانية التي تواجه البنوك وذلك من خلال تقسيم هذا الفصل إلى:

- **المبحث الأول:** عموميات حول شركات التأمين والبنوك التجارية.
- **المبحث الثاني:** علاقة شركات التأمين بالبنوك التجارية.
- **المبحث الثالث:** التأمين كأداة للحد من المخاطر الائتمانية.

المبحث الأول: عموميات حول شركات التأمين والبنوك التجارية

التأمين ضروري وحيوي لحماية المؤسسات من المخاطر التي قد يتعرضوا لها، فهو عملية تعاونية فعالة لمجابهة الأخطار التي تتعرض لها المؤسسة في ممتلكاتها عن طريق نقل عبء هذا الخطر إلى ما يسمى بشركة التأمين.

هذا وتعتبر البنوك نوعا من أنواع المؤسسات المالية والتي ينص قانون تأسيسها على قبول الودائع ومنح القروض بهدف تحقيق الربح. وسيتم التطرق في هذا المبحث إلى:

- ماهية التأمين وشركات التأمين.
- الإطار العام للبنوك التجارية.
- المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين والبنوك التجارية.

المطلب الأول: ماهية التأمين وشركات التأمين

الفرع الأول: التأمين

تكون المؤسسة خلال سيرها عرضة لأخطار قد تؤدي إلى عجزها، لذلك وجب عليها أن تخفف أو تتجنب هذه الخسائر وهذا عن طريق ما يسمى بالتأمين.

أولا: نشأة التأمين وتطوره

لقد أنفق الأفراد والجماعات منذ مجر التاريخ جزءاً كبيراً من مواردهم المالية والجماعية وكذلك من وقتهم لإشباع رغبتهم في الأمان ومواجهة الأخطار وما يترتب عليها من خسائر حيث قام التأمين في بادئ الأمر على فكرة التعاون والتكافل بين التجمعات البشرية وكان ذلك في إطار ما يسمى بالتأمين التعاوني، فكانت توزع الخسائر التي تلحق بأحد الأعضاء أو بعضهم نتيجة تحقق أخطار معينة على جميع الأعضاء.

وظهر ذلك جلياً في مجتمعات دفن الموتى، حيث جاء به المصريين منذ آلاف السنين والذي يقوم بمراسم دفن الموتى من تحنيط وتشييد القبور المحكمة وذلك نظير اشتراك يدفعه الأعضاء. كما تجلت فكرة التعاون هذه في رحلتي الشتاء والصيف، حيث كان رجال القافلة يعوضون من ينفق منه جمل أو تبور تجارته وذلك من أرباح التجارة المحققة من الرحلة.

وكان التجار الصينيون منذ أكثر من أربعة آلاف سنة يتجمعون عند الشلالات ويعيدون توزيع حمولاتهم لكي يتم تحميل كل قارب جزءاً صغيراً من الحمولة والخاصة بعدد كبير من التجار بحيث إذا فقد قارب في الشلالات فليس هناك تاجر وأحد يعاني من خسارة مالية كبيرة.

ويعد التأمين البحري أقدم أنواع التأمينات إذ نشأ في نهاية القرن الثالث عشر، أما التأمين ضد الخسائر مثل خطر الحياة فقد أبرمت أول وثيقة من هذا النوع في لندن عام (1583م) بمبلغ تأمين قدره (383) جنيه إسترليني، ولم تظهر أهمية التأمين ضد خسائر خطر الحريق إلا بعد حريق لندن الشهير في عام (1666م)، ولم يبدأ الاهتمام بتأمينات الحوادث إلا بعد ظهور المواصلات البرية بأنواعها المختلفة وكذلك القاطرات والطائرات، وكذلك ظهور الآلات المقعدة و المخترعات الفنية الحديثة.[1]

ثانيا: مفهوم التأمين

لقد تعددت تعاريف التأمين وهذا باختلاف وجهات النظر والتخصصات، وفيما يلي أهم هذه التعاريف:

- **من الناحية اللغوية:**

التأمين في اللغة العربية مشتق من الأمن وهو طمأنينة النفس وزوال الخوف، وله معان عديدة منها إعطاء الأمان، مثل التأمين الحربي إذا نزل في بلاد المسلمين ومنها التأمين على الدعاء وهو قول آمين أي استجب.

وأقرب معاني التأمين في المصطلح المالي المعاصر هو "إعطاء الأمن" ذلك أن التأمين هو نشاط تجاري غرضه أن يحصل تأمين الأفراد والشركات من بعض ما يخافون من المكاره مقابل عوض مالي فهو معنى جديد وإن كان اشتقاقاً صحيحاً من كلمة "أمن".[2]

- **من الناحية الاقتصادية:**

يمكن تعريفه اقتصاديا بأنه "أداة لتقليل الخطر الذي يواجهه الفرد عن طريق تجميع عدد كاف من الوحدات المتعرضة لنفس ذلك الخطر (كالسيارة والمنزل...الخ) لجعل الخسائر التي يتعرض لها كل فرد قابلة للتوقع بصفة جماعية، ومن ثم يمكن لصاحب وحدة الاشتراك بنصيب منسوب إلى ذلك الخطر". [3]

---

[1] زيد منير عبوي، "**إدارة التأمين والمخاطر**"، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 23.

[2] عز الدين فلاح، **التأمين**، "**مبادئه، أنواعه**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2008، ص 06.

[3] غيدق إسماعيل ناصر، "**استخدام التوزيعات الاحتمالية لدراسة التأمين الإلزامي على السيارات في سوريا**"، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد، تخصص إحصاء وبرمجة، جامعة تشرين، سوريا، 2015، ص23.

- **من الناحية القانونية:**

يمكن تعريفه قانونيا بأنه: "عقد يلتزم المؤمن (شركة التأمين) بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا مرتبا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك نظير قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن".[1]

من التعاريف السابقة يستنتج أن التأمين هو: "اتفاق مسبق بين طرفين يتم من خلاله تحويل الخطر المعرض به الطرف الثاني (المؤمن له) إلى الطرف الأول (المؤمن) مقابل دفع مبلغ يسمى بقسط التأمين يمكن من تغطية الخسارة المحتملة أو القابلة للقياس المادي كليا أو جزئيا".

ثالثا: عناصر التأمين

يقوم الكيان التعاقدي لأي عملية تأمينية على سبعة عناصر أساسية و هي: [2]

1. **عقد التأمين:** يكونبين المؤمن والمؤمن له يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يدفع تعويض للمؤمن له أو المستفيد، يتمثل في مبلغ التأمين المنصوص عليه في العقد، وذلك في حالة تعرض المؤمن له أو شيء يملكه للخطر المؤمن منه، كما يلتزم المؤمن له بالمقابل بدفع مبلغ معين دفعة واحدة أو على شكل أقساط دورية.
2. **وثيقة التأمين:** وهي وسيلة إثبات عقد التأمين حيث تشتمل على الشروط الخاصة والعامة إلى جانب البيانات المتعلقة بالتأمين ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع رئيسية من وثائق التأمين وهي:

- **الوثائق الفردية:** والتي تصدر لصالح شخص معين وتغطي خطر يهدده شخصياً أو خطر يهدد شيئاً يملكه.
- **الوثيقة الجماعية:** فتغطي جماعة متجانسة يجمعها عدة ظروف متشابهة.
- **الوثائق المركبة:** وهي التي تغطي عدة أخطار مثل التأمين الشامل للسيارات الذي يغطي أخطار الحريق والسرقة والتصادم إلى جانب المسؤولية المدنية الناجمة عن الأضرار التي تلحقها السيارة بالغير.

3. **المؤمن له (المستفيد):** المؤمن له هو الشخص الذي يغطي تكلفة التأمين، ففي تأمين الحريق يكون صاحب المنزل أو السيارة هو المؤمن له حيث يلتزم بدفع الأقساط و من حقه الحصول على

[1] القانون المدني الجزائري، المادة 162.

[2] سامر جلدة، "البنوك التجارية والتسويق المصرفي"، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 210، 211.

مبلغ التأمين إذا ما احترق المنزل أو السيارة وقد يكون المؤمن له كما هو الحال بالتأمين على الحياة فقد يكون المستفيد شخص آخر غيره مثل أحد أفراد أسرته أو العاملين لديه.

4. **المؤمن:**هو هيئة أو شركة التأمين التي تتسلم أقساط التأمين، وتلتزم بالمقابل في دفع مبلغ التأمين عندما يقع الخطر الموجب لذلك.
5. **قسط التأمين:** هو المبلغ النقدي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه على شكل أقساط أو بدفعة واحدة أي بقسط واحد، وتتحدد قيمة قسط التأمين في ضوء عدة عوامل أهمها درجة الخطر المؤمن منه، والدراسات التاريخية التي على أساسها يتحدد عدد مرات تكرار الخطر ومدى خبرة الشركة وغيرها.
6. **الفترة الزمنية للتأمين:** غالبا ما تحدد وثيقة التأمين الفترة المحددة لبدء سريانها وانتهائها والتي يحق خلالها للمؤمن له أو المستفيد أن يحصل على مبلغ التأمين أي التعويض.
7. **مبلغ التأمين:** ويمثل الحد الأقصى للمبلغ الذي يلتزم المؤمن بدفعه إذا ما تحقق الضرر الناجم عن وقوع الخطر المؤمن ضده، وفي حالة التأمين على الحياة يدفع للمؤمن له أو للمستفيد المبلغ المحدد في الوثيقة دون زيادة أو نقصان، أما في التأمين على الممتلكات فيتوقف مبلغ التأمين المدفوع على حجم الخسارة التي لحقت بتلك الممتلكات وبشرط أن لا يزيد ذلك على المبلغ المحدد في وثيقة التأمين.

رابعا: مبادئ التأمين

يمكن تقسيم مجموعة المبادئ القانونية التي تحكم العلاقة التعاقدية بين أطراف التعاقد في التأمين إلى مجموعتين تطبق إحداها على جميع عقود التأمين سواء كانت عقود تعويض أو عقود محددة القيمة مقدما بينما تطبق الأخرى على عقود التعويض فقط، حيث يمكن أن نطلق على المجموعة الثانية المبادئ القانونية الخاصة للتأمين.[1]

تضم مجموعة المبادئ العامة للتأمين كل من:

- **مبدأ حسن النية:**ينبغي أن يتوفر في كلا الطرفين مبدأ حسن النية أي أن تكون البيانات التي يدلي بها كل طرف هي دقيقة و صحيحة، ولا يخفى شيئا جوهريا يؤثر في عقد التأمين.
- **مبدأ المصالحة التأمينية:** ويعني أن يكون للمستأمن مصلحة تتحقق بواسطة التأمين، كأن يصاب بخسارة مادية إذا وقع الخطر الذي يؤمن منه أو تتحقق له منفعة اقتصادية إذا لم يقع الخطر.

[1] يوسف حجيم الطائي و آخرون، "**إدارة التأمين والمخاطر**"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2011، ص 81.

- **مبدأ السبب القريب:** أي أن لا يستحق التعويض إلا إذا كان الخطر المؤمن منه هو السبب المباشر من وقوع الخطر. أي السبب القريب لذلك، والغرض من توفر هذا المبدأ هو ألا ينتج الخطر عن أسباب بعيدة لا يغطيها عقد التأمين ويستحق للمؤمن له تعويض عن ذلك.[1]

أما المبادئ الخاصة فهي تضم:

- **مبدأ التعويض:**إن الغرض الأساسي للتأمين باستثناء تأمين الحياة هو تعويض المستأمن عن الخطر الذي يقع له، ويشترط في التعويض ألا تتجاوز قيمة مبلغ التأمين المتفق عليه أو قيمة الخسارة الناتجة عن وقوع الخطر أيهما أقل.
- **مبدأ المشاركة (المساهمة):**قد يكون التأمين ناقصاً أو كافياً أو أكثر من الكفاية، فالتأمين الناقص هو الذي يكون مبلغ التأمين أقل من قيمة الأصل المؤمن عليه. أما الكافي فهو الذي منه مبلغ التأمين مساويا لقيمة الأصل. وأما التأمين فوق الكافي فيحدث عندما يؤمن شخص ما على أصل واحد لدى أكثر من منشأة تأمين، و تكون جملة المبالغ المؤمن بها أكثر من قيمة الأصل المؤمن عليه.
- **مبدأ الحلول في الحقوق :** ويقصد بذلك أن منشأة التأمين تحل محل المؤمن له في كافة حقوقه تجاه الغير فما دامت قد دفعت له التعويض فإنها تستطيع أن ترجع على الغير الذي تسبب في الضرر الذي حدث عنه التعويض، بشرط أن لا تحصل لنفسها على مبلغ يزيد عن التعويض الذي دفعه للمؤمن له.[2]

[1] بالي مصعب، "**التأمين كأداة لإدارة الأخطار**"، **دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT خلال الفترة (2005/2004)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم اقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة المسيلة، 2014-2015، ص 34، 35.

[2] عبد الله حسن مسلم، "**إدارة التأمين والمخاطر**"، ط1، دار المعتز للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص18.

الشكل رقم 01: يوضح مبادئ التأمين.

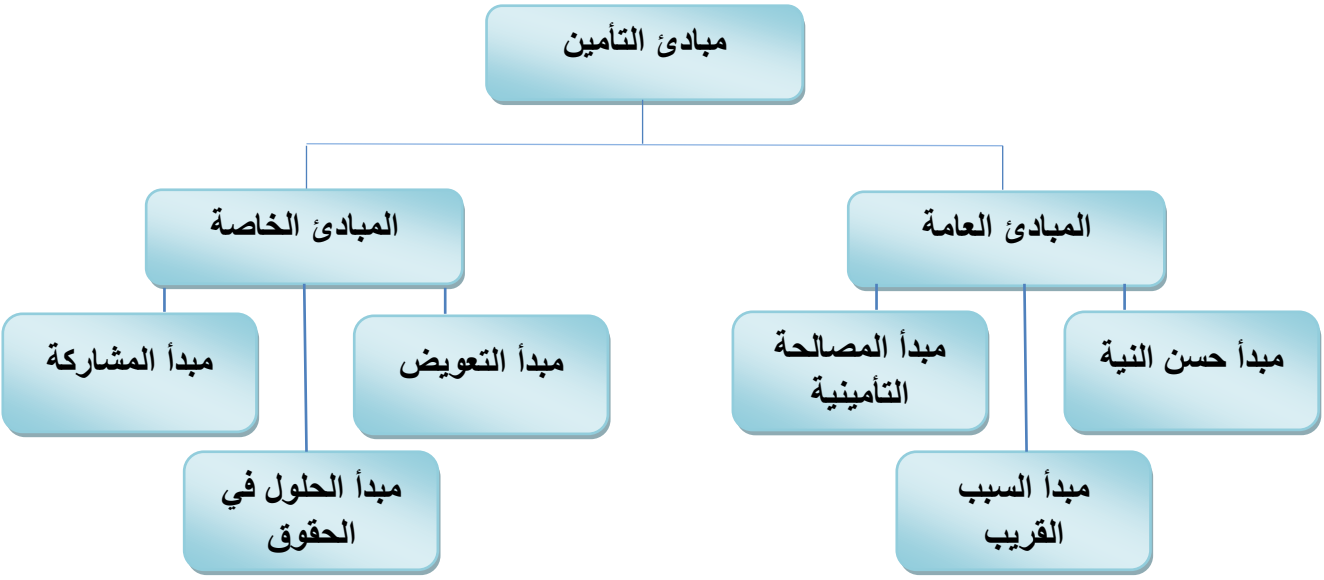

المصدر: من إعداد الطالبتين.

الفرع الثاني: شركات التأمين

أولا: مفهوم شركات التأمين وخصائصها

"هي نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دور مزدوج، تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها وتحصل على الأموال من المؤمن لهم، لتعيد استثمارها في مقابل عائد يشاركون فيه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة".[1]

عرفت أيضا بأنها: "منشأة تجارية تهدف إلى تحقيق الربح، حيث تقوم هذه المنشأة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم واستثمارها في أوجه استثمارية مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني وتحقيق ربح مناسب".[2]

[1] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياص، "**الأسواق والمؤسسات المالية، "بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين، شركات الاستثمار**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص397.

[2] محمد زاوي، "**محددات ربحية شركات التأمين في الجزائر**"، دراسة حالة لمجموعة من شركات التأمين في الجزائر، خلال الفترة 2005-2018، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، علوم التسيير، تخصص مالية و بنوك، جامعة قاصد مرباح، ورقلة، الجزائر، 2021/2020، ص 10.

وعرفت كذلك بـ: "المنشآت المالية التي تقوم بأعمال التأمين ضد المخاطر للغير في أشكال مختلفة".[1]

عرفت أيضا بـ: "المؤسسات المالية التي تقوم بتوفير التأمين للمشروعات من المخاطر والخسائر التي يمكن أن تتعرض لها، وتعد هذه الشركات من أهم مؤسسات الوساطة المالية كونها تقوم بتجميع الموارد المالية متمثلة بأقساط التأمين وإعادة إقراضها لمختلف المشروعات المحتاجة للتمويل".[2]

من التعاريف يمكن القول أن: "شركات التأمين هي منشآت مالية تحصل على الأموال من المؤمن لهم لتعيد استثمارها في مقابل عائد يشاركون فيه، و ذلك إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة".

من أهم الخصائص التي تتمتع بها شركات التأمين ما يلي:

التمتع بالثقة المالية والشخصية فالمؤمن له عند تعاقده مع المؤمن يقوم بدفع أقساط لمدة قد تطول لسنوات عديدة، و قد تسدد مرة واحدة ويقوم المؤمن بالتعهد مقابل هذه الأقساط بسداد مبلغ التأمين أو مبلغ التعويض في حالة تحقق الخطر المؤمن ضده في هذه الحالة لا يوجد ضمان لأموال المؤمن له لدى المؤمن إلا الثقة المالية، وترتبط الثقة المالية بالثقة الشخصية، و ذلك ناتج عن امتداد مدة الكثير من الوثائق لفترات زمنية طويلة، يستلزم ضرورة بقاء المؤمن ممارسة نشاطه خلال هذه المدة.

تعتبر شركات التأمين من أهم الأوعية الادخارية نتيجة لتراكم الأقساط لديها وهذا ما يعمل على إنعاش وتنشيط الاستثمارات.

تعتمد مؤسسات التأمين على خبرات متميزة في الإشهار والتسويق والتوزيع، كما تعتمد على الإقناع وتنمية العلاقات الشخصية.[3]

ثانيا: أهداف شركات التأمين

تتنوع أهداف شركات التأمين حسب أشكالها وتنوع ميادين نشاطها والفئات التي تستهدفها، حيث لا تهتم شركات التأمين الخاصة على سبيل المثال بشيء يضاهي اهتمامها بتعظيم الربح، لذا نجد تركيزها الشديد يصب بشكل كبير على الأخذ بكل وسيلة تعظم الربح وتجنب الخسارة، حيث أن التأمين الاجتماعي ليس

[1] مدحت محمد إسماعيل، **محاسبة البنوك التجارية و شركات التأمين**، دار الأمل للنشر و التوزيع، أربد، الأردن، 1989، ص 284.
[2] عادل قائد فارع العامري، **أثر الائتمان المصرفي على النمو الاقتصادي في اليمن**، دراسة تحليلية قياسية للفترة (2001/1990)، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد، جامعة البرموك، أربد، الأردن، 2003، ص 35.
[3] زياد رمضان، **"مبادئ التأمين"**، دراسة عن واقع التأمين، دار الصفاء للنشر والتوزيع، 1998، ص110.

هدفه الربح بل يتمثل في مساعدة طبقات المجتمع الضعيفة على مواجهة الأخطار التي تتعرض لها مثل حالة التأمين ضد المرض والتأمين ضد البطالة.[1]

ثالثا: أنواع شركات التأمين

يمكن تصنيف شركات التأمين وفقا لتشكيلة الأنشطة التأمينية التي تمارسها، كما يمكن تصنيفها وفق الشكل القانوني لها.

1. التصنيف وفق تشكيلة الأنشطة التأمينية:

يمكن تقسيم شركات التأمين وفق الأنشطة التي تمارسها إلى:[2]

أ. **شركات التأمين على الحياة:** يشتمل النشاط التأميني لشركات التأمين على الحياة على كافة التأمينات المتعلقة بوفاة أو حياة المؤمن له أو التي تجمع بين الإثنين (التأمين المختلط).

ب. **شركات التأمين العام:** فتخص التأمين على الممتلكات و المسؤولية المدنية تجاه الغير.

ج. **شركات التأمين الصحي:** وهي شركات متخصصة في إصدار وثائق التأمين التي تغطي تكاليف علاج المؤمن.

د. **الشركات الشاملة:** وهي شركات غير متخصصة في نوع معين، حيث تصدر كافة وثائق التأمين التي تصدرها الأنواع الثلاثة السابقة.

[1] أحمد صلاح عطية، "**محاسبة شركات التأمين**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2003، ص 18، 19.

[2] منير إبراهيم هندي، "**إدارة الأسواق والمنشآت المالية، بنوك تجارية، بنوك إسلامية، شركات تأمين، صناديق استثمار، أسواق أوراق مالية، أسواق الاختيار، أسواق العقود المستقبلية**"، توزيع منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999، ص 404، 405.

2. التصنيف وفق الشكل القانوني للشركة:

تأخذ شركات التأمين شكلين قانونيين أساسيين هما:[1]

أ. **شركات الأسهم (المساهمة):** تكون الملكية فيها في يد حملة الأسهم العادية الذين يختارون مجلس الإدارة و الذي سيتولى تسيير الشركة، الذين لهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه.

ب. **شركات الصناديق:** تشبه إلى حد كبير شركات الاستثمار ذات النهاية المفتوحة يملكها حملة وثائق التأمين، ولا تصدر الشركات أسهما إذ تحل محلها وثائق التأمين المكتتب فيها، و أما إدارتها فتوكل لخبراء متخصصون في مجال التأمين.

الشكل رقم 02: يوضح أنواع شركات التأمين.

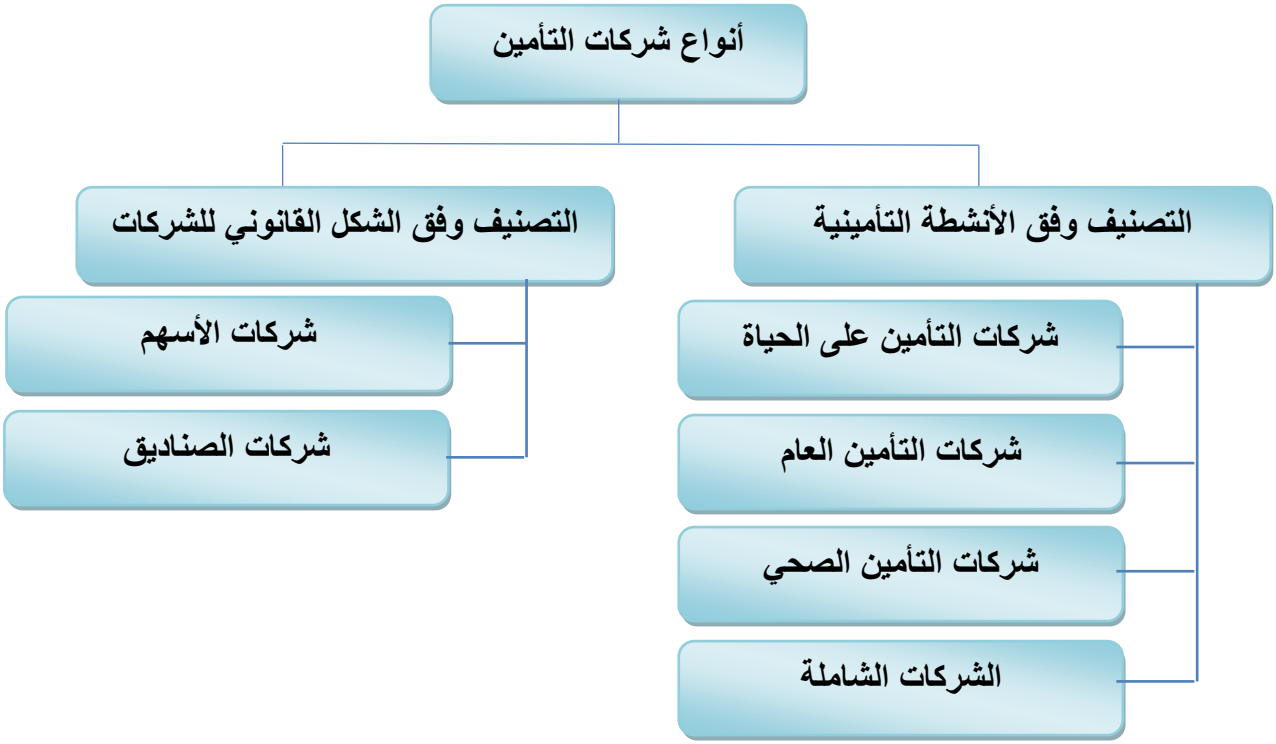

المصدر: من إعداد الطالبتين.

[1] منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 405، 406.

رابعا: وظائف شركات التأمين

تتمثل وظائف شركات التأمين في:

- **التسعير:** ويعني وضع أسعار لأنواع التأمين المختلفة.[1]
- **الاكتتاب:** تتمثل في تقرير التأمين التي يمكن قبولها، وقيمة القساط التي ينبغي دفعها، من خلال هذه الوظيفة تستطيع الشركة توفير الحماية ضد سوء اختيار عملائها.[2]
- **الإنتاج:** ويعني المبيعات والنشاطات التسويقية التي تقوم بها شركات التأمين.[3]
- **تسوية المطالبات:** وتعني قيام الشركة بدفع التعويضات المستحقة للمؤمن له، عمد تحقق الخطر المؤمن ضده، ففي شركات التأمين توجد جهة متخصصة في دراسة ملفات المطالبات المقدمة و هي التي تحدد التعويض المستحق. [4]
- **إعادة التأمين:**ويعني تحويل كامل قيمة التأمين الذي تكتبه شركة التأمين في بادئ الأمر أو جزء من قيمة هذا التأمين إلى شركة تأمين أخرى.[5]
- **الاستثمار:** ويعني قيام شركات التأمين باستثمار الأموال المقدمة لها من طرف المؤمنون في مشاريع أخرى تعود عليهم بالأرباح.[6]

---

[1] زيد منير عبوي، مرجع سبق ذكره، ص 67.

[2] كمال محمود جبرا، **"التأمين وإدارة الخطر"**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2015، 75.

[3] زيد منير عبوي، مرجع سابق، ص72.

[4] أسامة عزمي سلامة، شقيري نوري موسى، **"إدارة الخطر والتأمين"**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2007، ص 157.

[5] زيد منير عبوي، مرجع سبق ذكره، ص 75.

[6] زيد منير عبوي، مرجع سبق ذكره، ص 78.

الشكل رقم 03: يوضح وظائف شركات التأمين.

المصدر:إعداد الطالبتين.

المطلب الثاني: الإطار العام البنوك التجارية

أولا: نشأة البنوك التجارية

تعد الحاجة إلى الأعمال المصرفية قديمة قدم التاريخ، فقد ظهرت مع استعمال النقود وسيطا في المبادلات، فعرفها المصريون و السومريون و البابليون و الإغريق و الرومان، ولكن بأشكال مختلفة، حيث كانوا يقرضون الذهب والفضة التي كانت تودع لديهم لغايات الحفظ الأمين بفوائد عالية. وتبين من الوثائق المكتشفة في عهد البابليين أن أحد مزارعي السمسم واسمه "واراد إيليش" قد اقترض من كاهنة المعبد مقدارا من الفضة لتمويل مشترياته من السمسم وحرر لها صكا بذلك، يتعهد فيه بدفع القيمة حسب السعر الجاري وقت الحصاد.

ولقد تقدم الإغريق في العمل المصرفي، حتى أصبح لديهم شركات تقبل الودائع، وتمنح القروض، وتقوم بفحص العملات واستبدالها وإجراء الحوالات، وتتلمذ الرومان على الإغريق وبوساطتهم انتشر العمل المصرفي الإغريقي في العالم القديم ونشأت البنوك الخاصة قبل نحو عام 600 قبل الميلاد في بلاد اليونان والرومان والبيزنطيين.

وكان اليهود أول من أسس البنوك بسبب رفض الكنيسة استخدام الفائدة مثل: بنك فينيسيا الذي أسس سنة 1171م، وبنك إنكلترا سنة 1694 لإقراض الحكومة، وبنك أمستردام سنة 1609 الذي كان يهدف إلى استقطاب الودائع من الذهب والفضة، وإليهم يعزى العديد من البنوك الحديثة،وكان بنك شمال أمريكا في

فيلادلفيا، أول بنك في الولايات المتحدة سنة 1781، ورخص الكونجرس بنك الولايات المتحدة عام 1791 ليقدم أعمال البنوك التجارية العامة.[1]

ثانيا: مفهوم البنوك التجارية

- **من الناحية الكلاسيكية:**

هو مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء،المجموعة الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليها وتنميتها، والمجموعة الثانية هي مجموعة من العملاء تحتاج إلى أموال لأغراض أهمها الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما كما قد ينظر إلى البنك على اعتبار أنه تلك المنظمة التي تتبادل المنافع المالية مع مجموعات من العملاء بما لا يتعارض مع مصلحة المجتمع وبما يتماشى مع التغير المستمر في البيئة المصرفية.[2]

- **من الناحية الحديثة:**

تعددت التعاريف حول البنوك التجارية من هذه الناحية نذكر منها:

عرفت بأنها: "البنوك التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية و التي تشمل الخدمات المصرفية لا سيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة، و استعمالها مع الموارد الأخرى للبنك في الاستثمار كليا و جزئيا أو بأية طريقة أخرى يسمح بها القانون".[3]

وعرفت كذلك بـ :"مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو لآجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقاً للأوضاع التي يقررها البنك المركزي".[4]

---

[1] هشام جبر ، "**إدارة المصارف**"، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، مصر ، 2008، ص، ص، 44، 47.

[2] محمد إبراهيم عبد الرحيم، "**اقتصاديات النقود و البنوك**"، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015، ص 128.

[3] خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، "**إدارة العمليات المصرفية المحلية و الدولية**"، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2006، ص 39.

[4] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 128.

وعرفت أيضا: "مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها وبمعنى أن المصارف تعمل كأوعية تتجمع فيها الأموال والمدخرات ليعاد إقراضها إلى من يرغب في الاستفادة منها وتوظيفها من خلال الاستثمار".[1]

من التعاريف يستنتج بأن البنوك التجارية هي "مؤسسات مالية تتاجر في النقود من خلال قبول الودائع النقدية و تستخدم هذه الودائع في منح الائتمان و القروض، و من ثم قبول الودائع و منح الائتمان و الذي يمثلان أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية".

ثالثا: ميزانية البنك التجاري:

تتضمن الميزانية العمومية لأي بنك تجاري من جانبين، الجانب الأيمن منها يمثل الموجودات (الأصول) والجانب الأيسر منها يمثل المطلوبات (الالتزامات)، كما هو موضح في الجدول التالي:

[1] أسعد حميد العلي، "**إدارة المصارف التجارية**"، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2013، ص17.

الجدول رقم 01: يوضح ميزانية البنك التجاري.

الأصول	الالتزامات
نقد: 1. في الخزينة. 2. في البنك المركزي. 3. في بنوك أخرى. 4. في الطريق للتحصيل. 5. احتياطات. القروض (من البنك) 1. للأفراد. 2. للمؤسسات. 3. للحكومة. 4. أخرى. استثمارات: 1. أوراق مالية. 2. أصول ثابتة.	الودائع: 1. حسابات جارية. 2. حسابات توفير و لأجل. 3. حسابات بعملات أجنبية. القروض (على البنك) 1. من البنك المركزي. 2. من بنوك أخرى. 3. من مؤسسات خاصة. رأس المال و حقوق المساهمين: 1. رأس المال الأسهم. 2. أرباح غير موزعة. 3. احتياطيات قانونية و عامة. التزامات أخرى
إجمال الأصولي	إجمالي الالتزامات

المصدر: محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص130.

1. الالتزامات:

أ. الودائع:

بما أن الوظيفة الرئيسية للبنك تقوم على استقبال الودائع، فإن الودائع تمثل أكبر مطالبات الآخرين على البنك، وتصنف هذه الودائع في ثلاثة مكونات رئيسية هي:

- **الحسابات الجارية:** وهي الأموال المودعة في البنك بالعملة المحلية مقابل أوامر دفع (شيكات) تعطي المودع الحق في تحريرها مقابل نقوده المودعة و في العادة لا يستحق المودع فوائد على الأموال المودعة في حسابه الجاري،إلا أن بعض الدول تسمح للبنوك بدفع فوائد على هذه الحسابات وهو ما يطلق عليها بأوامر الدفع القابلة للتفاوض وتمثل الودائع الجارية أرخص مصدر للأموال التي يحصل عليها البنك لأنه لا يدفع عليها فوائد أو أنه يدفع فوائد عليها منخفضة.
- **حسابات التوفير والأجل:** وتحقق الأموال المودعة في هذه الحسابات فوائد للمودعين ويختلف حساب التوفير عن حساب الأجل أو الودائع الزمنية في أن البنوك لا تلزم المودع في حسابات التوفير بالتقيد بفترة زمنية أو أجل محدد قبل السحب منها، رغم أنه يحق للبنوك في الكثير من الدول أن تمارس هذا الحق.

أما بالنسبة للودائع التي يرتبط فيها حق المودع في الحصول على فوائد بالاحتفاظ بودائعه لفترة زمنية محددة، فإنها تعرف بالحسابات لأجل أو الودائع الزمنية.

- **ودائع بعملات أجنبية جارية أو توفير ولأجل:** وهي كثيراً ما تجد طريقها إلى خارج البلاد، إذ تتاح للبنك فرصة تحقيق عائد منها ودفع فوائد للمودعين المحليين عليها.

ب. القروض المستحقة على البنك:

ويلجأ البنك لهذا النوع من القروض لسد حاجته لموارد إضافية يوفرها البنك المركزي أو بنوك أخرى أو مؤسسات مالية تتكون لديها موارد فائضة عن حاجتها مقابل فائدة تفرضها على البنك مما يدفعه للتفكير مليا قبل الإقدام على الاقتراض، ويشمل هذا الجانب من الالتزامات شهادات الإيداع، واتفاقيات إعادة الشراء، والقبولات المصرفية، وهي التزامات مستحقة على البنك الذي يصدرها.

ج. رأس المال وحقوق المساهمين:

وهو الجانب الذي يمثل حقوق الملكية التي تتكون من قيمة أسهم المساهمين وطبعاً القيمة الإسمية للأسهم وليست قيمتها السوقية وهي تمثل المصدر الأول لرأس المال، ومع مرور الوقت يستقطع البنك جزء من الأرباح التي يحققها سنوياً، ويضيفها لرأس المال إما لتعزيز موقفه المالي أو لإعادة تدويرها واستثمارها، كما يضيف إلى حقوق المساهمين الاحتياطيات القانونية والاحتياطيات العامة التي تساهم كذلك في دعم موقفه القانوني والمالي.[1]

2. الأصول:

إلى جانب استقبال الودائع، فإن الجانب الآخر لوظيفة البنك هو توظيف هذه الودائع والأموال الأخرى التي تتوفر لديه، ونظراً لكون العملية المصرفية تقوم على أساس الثقة التي تنبع من إيمان كل مودع أن نقوده موجودة في البنك ومتوفرة للسحب منها في أي وقت يشاء، فإن البنك مطالب بإدارة أصوله بشكل يضمن توفر مبالغ مناسبة تكفل له الإيفاء بطلبات كافة المودعين الذين يرغبون السحب من ودائعهم، إن أي عجز في قدرة البنك على الإيفاء بالتزاماته قد يدفعه للجوء للاقتراض، هذا مكلف بالنسبة له.

أ. النقد:

إن البنك يحتفظ بجزء من موارده على شكل نقد فى الخزينة لتلبية السحوبات اليومية من الودائع، وجزء يفي بالاحتياطي الإلزامي الذي يقرره البنك المركزي على البنوك، إضافة إلى الإيفاء بالاحتياطي الإلزامي، تلبي الأموال المودعة في البنك المركزي مبالغ الشيكات المحررة من قبل عملاء البنك التجاري المعني لعملاء في بنك تجاري آخر، مما يتطلب انتقال الودائع فيما بين حسابات البنوك عن طريق عملية المقاصة التي تقوم على عملية تحويل المبالغ بين حسابات مختلف البنوك لدى البنك المركزي من أجل تسوية مبالغ الشيكات المسحوبة على بنك لحساب بنك آخر.

كما يحتفظ البنك بودائع له في بنوك أخرى مما يسهل عليه دفع الشيكات المصدرة عليها لأفراد توجد حساباتهم في بنوك أخرى ويرغبون في تحصيل قيم هذه الشيكات عن طريق إيداع مبالغها في حساباتهم.

كما أن الشيكات التي أودعها عملاء البنك في حساباتهم لديه ومسحوبة على بنوك أخرى، تمثل أحد أصول البنك عندما تتم إضافة مبالغ الشيكات لحسابات عملاء البنك حتى قبل أن يحصلها البنك من بنك آخر ويطلق عليها نقود في طريقها للتحصيل.

[1] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 131، 132.

ب. قروض للبنك:

هذا الجزء من الأصول يمثل المصدر الأساسي لعوائد البنك وأهم دعامات العملية المصرفية بشكل عام، وهي القروض بمختلف أشكالها، ويمكن أن تصنف هذه القروض حسب الجهة المدينة أو حسب نوعية القرض أو حتى حسب أجالها، وتعتبر القروض من الأصول الأقل سيولة لأنه لا يمكن تحصيلها بشكل كلي إلا عند حلول أجالها، كما أن درجة سيولة القروض تعتمد على نوعية القروض المقدمة من البنك، فهناك على سبيل المثال القروض طويلة الأجل، كتلك التي تقدم للقطاع الصناعي والقطاع العقاري، إذ تطول فترة تحصيلها مقارنة بالقروض الشخصية والقروض التي تقدم لقطاع التجارة التي تتسم بدرجة سيولة عالية وأجل قصير، وهناك القروض القصيرة الأجل كتلك التي قد تكون ليوم واحد.[1]

ج. الاستثمارات:

إضافة إلى النقد والقروض، يحتفظ البنك بجزء من أصوله على شكل استثمارات في أوراق مالية كالسندات وآذونات الخزينة وغيرها، أو تكون هذه الاستثمارات في أصول ثابتة أخرى كالعقارات مثلاً، وهذه الاستثمارات تتنوع من حيث الآجال مما يوفر للبنك فرصة أكبر لتسييل أصوله إن شاء ويقلل درجة المخاطرة التي قد يتعرض لها، وتوفر أجال الأوراق المالية للبنوك درجة أكبر من المرونة للاستفادة من زيادة قد تطرأ في الطلب على مواردها سواء من جانب المودعين أو المدينين، مما جعل الكثيرون يطلقون مسمى الاحتياطيات الثانوية على الأوراق المالية قصيرة الأجل الأكثر ضمانا كأذونات الخزينة.

3. إدارة الأصول:

بما أن البنوك هي مؤسسات مساهمة تسعى لتحقيق أكبر ربح، فإنها لابد أن تنظر إلى توظيف أصولها في أوجه تحقق هذا مع تقليل درجة المخاطر التي قد تتعرض لها. إضافة إلى المخاطر هناك عوامل أخرى تؤثر في كيفية إدارة البنك لأصوله ومدى قدرته على تحقيق أرباح جراء ذلك، فهناك الاحتياطي الإلزامي والاحتياطي القانوني الذين يحددهما البنك المركزي واللذان ينطوي الاحتفاظ بهما تحمل البنك لتكلفة تتمثل في تكلفة الفرصة البديلة، كما يجب على البنك أن يحتفظ بنسبة مناسبة من الاحتياطي النقدي الفائض لديه لمواجهة السحوبات اليومية، وبعض ما قد يطرأ من سحوبات غير متوقعة أو لمواجهة السحوبات الموسمية.[2]

[1] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 132، 133.

[2] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سابق، ص 134.

رابعا: أهداف ومميزات البنوك التجارية

1. أهداف البنوك التجارية

تهدف البنوك التجارية إلى ما يلي:[1]

- تجميع المدخرات المبعثرة في المجتمع، لتتناسب مع الاحتياجات المختلفة للمدخرين، فتقبل الودائع تحت الطلب التي تناسب المدخرين الذين يحتاجون حفظ أموالهم لدى البنوك، وسحبها وقت الحاجة وودائع التوفير التي تناسب المدخرين لمناسبات معينة، والودائع لأجل التي تناسب المدخرين لفترة من الوقت.
- تمد المشروعات بالقروض القصيرة الأجل اللازمة لتمويل رأس المال العامل، فتساهم في سد احتياجاتها المالية القصيرة الأجل، وتساهم في التنمية الاقتصادية للبلد بمد القطاعات الاقتصادية المختلفة بالتمويل القصير الأجل، وتركز بطبيعتها على تمويل القطاع التجاري أكثر من غيره من القطاعات بسبب أن الدورة التجارية قصيرة بطبيعتها.
- تسهيل عمليات التجارة الخارجية عن طريق فتح الإعتمادات المستندية اللازمة العمليات الاستيراد والتصدير.
- تسهيل عمليات المقاولات والإنشاءات عن طريق إصدار كتب الكفالات بالنيابة عن المقاولين مما يعمل على عدم تجميد رأس المال لديهم.
- تسهيل تحويل النقود من مكان إلى آخر واستلام الوارد منها لصالح العملاء.
- تقديم الخدمات المصرفية المتنوعة الأخرى.

2. مميزات البنوك التجارية

تمتاز البنوك التجارية عن غيرها بما يلي:[2]

- أنها أكثر المؤسسات المصرفية انتشارا من حيث العدد والحجم.
- تقبل الودائع الجارية (تحت الطلب) من جميع فئات المجتمع.
- أدى قبول الودائع الجارية إلى انتشار استخدام الشيكات، مما قلل من استخدام النقود.
- تساهم في تجميع المدخرات الصغيرة والكبيرة في المجتمع، فتلبي رغبات الفئات كافة، من حيث أهداف الادخار، فتقبل جميع أنواع الودائع.
- تعمل باستمرار على تطوير أنواع مختلفة من الودائع، ضمن أنواع الودائع المختلفة.

[1] هشام جبر، مرجع سبق ذكره، ص 52.

[2] هشام جبر، مرجع سابق، ص 43.

- يمثل رأس المال لديها نسبة بسيطة من إجمالي مواردها.
- لا يستطيع البنك استثمار الودائع لديه بالكامل.
- تمنح القروض قصيرة الأجل، لغايات التجارة أو الاستعمال الشخصي، على نحو خاص.
- تساهم مساهمة كبيرة في إيجاد النقود، عن طريق قيامها بقبول الودائع، ومنح الائتمان.

خامسا: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف منها النقدية ومنها غير النقدية، ويمكن تقسيم هذه الوظائف إلى تقليدية كلاسيكية، وأخرى حديثة.

أ. الوظائف التقليدية "الكلاسيكية"

- فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها (تحت الطلب وادخار، ولأجل وخاضعة لإشعار).
- تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة والربحية والضمان والأمن. ومن أهم أشكال التشغيل والاستثمار ما يلي:
- منح القروض والسلف المختلفة وفتح الحسابات الجارية المدينة.
- تحصيل الأوراق التجارية وخصمها والتسليف بضمانها.
- التعامل بالأوراق المالية من أسهم وسندات بيعاً وشراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها.
- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية.
- تقديم الكفالات وخطابات الضمان للعملاء.
- التعامل بالعملات الأجنبية بيعاً وشراء والشيكات السياحية والحوالات الداخلية منها والخارجية.
- تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، وصرف الشيكات المسحوبة عليها.
- المساهمة في إصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة.
- تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات والمستندات والأشياء الثمينة.[1]

ب. الوظائف الحديثة

- إدارة أعمال وممتلكات العملاء وتقديم الاستشارات الاقتصادية والمالية لهم من خلال دائرة متخصصة.
- تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري. ومما يجدر ذكره أن لكل بنك تجاري سقف محدد للإقراض في هذا المجال يجب أن لا يتجاوزه.

[1] خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، مرجع سبق ذكره، ص 40.

- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية، وهنا يتجاوز البنك التجاري الإقراض لآجال قصيرة إلى الإقراض لآجال متوسطة وطويلة الأجل نسبياً. [1]

ويضاف إلى هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية للمصارف التجارية في المجتمعات التي تأخذ بمبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد (الاقتصاد الموجه) وظائف أخرى أهمها:

- **وظيفة التوزيع:** في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج أو إعادة الإنتاج والمتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف. ويتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية ولا يوجد أي مؤسسة أخرى غير المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام والذي انتهى تقريباً بانهيار الاتحاد السوفياتي.
- **وظيفة الإشراف والرقابة:** تتولى المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة إلى استخداماتها المناسبة مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض وللتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقاً للمشروعات التي استخدمتها. [2]

المطلب الثالث: المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين والبنوك التجارية

الفرع الأول: المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين

فيما يتعلق بالمخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين فإنها تقسم إلى أربعة أنواع وهي:[3]

- زيادة حجم التعويضات عما هو متوقع.
- انخفاض حجم مبيعات التأمين.
- انخفاض القيمة السوقية للاستثمارات.
- مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الاقتراض.

بالنسبة للنوع الأول من المخاطر فإن زيادة حجم التعويضات عما هو متوقع، فقد يكون مرجعه الى حدوث كارثة معينة أو حدوث ارتفاع كبير في معدل التضخم الأمر الذي قد يصحبه زيادة قيمة التعويضات. وقد يعود السبب أيضا لخطأ تقدير الحجم الحقيقي للأخطار وقيمة التعويضات بالتبعية.

[1] خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، مرجع سبق ذكره، ص 41.
[2] طاهر محسن الغالبي، وائل إدريس، **"الإدارة الإستراتيجية"**، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2007، ص36.
[3] سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص 214.

أما فيما يتعلق بانخفاض مبيعات التأمين، فقد يحدث نتيجة دورة كساد تتسبب في ضعف قدرة المؤمن لهم على تسديد أقساط التأمين أو تراجع بعض الزبائن المحتملين عن خططهم في شأن شراء وثائق التأمين وغيرها.

أما النوع الثالث من المخاطر وهو الانخفاض المحتمل في القيمة السوقية لمكونات محفظة الاستثمار، فإنه في فترات التضخم ترتفع معدلات الفائدة وتنخفض القيمة السوقية للأوراق المالية ذات العائد الثابت مثل الأسهم الممتازة والسندات، وحتى الأسهم العادية فإن العائد المتحقق عنها قد ينخفض مع موجات التضخم، مما يترتب عليه انخفاض في قيمتها السوقية.

أما النوع الأخير من المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين وهي مخاطر الإلغاء ومخاطر تقدم حملة وثائق التأمين على الحياة بطلبات للحصول على قروض وذلك بسبب الظروف الاقتصادية، ومنها التضخم أو الكساد والركود الاقتصادي.

الشكل رقم 04: يوضح المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين.

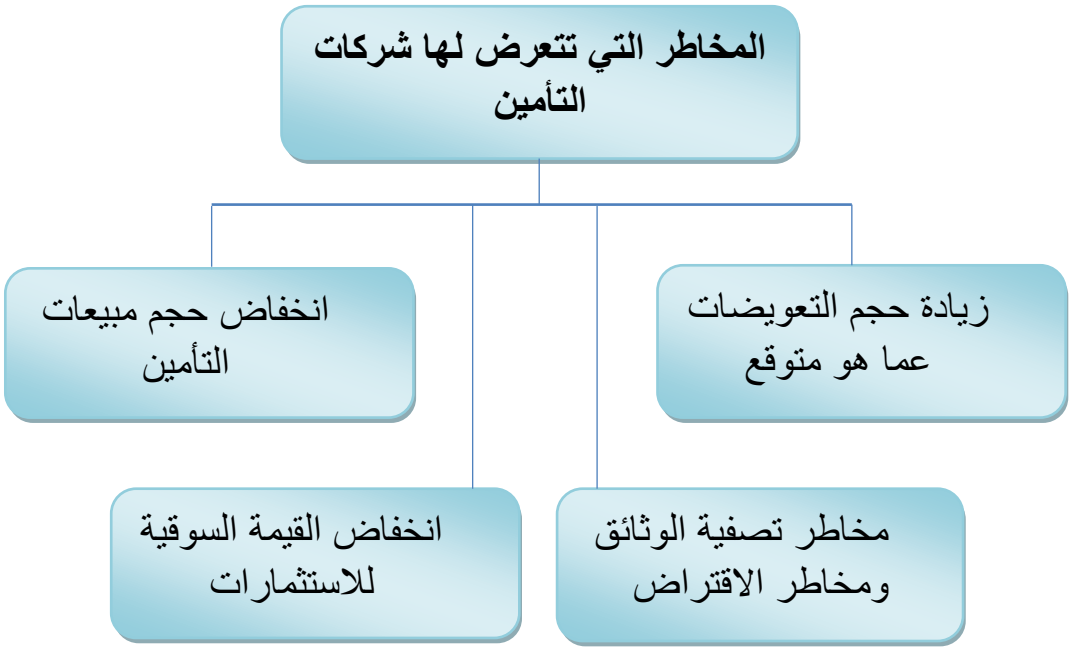

المصدر: من إعداد الطالبتين.

الفرع الثاني: المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية

تتعرض البنوك لجملة من المخاطر التي تصادفها نتيجة لطبيعة عملها من بين أهم المخاطر التي تتعرض لها تذكر مايلي:

أولا: المخاطر المالية

هي المخاطر المتعلقة بإدارة أصول وخصوم البنك، والتي ينجم عنها خسائر مالية، ويتطلب هذا النوع من المخاطر رقابة وإشراف مستمرين من قبل إدارة البنك وفقا لتوجه السوق، حركة الأسعار...الخ. وتنقسم هذه المخاطر بدورها إلى:[1]

1. **مخاطر الائتمان:**تعرف مخاطر الائتمان بأنها الخسائر التي من المحتمل أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة العميل أو عدم وجود نية لسداد القرض وفوائده في الوقت المحدد.
2. **مخاطر السوق:**هي الخسائر الناتجة عن تحركات السوق المعاكسة التي تضعف من قيمة المراكز التي تحتفظ بها الجهات الفاعلة في السوق، وتقسم إلى:

أ. **مخاطر تقلبات أسعار الفائدة:** هي المخاطر الناجمة عن الفجوة بين تأثر موجودات البنك ومطلوباته بالتغير في الفائدة، حيث إذا كان الفرق بين هذه الفوائد المقبوضة من التسهيلات أكبر من الفوائد المدفوعة على الودائع سيكون هناك فجوة موجبة، حيث أن البنك سيربح بارتفاع أسعار الفائدة وسيخسر بانخفاضها.

ب. **مخاطر تقلبات أسعار الصرف:**هي المخاطر الناتجة عن عدم التأكد من النفقات النقدية الداخلة والخارجة من وإلى البنك، والتي تنشأ من تغير أسعار صرف العملات.

3. **مخاطر التسعير:**هي المخاطر التي تتمثل في إمكانية تكبد البنك لخسائر نتيجة للتغيرات المعاكسة في الأسعار السوقية، وتنشأ من التذبذبات في المراكز المأخوذة في أسواق السندات، الأسهم، العملات والبضائع.
4. **مخاطر السيولة:**تتمثل في المخاطر التي تنشأ عن عدم قدرة البنك على مواجهة السحوبات المفاجئة على الودائع، أو عدم قدرته على مقابلة طلبات النقد من المقترضين.

[1] روميسة كلاش، "**المخاطر المالية في البنوك التجارية وأثرها على الأداء المالي**"، دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية العاملية في الجزائر (2004-2018)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، الطور الثالث، علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر،2022/2021، ص 26، 27.

5. **مخاطر عدم الملاءة المالية:** تتمثل في احتمال عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته، ويحدث ذلك عندما تنخفض القيمة السوقية للأصول بالبنك إلى مستوى أقل من القيمة السوقية لالتزاماته، وهذا يعني أنه إذا اضطر إلى تسييل جميع أصوله فلن يكون قادرا على سداد جميع التزاماته، وبالتالي تتحقق خسارة لكل المودعين.

ثانيا: المخاطر غير المالية

هي المخاطر الحادثة نتيجة النشاط البنكي الممارس، وينتج عنها مجموعة من المخاطر:[1]

1. **المخاطر التشغيلية:** وفقا للتعريف الذي قدمته لجنة بازل من خلال مقرراتها الثانية فقد جاء كما يلي: "المخاطر التشغيلية هي مخاطر التعرض للخسائر التي تنتج عن عدم كفاية أو فشل العمليات الداخلية، الفشل البشري، الأنظمة والأحداث الخارجية"، ولقد جاءت تركيبة المخاطر التشغيلية وفقا لمقررات بازل 2 بأهم أنواع المخاطر التشغيلية، نذكرها فيما يلي:

أ. **الاحتيال المالي:** تعتبر عمليات الاحتيال من قبل أطراف داخلية أو خارجية أكبر خطورة تهدد ديمومة نشاطات البنك واستقراره، ويصعب كشفها، ضبطها وقياسها لأنها تقع ضمن عدة أشكال.

ب. **الاختلاس:** وهو الأكثر شيوعا بين العاملين في البنوك، والناتج عن التعاملات بالشيكات السياحية وأجهزة الصراف لآلي.

ج. **الممارسات المتعلقة بالعملاء، المنتجات والأعمال:** وهي الإخفاق غير المتعمد أو الناتج عن الإهمال في الوفاء بالالتزامات المهنية تجاه عملاء محددين (بما في ذلك شروط الصلاحية والثقة)، أو الإخفاق الناتج عن طبيعة تقييم المنتج أو استعمال المعلومات السرية للزبائن.

د. **توقف العمل والخلل في الأنظمة:** أي تعطل في الأعمال أو خلل في الأنظمة المستعملة، أخطاء البرمجة، فيروسات الحاسوب...الخ، أو الإخفاق في تنفيذ المعاملات و إدارة العلاقات التجارية مع الأطراف المقابلة.

هـ. **الجرائم الالكترونية:** وذلك نتيجة استخدام التقنيات الآلية الحديثة في جميع النشاطات البنكية، مثل: الصراف الآلي، بطاقات الائتمان والاختلاس الالكتروني.

و. **الأضرار في الموجودات المادية:** جراء كارثة طبيعية أو أي أحداث أخرى.

[1] رميسة كلاش، مرجع سابق، ص27، 28.

ز. **تنفيذ وإدارة العمليات:** وهي الخسائر الناتجة عن المعالجة الخاطئة لعمليات البنك والضعف في أنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي، مثل: الأخطاء في إدخال البيانات والدخول إلى البيانات لغير المصرح لهم بذلك...الخ.

2. **المخاطر القانونية:** هي مجموعة المخاطر التي تنشأ نتيجة وجود خلل وفراغات قانونية متعلقة بنشاط المنظمة وكذلك التي تنشأ عن تغيير القوانين.
3. **المخاطر الإستراتيجية:**هي المخاطر الناتجة عن قيام البنك باتخاذ قرارات غير مناسبة، عدم اتخاذ قرارات أو عدم التجاوب المناسب مع التغيرات الحاصلة في القطاع البنكي، بحيث يؤثر ذلك على إيرادات البنك الحالية أو المستقبلية بشكل سلبي.
4. **مخاطر السمعة (مخاطر فقدان الثقة):**يرتبط نجاح البنوك في أعمالها بالسمعة التي تؤسسها كمؤسسات جديرة بالثقة، وتنشأ مخاطر السمعة في حالة قيام البنك بتقديم خدمات غير كفؤة أو عند عدم انتظام الخدمة، كذلك قد تنشأ هذه المخاطر في حالة نقص متطلبات الإفصاح اللازمة للعملاء أو عند حدوث انتهاك للخصوصية.

يمكن أن نلخص المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم 05: يوضح المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية

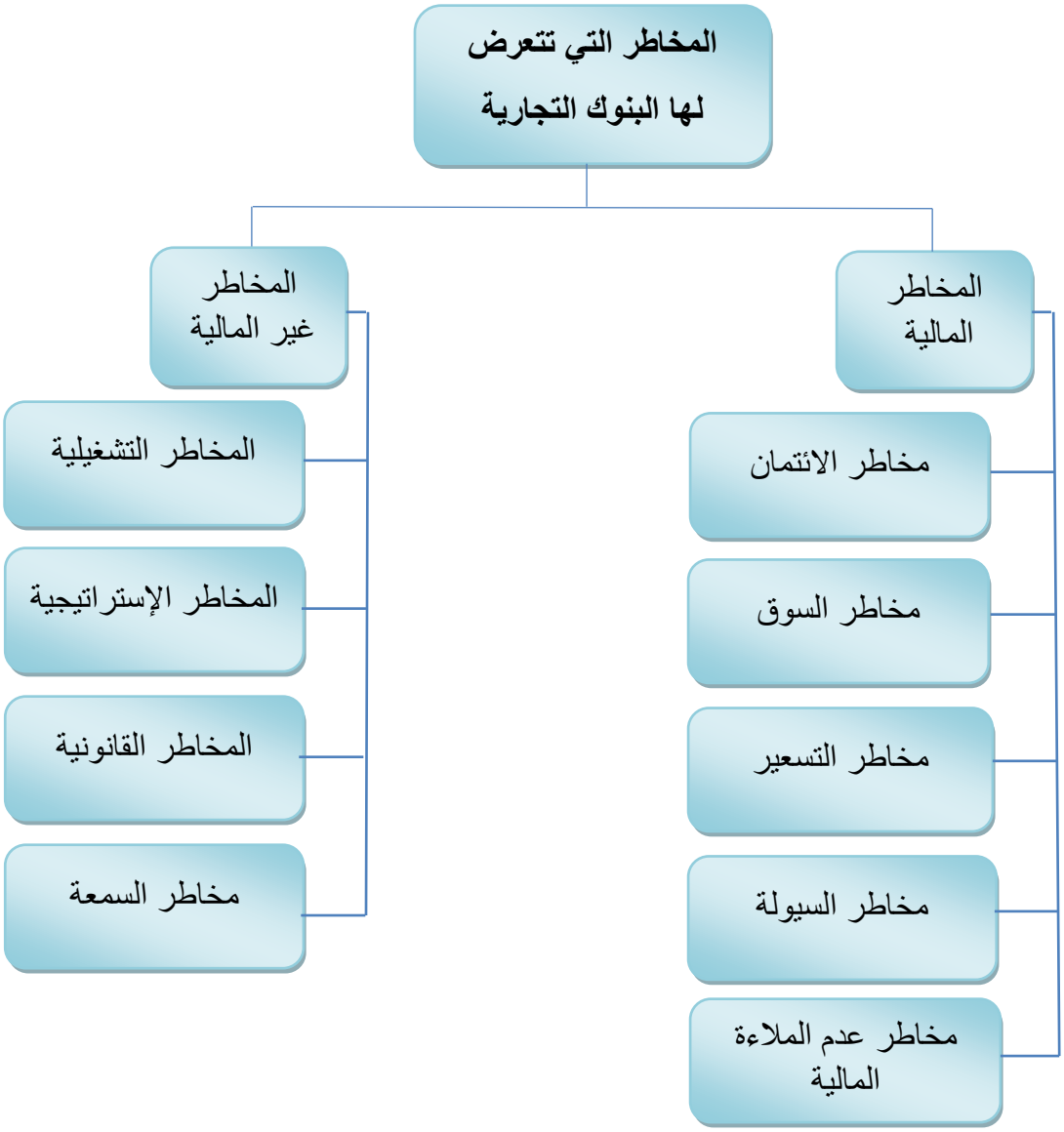

المصدر: من إعداد الطالبتين.

المبحث الثاني: علاقة شركات التأمين بالبنوك التجارية

في ظل التطور الحاصل اليوم تعتبر البنوك التجارية وشركات التأمين من بين إحدى الدعامات الأساسية في اقتصاد الدول حيث أن جودتهما وما يقدمانه للاقتصاد من تنمية علامة من علامات التقدم الاقتصادي حيث أن البنوك التجارية وشركات التأمين من أهم المؤسسات المالية في الوقت الراهن ومن منطلق تشاركهم في أنهما مؤسسات مالية وجب علينا التعرف على:

- أوجه التشابه بين شركات التأمين والبنوك التجارية.
- أوجهالاختلاف بين شركات التأمين والبنوك التجارية.
- الخدمات المتبادلة بين شركات التأمين والبنوك التجارية.

المطلب الأول: أوجه التشابه بين شركات التأمين والبنوك التجارية

من حيث أوجه التشابه يمكن إيجازها بالنقاط التالية[1]:

1. كلا القطاعين يقدمان أدوات وأوعية ادخارية خاصة بالنسبة لبوالص التأمين على الحياة التي تعتبر أداة ادخار مشابهة لودائع الادخار في المصرف.
2. يتجه كلا القطاعين أكثر فأكثر نحو تقديم خدمات ذات طابع استثماري:

- **ففي قطاع المصارف:** يتم تقديم منتجات خاصة للعملاء الكبار تتضمن أدوات مالية متقدمة ومعقدة ضمن ما يدعى بالهندسة المالية لتحقيق مردود عالي على أموالهم في ضوء تراجع معدلات الفائدة على الودائع.
- **أما في قطاع التأمين:** فقد ظهرت أنواع جديدة في التأمين على الحياة أكثر مرونة واستجابة لتغيرات الأسواق المالية الدولية مثل بوالص التأمين الشاملة والتي تتمتع بأقساط ومعدلات فائدة متغيرة.

3. كلا القطاعين يقدمان قروضاً للعملاء.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين شركات التأمين والبنوك التجارية

من حيث الاختلاف نذكر ما يلي:[2]

[1] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 75.

[2] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص 75، 76.

1. تقوم المصارف أولاً بجمع الودائع ثم درا على أن تتقاضى الفوائد لاحقاً، أما شركات التأمين فتحصل على أقساط التأمين مقدماً وتسدد المطالبات لاحقاً عند ورودها والفرق من الناحية المحاسبية كبير إذ تعتبر القروض المصرفية ضمن الموجودات بينما تعتمد أقساط التأمين في الإيرادات.
2. الودائع المربوطة التي تستحق لدى المصارف تحول إلى الحساب الجاري أو تجدد تلقائياً إذا كان هناك تعليمات بهذا الخصوص، أما بوالص التأمين فهي تنتهي لدى الاستحقاق وتتطلب اتصال العميل لتجديد الاتفاقية إذا رغب بذلك.
3. تمنح المصارف التمويل لتلبية حاجات الأفراد والمؤسسات للقيام بأنشطة اقتصادية عدة، في حين تغطي شركات التأمين الخسائر التي يمكن أن يتكبدها المؤمن له من جراء الحوادث التي يتعرض لها في عمله.
4. اختلاف أجهزة الرقابة على القطاع ينفي المصارف: يشرف عليها البنك المركزي.
5. أما شركات التأمين فتشرف عليها هيئة مراقبة أعمال التأمين والتي تكون تابعة لوزارة التجارة والصناعية أو الاقتصاد حسب كل دولة.
6. اختلاف أساليب العمل بين القطاعين:فشركات التأمين تركز كثيراً على وسائل التسويق المباشر. أما المصارف فتهتم أكثر بمستوى تقديم الخدمة لعملائها. كما أن الطلب على الخدمات المصرفية أكبر وأوسع من الطلب على خدمات التأمين.

الجدول رقم 02: يوضح أوجه التشابه والاختلاف بين شركات التأمين والبنوك التجارية.

	شركات التأمين	البنوك التجارية
أوجه التشابه	• تقديم خدمات و أوعية ادخارية. • تقديم خدمات ذات طابع استثماري. • تقديم قروض للعملاء.	
أوجه الاختلاف	• الحصول على أقساط تأمين مقدما وتسديد المطالبات لاحقا. • بوالص التأمين تنتهي لدى الاستحقاق وتتطلب اتصال العميل لتجديد الاتفاقية. • تغطي الخسائر التي يمكن أن يتكبدها المؤمن له جراء مختلف الحوادث. • تشرف عليها هيئة مراقبة أعمال التأمين. • تركز على وسائل التسويق المباشر. • من الناحية المحاسبية تعتمد أقساط التأمين في الإيرادات.	• جمع الودائع و تقاضي الفوائد فيما بعد. • الودائع التي تستحق لدى المصارف تحول إلى الحساب الجاري أو تجدد تلقائيا. • تمنح التمويل لتلبية حاجات الأفراد والمؤسسات للقيام بمختلف الأنشطة. • يشرف عليه البنك المركزي. • يهتم بمستوى تقديم الخدمة لعملائه. • من الناحية المحاسبية تعتبر القروض المصرفية ضمن الموجودات.

المصدر: من إعداد الطالبتين.

المطلب الثالث: الخدمات المتبادلة بين شركات التأمين والبنوك التجارية

1. تلجأ شركات التأمين غالباً لفتح حساباته جارية لدى المصارف لضمان وجود قدر من السيولة وبصفة مستمرة حتى تتمكن شركات التأمين من سداد قيمة المطالبات بشتى فروع التأمين في الوقت المناسب ولضمان تثبيت مصداقية أداء شركات التأمين لدى العملاء الحاليين والمرتقبين.
2. قيام شركات التأمين بإيداع مبالغ في شكل ودائع لأجل لدى المصارف كأحد أوجه الاستثمار حيث تتميز هذه الاستثمارات بعائد مناسب ومخاطر قليلة.
3. شراء شركات التأمين لقدر كبير من أسهم بعض المصارف في السوق المالي كأحد قنوات الاستثمار التي تنتهجها شركات التأمين ضمن خطتها الاستثمارية.

4. استفادة شركات التأمين من خبراء الاستثمار بالمصارف لتكوين محفظة استثمارية مثلى تتميز بتنوع قنوات الاستثمار وضمان عائد مناسب وسيولة عند الطلب.[1]
5. توفر شركات التأمين وثائق تأمينية تتناسب مع العمل المصرفي والنشاط البنكي كمخاطر الائتمان ومخاطر الاختلاس، مخاطر الحريق، المخاطر البحرية والمخاطر الهندسية، السرقة والسطو، مخاطر الشيخوخة والوفاة...إلخ وهي موجهة لتغطية مختلف الضمانات التي يقدمها العملاء لدائرة التسهيلات البنكية كضمان القروض التي يحصلون عليها، والتي من مصلحة البنك أن يحافظ عليها حتى يستردها العميل في حالة وفائه بالدين الذي يستحق عليه أو تؤول لصالح البنك في حالة العسر عن التسديد.
6. كما توفر كذلك شركات التأمين وثائق تأمين الحياة الموجهة للعملاء طالبي القروض التي تشترطها دائرة التسهيلات الائتمانية كضمان أساسي للحصول على القرض المطلوب حتى يضمن البنك سداد أقساط القرض في حالة وفاة العميل بحيث لا يستطيع البنك الحصول على باقي الأقساط الغير مسددة بسبب تعرضه لخطر الوفاة.[2]

[1] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 74.

[2] عيد أحمد أبو بكر، **"دراسات أو بحوث في التأمين"**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2010، ص394.

المبحث الثالث: التأمين كأداة للحد من المخاطر الائتمانية

تلجأ البنوك في تلبية احتياجات عملائها إلى الخدمات المصرفية المتعددة، من أهم هذه الخدمات الائتمان الذي يعتبر أهم الوظائف البنكية على الإطلاق لما له من دور في جلب الأرباح للبنوك خاصة وللاقتصاد عامة، تم التطرق في هذا المبحث إلى:

- عموميات حول الائتمان.
- مفهوم المخاطر الائتمانية ونتائجها.
- دور التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية.

المطلب الأول: عموميات حول الائتمان.

يعد الائتمان من الأنشطة الرئيسية للبنوك والتي تحقق من خلاله معظم أرباحها.

أولا: مفهوم الائتمان

- **من الناحية اللغوية:**

"الائتمان في اللغة من الأمان، أي الثقة والأمانة، و جذور كلمة الائتمان موجودة في القرآن الكريم لقوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا..." سورة النساء الآية 58، وهي مأخوذة من الأمانة، ويقال فلانا قد ائتمنك على سره أي اعتبرك شخصا أمينا فأطلعك على سره".[1]

- **من الناحية الاقتصادية:**

عرفه الاقتصاديون على أنه: "تأجير لرأس المال أو لقوة شرائية اعتمادا على الثقة التي يستحقها محل تجاري معين، لما يتضمنه الائتمان من مخاطر كبيرة، إذ يلتزم المدين باستثمار رأس المال المقترض حتى يتمكن من رده إضافة إلى الفائدة المستحقة عليه، وينبغي عند تنظيم الائتمان مراعاة الإطار المحاسبي للاقتصاد الوطني".[2]

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة، "**إدارة مخاطر الائتمان**"، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، القاهرة، مصر، 2008، ص 12.

[2] جليلة معصور، "**مسؤولية البنك عن الائتمان المصرفي في القانون الجزائري**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في القانون، تخصص قانون أعمال، جامعة باتنة-1، 2016، ص 18.

- **من الناحية المصرفية:**

عرف الائتمان من هذه الناحية بأنه : "الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء أكان طبيعيا أم معنوياً، بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه، وبضمانات تمكن البنك من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد".[1]

من التعاريف نستنتج أن الائتمان هو:" الخدمات المقدمة للزبائن و التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمشاريع في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال و فوائدها و العمولات المستحقة عليها دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة".

ثانيا: عناصر وأدوات الائتمان

1. عناصر الائتمان:

يجب أن يتوافر في الائتمان أربعة عناصر على الأقل لكي يعتبر ائتمان:[2]

أ. **علاقة مديونية:**وجود دائن (مانح الائتمان) ووجود مدين (متلقي الائتمان) وتوافر الثقة بينهما.

ب. **وجود دين:**وجود المبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن للمدين حيث يتعين على المدين أن يقوم برده للدائن، وهنا يظهر الارتباط بين الائتمان والنقود.

ج. **الأجل الزمني:**الفارق الزمني هو العنصر الجوهري الذي يفرق بين المعاملات الفورية و المعاملات الائتمانية.

د. **المخاطرة:**وهي سبب حصول الدائن على دينه مضافاً إليه الفائدة نتيجة انتظاره على المدين ناهيك عن احتمال عدم دفع الدين.

2. أدوات الائتمان:

ويمكننا توضيح هذه الأدوات كالتالي:[3]

[1] عبد العزيز دغيم، ماهر الأيمن، إيمان أنجرو، "**التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي**"، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلة (28) العدد (03) 2006.

[2] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 76، 77.

[3] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سابق، ص 80.

أ. **الأوراق التجارية:** تمثل من أدوات الائتمان قصيرة الأجل وتتميز بسرعة تداولها وعدم وجود قيود قانونية كثيرة عليها حيث يلعب العرف دوراً في إضفاء الثقة عليها ومن أهمها:

الكمبيالة، السند الآذني، الشيك، آذونات الخزانة.

ب. **الأوراق المالية:** وهي أدوات الائتمان طويل الأجل ومن أهمها:

الأسهم، السندات، النقود الورقية.

ثالثا: أسس منح الائتمان

يجب أن يتم منح الائتمان استناداً إلى قواعد وأسس مستقرة متعارف عليها وهي:[1]

1. **توفر الأمان لأموال البنك:** وذلك يعني اطمئنان البنك إلى أن المنشأة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك.
2. **تحقيق الربح:** والمقصود بذلك حصول البنك على فوائد من القروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة، وتحقيق عائد على رأس المال المستثمر على شكل أرباح صافية.
3. **السيولة:** أي توفر قدر كاف من الأموال السائلة لدى البنك لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، وهدف السيولة دقيق لأنه يستلزم الموازنة بين توفير قدر مناسب من السيولة للبنك وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية، ويبقى على إدارة البنك الناجحة مهمة المواءمة بين هدفي الربحية والسيولة.

رابعا: صور الائتمان

تتعدد صور الائتمان وأنواعه وفقاً لعدة معايير يمكن تلخيصها على الشكل التالي:[2]

1. **معيار شخصية متلقي الائتمان:** يمكن التفريق بين نوعين من الشخصيات التي يمكن أن تكون خاصة أو عامة، فالائتمان يكون خاصاً في حالة ما إذا كان الذي يعقد الائتمان هو أحد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين (كالشركات والمؤسسات الخاصة) وقد يكون الائتمان عاماً إذا كان الذي

[1] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 77.

[2] مياد أنيس محمد، "**التأمين على الائتمان ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل**"، دراسة للتجربة الأردنية مع امكانية الاستفادة منها في سوريا، دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المصارف والتأمين، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2014-2015، ص 21، 22.

يعقد الائتمان أحد الأشخاص العامة كالدولة أو المحافظات أو أي من وحدات الحكم المحلي المختلفة.

2. **معيار أجل الائتمان:** وينقسم إلى:

أ. **ائتمان قصير الأجل:** إذا كان أجل أو مدة الائتمان تقل عن عام ويكون هدفه الأساسي تمويل العمليات الجارية.

ب. **ائتمان متوسط الأجل:** ويركز هذا النوع من الائتمان على إشباع حاجة الأفراد لتمويل حصولهم على بعض السلع الاستهلاكية المعمرة وأيضاً تمويل بعض العمليات الرأسمالية مثل حصولهم على بعض العدد والآلات.

ج. **ائتمان طويل الأجل:**يعتبر الائتمان طويل الأجل إذا كان فترة انتهاء أجله تزيد عن خمسة أعوام، ومن أمثلته القروض التي تلجأ إليها المشروعات لتمويل احتياجاتها من رؤوس الأموال الثابتة.

3. **معيار الغرض من الائتمان:**وينقسم إلى عدة أنواع هي:

أ. **الائتمان الاستهلاكي:**غالباً يكون متوسط الأجل ويأخذ شكل البيع بالتقسيط.

ب. **الائتمان التجاري:**ويكون عادة قصير الأجل وتلجأ إليه المشروعات عادة بغرض تمويل جزء من رأسمالها العامل أو الجاري.

ج. **الائتمان الإنتاجي أو الاستثماري:** وهو طويل الأجل بغرض تمويل رأس المال الثابت كالمباني والأراضي والآلات، والأداة المناسبة للحصول على مثل هذا الائتمان هي السندات.

د. **معيار ضمان الدين:**طبقاً لهذا المعيار إذا تم الائتمان دون أن يقدم المدين أي نوع من الضمانات العينية إلى مانح الائتمان مكتفياً فقط بالوعد الذي أخذه على عاتقة بإبراء ذمته في الأجل المحدد، ووثق الدائن في ذلك مستندا إلى شخصية المدين مثلاً حسن سمعته يكون الائتمان شخصياً، أما إذا اشترط الدائن أن يقدم المدين ضماناً عينياً لتسديد دينه يكون الائتمان عينياً، وعادة ما يشترط أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض، والفرق بين القيمتين يسمى بهامش الضمان ، وتختلف قيمة هذا الهامش باختلاف نوع الضمان ونوع القرض وطبيعة الظروف المحيطة به.

الشكل رقم 06: يوضح معايير الائتمان.

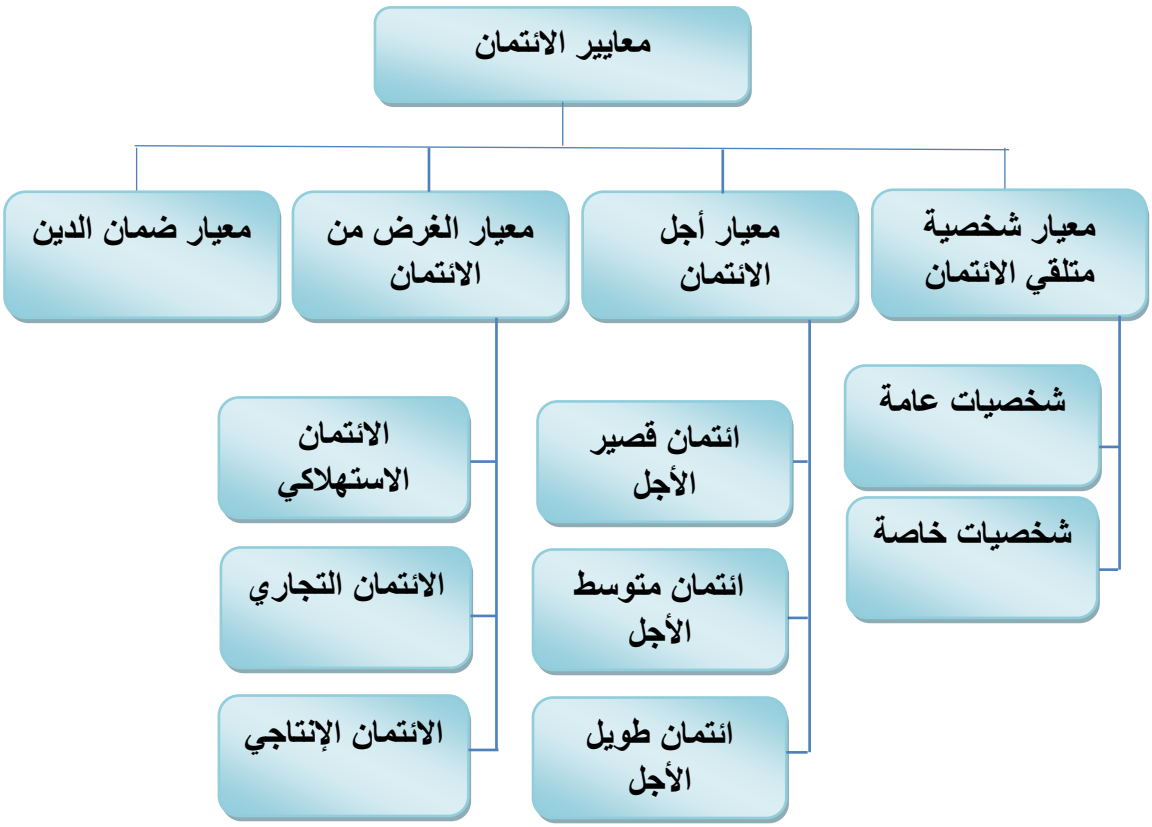

المصدر: إعداد الطالبتين.

خامسا: وظائف الائتمان

1. يساعد الائتمان النقود القانونية في استحداث قدر من وسائل الدفع يتناسب حجماً ونوعاً مع متطلبات الحياة الاقتصادية للمجتمع.
2. يلعب الائتمان دوراً كبيراً في زيادة كفاءة عملية تخصيص الموارد الإنتاجية سواء في مجال الاستهلاك أو في مجال الإنتاج.
3. يلعب الائتمان دوراً كبيراً في تحديد مستوى الدخل القومي النقدي، حيث أنه من المتوقع أن تكون هناك علاقة طردية بين معدل خلق الائتمان ومستوى الدخل القومي، فنتوقع أن يرتفع مستوى الدخل القومي كلما زاد معدل خلق الائتمان والعكس صحيح.[1]

[1] محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 79، 80.

المطلب الثاني: المخاطر الائتمانية ونتائجها

أولا: مفهوم المخاطر الائتمانية

تعرف المخاطر الائتمانية على أنها: "احتمال خسارة النقود عندما لا يتم دفع القروض، وينجر عنها مشكلات لإدارة البنك. ويرجع فشل البنوك في هذا الجانب إلى وجود القروض السيئة، التي قد تنجم عن تسهيلات منحتها لمتعاملين لا تعرف عنهم إلا القليل، أو لجهلها حقيقة رأس مال أولئك المقترضين"[1].

وعرفت كذلك بأنها: "المخاطر التي تنشأ عن عدم الدفع أو إعادة جدولة المدفوعات في أي موعد من مواعيد الاستحقاق، أو الأحداث المرتبطة بالتغيرات الناجمة في نوعية الائتمان و التي تؤدي إلى خسارة البنك. و أن خسائر الائتمان هي عنصر يمكن التنبؤ به من عمليات الإقراض".[2]

عرفت أيضا بأنها: "مخاطر يختلف فيها العملاء عن السداد أي عجزهم عن الوفاء بأصل الدين والفوائد المترتبة في التاريخ المحدد لذلك، و يتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض، أو تراجع المركز الائتماني للعميل، و بالتالي ازدياد احتمال التخلف عن السداد".[3]

ثانيا: خطوات تحديد المخاطر الائتمانية

تتمثل خطوات تحديد المخاطر الائتمانية في:[4]

✓ قبل منح الائتمان يجب:

- التأكد من كفاية المقومات الائتمانية للعملاء للتأكد من جدارتهم الائتمانية و التي تقاس بـ"CS" وهي شخصية المقترض المقدرة على السداد، ملاءته المالية، الضمانات والظروف المحيطة.
- دراسة نشاط العميل وسلامة الجدوى وإمكانية السداد واستكمال أوراق التسهيل الائتماني.
- التعرف على المركز الائتماني المصرفي للعميل منه، من البنك المركزي ومن البنك التجاري.
- تحديد مدى المخاطرة، نوعها وكيفية تجنيبها.

---

[1] صالح طاهر زرقان، **"التحليل المالي وأثره في المخاطر الائتمانية"**، دراسة تطبيقية على عينة من البنوك التجارية الأردنية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العراق، العدد (23)، 2010، ص 14.

[2] GERHARD SCHROECK, **"Risk Management and value creation", in financial institutions**, John Wiley & Sons, Canada, 2002, pp 170-171.

[3] لطيف زيود وآخرون، **الإفصاح في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30)"**، حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد (28)، العدد (02)، 2006، ص205.

[4] منصور منال، **"إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية القطرية والإقليمية"**، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس-سطيف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، يومي 20 و21 أكتوبر 2009، ص 04.

✓ بعد منح الائتمان يجب:

- المتابعة والتحليل الدوري من استعلامات، تحليلات مالية وزيارات ميدانية ومتابعة نشاط العميل.
- قياس وتحليل للمخاطر السابق احتمالها مع التنفيذ.
- متابعة ضمانات المشروع واستمرارها وخطوات التنفيذ وفق البرامج المحددة ماليا.
- كما تتم التحليلات الدورية لمتابعة حالات العملاء بتحليل مراكزهم المالية، إعداد تقارير دورية لمتابعة محافظهم الائتمانية وزيارة المختصين لتحديد مدى قدرتهم على السداد.

ثالثا: نتائج المخاطر الائتمانية

إن من أهم ما ينتج عن وجود المخاطر الائتمانية داخل البنوك التجارية ما يلي:[1]

- **تعثر التسهيلات الائتمانية:** تعثر التسهيلات الائتمانية هو عدم أو توقف تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه، أي أن المخاطر التي كان من المحتمل أن تقع قد وقعت بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل.،ومن المسلم به أن كافة البنوك دون استثناء تتعرض لمشكلة القروض المتعثرة، التي تظهر في القوائم المالية في بند حساب الديون المعدومة.
- **فشل البنوك:** لقد أثبتت الدراسات البنكية أن أهم العوامل المؤدية إلى ارتفاع عدد البنوك الفاشلة هو معدلات مخاطر التسهيلات الائتمانية التي تقدمها هذه البنوك لعملائها.

رابعا: وسائل الحد من المخاطر الائتمانية

إن التنبؤ بالمخاطر الائتمانية ووضع مقاييس ومؤشرات لتحديدها بدقة يساعد إدارة الائتمان على تحليلها ودراستها وتحمل نتائجها، وبما أن المخاطر يصعب القضاء عليها فإن الحد والتخفيف منها من استراتيجيات الأداء البنكي، ومن بين الوسائل والأساليب الهامة لإدارة المخاطر الائتمانية ما يلي:

أ. دعم أنظمة العمل

لا شك أن الدراسة الواعية للقروض المطلوب منحها من حيث تقييم المركز المالي للمقترض على الوفاء والغرض من تمويل ومصادر سداد أو الضمانات المقدمة هي الأساس في تحليل المخاطر ومحاولة السيطرة عليها، ثم تأتي بعد ذلك عملية متابعة القروض حتى تمام السداد بهدف اكتشاف أية عقبات تؤثر في قدرة المدين على الوفاء واتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن حفاظا على حقوق البنك.

[1] بهية مصباح، **"العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية في فلسطين دراسة تحليلية"**، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، ص 88.

إن نجاح البنك في الوصول إلى قرارات ائتمانية سليمة وتنفيذها على نحو مرضي وتفاديا خطاء العاملين بالبنك سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة يرتهن أساسا بسلامة أنظمة العمل وبمدى كفاية الرقابة الداخلية ويتحقق الوصول لذلك بمراعاة الآتي:

- تحديد اختصاصات اعتماد التسهيلات الائتمانية بدقة.
- تجزئة العمل إلى مراحل وعدم تركيز مسؤولية إنجاز عملية بكافة حلقاتها في يد شخص واحد.
- وضع التنظيم الداخلي على نحو يشمل اكتشاف أي خطأ أو تلاعب بطريقة تلقائية.
- الاحتفاظ بسجلات وملفات ائتمانية منتظمة والعمل على تحديد الاستعلامات عن المدينين بصفة دورية.
- المراجعة المستمرة لمراكز المدينين والضمانات، ومدى التنفيذ وفقا للشروط الصادرة في شأنها.

ب. الحد من التوسع الائتماني

يؤدي التوسع الائتماني إلى تحقيق المزيد من الأرباح وتحمل في نفس الوقت المخاطر التضخمية بالسيولة الواجب توافرها، أو تعويض البنك لخسائر إذا لم تتوافر في بعض التسهيلات اعتبارات الأمان، ومن ثم يتعين أن يضع البنك لنفسه حدودا قصوى لقروضه آخذا في الاعتبار التوفيق بين عاملي السيولة والربحية مع مراعاة تنويع الضمانات المقبولة للحد من المخاطر المرتبطة بالضمان، وكذا عدم التركيز في تمويل أنشطة اقتصادية معينة وعدم تركيز السلة الائتمانية.

ج. اقتسام المخاطر مع الغير

وذلك عن طريق المساهمة بحصص مناسبة في عدد كبير من القروض بالتعاون مع بنوك ومؤسسات مالية أخرى، ومن ثم يتقاسم البنك مخاطر القروض معها بدلا من تحملها بمفرده في حالة عجز المقترض عن الوفاء بالتزاماته، وبالتالي تقل المخاطر إذا ما وزع البنك القدر الذي كان في استطاعته تقديمه لمقترض واحد من عدد من المقترضين تتنوع أنشطتهم وتتفاوت ظروفهم.

د. الحصول على الضمانات

قد يرى البنك مطالبة المقترض بتقديم بعض الضمانات، لتدعيم مركزه المالي، فقد يتبين أنه على الرغم من قدرة المنشاة على تحقيق الربح ونجاحها في أعمالها إلا أن رأسماله غير مناسب مع حجم نشاطها ومن ثم يشترط البنك أن يقدم للعميل ضمانا مناسب حتى يكون جدير لمنح القرض، وتأخذ الضمانات عدة صور منها الضمانات العينية كطلب (رهن عقاري) أو أوراق مالية... الخ.

هـ. التأمين على الضمانات

تحاول البنوك تفادي الأخطار التي قد تتعرض لها الضمانات المقدمة من المقترضين والتي قد ينتج عن هلاكها أو فقدانها جزئيا أو كليا منها السرقة، الحريق و الخيانة... الخ، ومن ثم تطالب المقترضين التأمين على الضمانات لصالحها، أو يقوم البنك بإجراء التأمين وتحميل المقترض بالأقساط التي يدفعها لشركة التأمين مقابل إصدار وثيقة تأمين.[1]

و. تأمين الائتمان

يعتبر أحد أشكال التغطية التأمينية من خلال ترتيب ائتماني تمنح فيه شركات التأمين دفعات إلى المؤمن له (المقرض أو الجهة الدائنة) إذا زادت الخسائر الائتمانية للمؤمن له عن مبلغ معين، أي يدفع المؤمن إلى المؤمن له في حالة خسارة المؤمن له الناتجة عن تعثر المقترض أو المدين عن سداد ديونه والتزاماته. [2]

الشكل رقم 07: يوضح وسائل الحد من مخاطر الائتمان

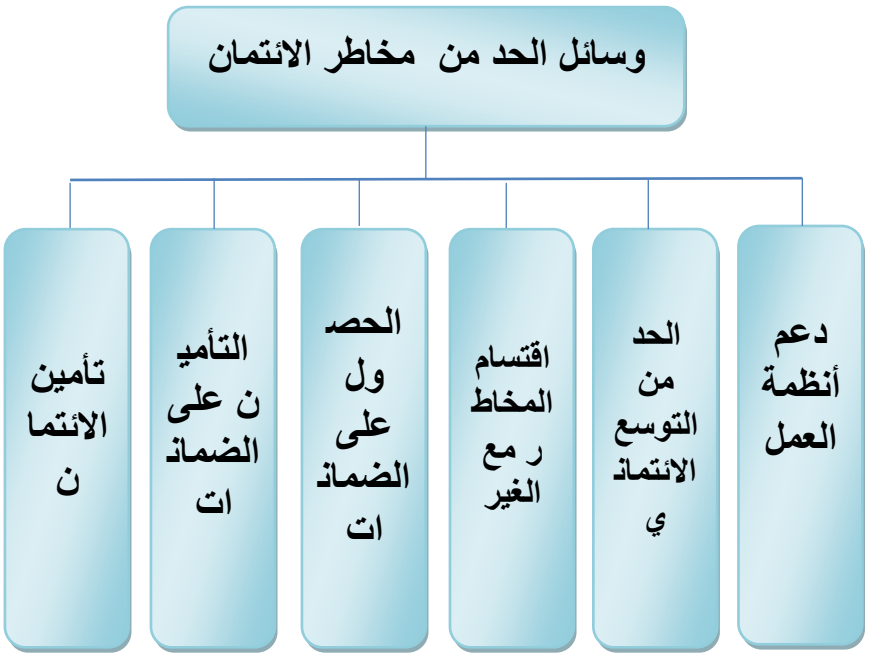

المصدر: إعداد الطالبتين.

[1] عبد الحميد عبد المطلب، "**اقتصاديات النقود و البنوك**"، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007، ص 161-165.

[2] MARK s, "**Dorfman introduction to risk management and insurance**", Pearson educational, 2005, p33.

المطلب الثالث: دور التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية

التأمين كأداة للتقليص من مخاطر القروض البنكية:

أولا: إجراءات التأمين قبل حصول العجز عن السداد

تختلف الإجراءات التأمينية على القروض المصرفية باختلاف أنواعها كالآتي: [1]

1. إجراءات التأمين على القروض

إن هذا التأمين يحمي البنوك من مخاطر عدم سداد المقترضين لقروضهم العقارية ولكنه لا يعتبر بمثابة كفيل للمقترض على القرض العقاري، حيث أنه لا يغطي الأقساط الغير مسددة نيابة عنه في حالة ذلك. لذا فإن هذا النوع من التأمين يحمي البنوك من تعثر المقترضين إلى أن يتم تحصيل الأقساط المتأخرة أو التنفيذ على الضمانات الموضوعة للقرض.

ويحتاج المؤمن له للتأمين على قرضه العقاري لتسهيل عملية اقتناء العقار الذي يرغب في الحصول عليه من خلال تخفيض قيمة الدفعة الأولى المطلوبة عادة من العميل كتمويل ذاتي مع زيادة فترة القرض وبالتالي تخفيض قيمة الأقساط الشهرية، وكذلك تخفيض الفائدة المترتبة على هذا النوع من القروض نظرا إلى وجود طرف ثالث مشارك في المخاطر والمتمثل في شركات التأمين.

والوثائق المطلوبة من المقترض في حالة تقدمه للبنك للاستفادة من الخدمات التي تقدمها شركة التأمين تختلف من بنك إلى آخر ومن بينها وثيقة إثبات دخل المقترض وعمله، تقرير تخمين العقار، نسخة من عقد الشراء والموقع المشتري والبائع موضحا فيه جميع الشروط والترتيبات بالبيع والشراء، وعادة ما يقوم البنك بتحويل تكلفة التأمين على المقترض المستفيد والمقترض الخيار، إما أن يدفع القسط من مصادره الذاتية دفعة واحدة أو يقوم البنك الممول بدفع القسط بالنيابة عن المقترض، بعد ذلك يقوم بتحصيل مبلغ قسط التأمين على القرض بحيث يسدد طوال مدة القرض مع القسط الشهري.

2. إجراءات التأمين على القروض الاستثمارية:

إن الإقراض للأغراض الاستثمارية أو المشروعات يشكل أداة إقراض هامة لدى البنوك والتأمين على هذه القروض، يضمن حقوق البنك المقرض في مواجهة المدين المقترض لاسيما في المشروعات الصناعية الصغيرة والأنشطة التجارية الناشئة، وتلجأ شركات التأمين عند ممارستها لهذا النوع من التأمين إلى ما يعرف

[1] فضيلة بوطورة، **"دور آلية التأمين في مواجهة مخاطر عدم السداد في البنوك العمومية الجزائرية"**، دراسة حالة البنوك العمومية في ولاية تبسة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد (08)، جامعة تبسة، 2013، ص 195، 196.

باختيار الأخطار بمعنى أنها لا تقبل ضمان أية مؤسسة إلا بعد اختبار خاص عن وضعيتها، وذلك بإجراء تحليل دقيق لمدى قدرة المدين على الوفاء للمؤمن له إذ تلجأ إلى مؤسسات خاصة مكلفة بتقديم معلومات عن العملاء كالبنوك، كما تقوم بفحص ميزانية المؤسسة لمعرفة وضعيتها المالية ومن خلال ذلك توصل المؤمن إلى تقدير وضعية المؤسسة باتخاذ قراره بمنح الاعتماد أو عدم ذلك، وبمجرد حصوله على الاعتماد تقوم شركة التأمين بإصدار وثيقة تتعهد بموجبها بسداد المبالغ المستحقة للمؤمن له –البنك الممول– إما بطريقة الدفعة الواحدة لرصيد القرض دون فوائد التأخير أو الحلول محل المقترض في سداد أقساط القرض المستحقة عليه في مواعيد استحقاقها، في حالة عجز المقترض عن السداد خلال مدة التأمين.

ولكي يتسنى لشركة التأمين تحديد مقدار القسط تتطلع على العناصر الآتية:

- نوع نشاط بمؤسسة المؤمن لها وآخر ميزانياتها.
- رقم الأعمال المحقق خلال فترة معينة.
- مقدار الديون المتنازع حولها والخسائر النهائية لتلك العمليات.

إذن من خلال هذه العناصر، يتوصل المؤمن إلى تحديد قيمة القسط المطبق على رقم الأعمال المؤمن والمحقق من طرف المؤمن له، كما يتوصل إلى تحديد شروط الضمان المتعلقة بالمدة القصوى للقرض التي يمنحها المؤمن له لزبونه، وكذا النشاطات المطلوبة ضمانها.

3. إجراءات التأمين على القروض الاستهلاكية

بما أن القروض الاستهلاكية تتضمن قروض السيارات والقروض الموجهة لاقتناء مختلف التجهيزات الاستهلاكية، إضافة إلى القروض الشخصية فيعتبر تأمين قروض السيارات من أهم التأمينات نظرا لزيادة كثافة السيارات سنويا بمعدلات مرتفعة، وتتم عملية التأمين على هذه القروض بموجب وثيقة تتعهد الشركة من خلالها بسداد المبالغ المستحقة للمؤمن له بموجب السندات الموقعة من طرف المقترض للمؤمن له، إذا ما توقف عن سدادها سواء بطريقة الدفعة الواحدة لرصيد المديونية في تاريخ التوقف عن السداد أو الحلول محل المقترض في سداد السندات الموقعة منه في مواعيد استحقاقها، شريطة أن يكون ذلك خلال مدة التأمين المذكورة بالوثيقة واتخاذ المؤمن له الإجراءات القانونية ضد المقترض والمنصوص بالوثيقة، وفي جميع الأحوال لن يتعدى التزام شركة التأمين أمام المؤمن له قيمة التأمين المبينة في الوثيقة.

ثانيا: الإجراءات عند حصول العجز عن السداد مع التعويض

إن حدوث العجز عن السداد يدفع شركات التأمين إلى القيام بمجموعة من الإجراءات لتعويض البنك عن الخسائر الناتجة وتتمثل فيما يلي: [1]

1. **الإجراءات:** يبدأ البنك باكتشاف خطر التوقف عن الدفع عندما يقدم العميل طلب تمديد الآجال أو تقسيط الاستحقاقات، ففي هذه الحالة يجب على البنك تنبيه شركة التامين فورا بالتصريح عن توقف العميل عن الدفع خلال ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ الاستحقاق الغير المدفوع الأولي، ويجب أن يرفق التصريح بملف يحتوي على كل المعلومات الخاصة بالقرض المؤمن. وعند تلقي شركة التأمين القرض الملف تقوم بما يلي:

- التأكد أن قسط التأمين المستحق الأداء قد تم دفعه.
- تتأكد أيضا من أن التصريح قد حصل في الآجال المحددة لذلك في وثيقة التأمين.
- إذ لم يتم دفع قسط التأمين، تقوم الشركة بتسجيل الملف لديها وتصنفه بدون متابعة وتعلم البنك بذلك.

إن توقف العميل عن الدفع كليا يلزم البنك بالتصريح بذلك لدى شركة تأمين القرض والتي تتبع مايلي:

- تتأكد من أن التصريح قد تم في الآجال المتفق عليها في وثيقة التأمين.
- تتأكد شركة تأمين القرض من أن سبب العجز عند السداد لم يستثن من الضمان .
- تتحقق من متانة وجدية التدابير التحفظية التي اتخذها البنك لحماية قرضه.
- تقيد الشركة اسم الزبون على قائمة المتخلفين عن الدفع.
- كما تدرس الشركة ملف تشخيص الزبون لتتأكد من توفر كل الوثائق المطلوبة في الشروط الخاصة وأن مضمون تلك الوثائق لا يشوبه شك وهي غير متناقضة فيما بينها.

2. **التعويض:** إن المبدأ الأساسي في التعويض يقضي بأنه إذا كانت دراسة ملف القرض تظهر من خلالها عدم مسؤولية البنك في خسارة الدين فإن شركة التأمين تباشر في تسوية الملف، ويتحقق التعويض عندما يتم إثبات حالة عجز المدين عن السداد، ولحساب التعويض يتم استنزال مقدار الخسارة التي تساوي المقدار الإجمالي للفواتير المنشئة للدين الغير مدفوع وذلك بعد طرح ما يلي:

- مجموع المبالغ المستلمة من المدين أو من الغير من أجل تغطية العجز عن السداد.
- القيم المتحصل عليها من بيع الضمانات.

[1] فضيلة بوطورة، مرجع سبق ذكره، ص 197، 198.

- كل المبالغ القابلة للتحصيل عن طريق المقاصة.

يتمثل تعويض الخسارة النهائية في الفرق بين التعويض الإجمالي من جهة والناتج الصافي من بيع الضمانات من جهة أخرى وتتمثل الأخيرة في الفرق الحاصل من بيع الضمانات والمصاريف المتعلقة بالبيع، حيث يعتبر هذا التعويض ليس إلا جزئي مقارنة بمقدار الخسارة الفعلية وهذا نظرا لمبدأ التضامن بين المؤمن (شركت التأمين) والمؤمن له (البنك)، فإذا كانت شركة التأمين هي وحدها المكلفة بدفع التعويض إلا أن للبنك دور في تغطية الخطر.

ثالثا: آلية نقل الخطر من البنك إلى شركات التأمين

تعتبر تقنية نقل المخاطر من أهم استراتيجيات البنك التي تهدف إلى تجنب أو تخفيف المخاطر وذلك بإتباع أساليب لنقل الخطر تساعده على ذلك.[1]

أ. **نقل الخطر عن طريق تمرير التكلفة:** تقوم البنوك بنقل الخطر للتخلص منه والمرتبط بالنشاط الذي تقوم به هذه البنوك من خلال منح مختلف القروض المصرفية والتأمين عليها للحماية من النتائج السلبية الناجمة عن مخاطرها، و يكون بالتأمين على موضوع القرض الذي يكون غالبا الضامن لقيمة هذا القرض.

ب. **نقل الخطر عن طريق التحوط:** تشتمل هذه الطريقة على نوعان أساسيان هما:

- **التحوط الطبيعي:** ينجم عن سياسات البنك التمويلية وحتى الاستثمارية، بحيث تؤدي إلى التخلص من الخطر كليا أو جزئيا، ومثال ذلك التحوط الطبيعي للبنك ضد مخاطر تقلبات أسعار الفائدة من خلال مدة الاستحقاق للموجودات والمطالب التي تربط بشكل مباشر بتقلبات أسعار الفائدة.
- **التحوط التعاقدي:** أما فيما يتعلق بالتحوط التعاقدي، فإن البنك يقوم بنقل الخطر من خلال استخدام ما يسمى بعقود الخيارات.

رابعا: نقل الخطر من شركات التأمين إلى شركات إعادة التأمين

من خلال إدارة الخطر يضع بين ثناياه مميزات يتم بموجبها تحويل الخطر من البنك مانح القروض إلى شركة التأمين، والتي تقوم بدورها بإتباع التجزئة والتنويع انطلاقا من نظرية التأمين القائمة على مبدأ قاعدة

[1] فضيلة بوطورة، مرجع سبق ذكره، 198، 199.

توزيع الخطر، وذلك بقيامها ببيع جزء من التأمين إلى شركة إعادة التأمين أو أكثر مقابل دفع جزء من الأقساط المقبوضة، والذي يضمن لها في نهاية المطاف تقليل المسؤولية في حال وقوع الخطر. فعملية تحمل الخطر ونقله من البنك إلى شركة التأمين ومن شركة التأمين إلى شركة إعادة التأمين يتم وفق آلية وعلاقة تكاملية تتم بين هذه الأطراف، سيتم توضيحها كالآتي:[1]

- **تحمل ونقل خطر التأمين على القروض إلى شركات التأمين:** إن عملية التأمين تتم وفق عقد وتكون شركة التأمين أهم الأطراف المتعاقدة، حيث يتم بمقتضى هذا العقد نقل عبء الخسائر الناتجة عن تحقق الخطر إلى شركة التأمين مقابل قيام المؤمن له بدفع قسط أو أقساط التأمين، فشركة التأمين منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح وتقديم خدمات مالية حيث تقوم الشركة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم واستثمار الأموال المجمعة في أوجه استثمارات مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها.
- **نقل خطر التأمين على القروض إلى شركات إعادة التأمين:** تعرف عملية إعادة التأمين بأنها عقد يتعهد بموجبه المؤمن الثاني المتنازل له بتعويض المؤمن الأول –المتنازل– مقابل عائد وبشروط محددة عن كل أو جزء المبالغ المدفوعة أو المستحقة على المؤمن الأول لصالح المؤمن لهم (أصحاب القروض المصرفية)، فعملية إعادة التأمين عبارة عن تنازل من جهة المؤمن الأول وقبول معيد التأمين من الجهة الثانية، وقد تكون هذه العملية عادة إما اختيارية تقوم من خلالها شركة التأمين بعرض كل خطر تأميني خاص بالقروض على إحدى على شركة إعادة التأمين ويكون لهذه الأخيرة الاختيار في قبول أو رفض الأخطار المعروضة، كما يمكن لهذه العملية أن تكون اتفاقية بإسناد أخطار معينة ومتعلقة بأنواع قروض معينة في حدود مبالغ أو نسب مثلى لشركة إعادة التأمين لتتعهد هذه الأخيرة بقول إعادة التأمين على الأخطار المسندة لها، أما إذا كانت عملية إعادة التأمين إجبارية أين شركة التأمين مجبرة على التنازل عن جزء من الأقساط التي تفوق ملاءتها المالية إلى شركة إعادة تأمين أخرى ولا يبقي أمام هذه الشركة سوى إلزامية تغطية الأقساط المتبقية على شركة التأمين.

يتم اللجوء إلى عملية إعادة التأمين من قبل شركة التأمين عندما تتجاوز مبالغ التأمين على القروض المصرفية لديها وكذا العقود المبرمة مع البنك قدرتها المالية، لتقوم بإبرام عقد مع مؤمن آخر وهي شركة إعادة التأمين بغرض إسهامها في تسيير ومواجهة مخاطر القروض المصرفية المؤمن عليها، وذلك نظير تقسيم الأقساط المتحصل عليها بالتناسب، بمعنى حسب مقدار الخطر الذي تتحمله كل من شركة التأمين الأصلية وشركة التأمين المعيدة، كما تظل شركة التأمين الأصلية طرفا رئيسيا في وثيقة (عقد) التأمين مع

[1] فضيلة بوطورة، مرجع سبق ذكره، 200، 201.

المؤمن له (البنك) وملتزمة في مواجهة المخاطر المحتملة والخسائر وذلك بتغطية خطر ضياع دينه القروض المصرفية الممنوحة.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم الإحاطة بجميع جوانب شركات التأمين والبنوك التجارية، واللذان يعتبران مؤسسات مالية ذات أهمية في قطاع الخدمات لاقتصاد الدولة، إذ تعتبر البنوك التجارية أحد أكبر قنوات الربط بين أصحاب الفائض والعجز المالي من خلال العديد من الخدمات، ونتيجة القيام بهذه الخدمات فإنها تتعرض للعديد من المخاطر تسعى للاحتياط منها وهذا باللجوء لشركات التأمين التي بدورها تهدف إلى الحد منها عبر مجموعة من الأدوات والأساليب.

الفصل الثاني

تمهيد:

بعد التطرق في الجانب النظري إلى شركات التأمين والبنوك التجارية والفرق بينهم وأهم المخاطر التي تواجههم و كيفية الحد من هذه المخاطر، وإتماما لهذا العمل تم إدراج هذا الفصل والمتمثل في الدراسة الميدانية التي من شأنها تدعيم الدراسة النظرية، أين سنحاول تسليط الضوء على الواقع.

في هذا الإطار، قسم هذا الفصل إلى أربع مباحث:

- **المبحث الأول:** تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية –المؤسسة الأم–.
- **المبحث الثاني:** تقديم وكالة تبسة (488).
- **المبحث الثالث:** الأدوات والإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية.
- **المبحث الرابع:** مناقشة وتحليل النتائج واختبار الفرضيات.

- **المبحث الأول:** تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية –المؤسسة الأم–

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك العمومية في الجزائر والتي تحاول الوصول إلى خدمات متطورة من خلال إدماج العديد من وسائل المعرفة في عمله والاهتمام بكل التطورات التكنولوجية الجديدة في مجال الخدمات المصرفية. تم التطرق في هذا المبحث إلى ما يلي:

- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي.

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو مؤسسة مالية جزائرية أنشأ بتاريخ 13 مارس 1982 بموجب المرسوم رقم 82-106، وذلك بهدف تطوير القطاع الفلاحي وترفيه العالم الريفي، وقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي، الصيد البحري والحرف التقليدية في الأرياف.

تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار الإصلاحات الاقتصادية بعد عام 1998 إلى شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 22 مليار دينار جزائري، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 الذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغي من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر مهامه كبنك تجاري، والمتمثلة في منح القروض وتشجيع عملية الادخار مع وضع قواعد تحمي البنك وتجعل معاملاته مع زبائنه أقل مخاطرة، كل ذلك يدخل تحت سياسة البنك في التعامل مع العملاء ومدى تحقيق الإستراتيجية العامة له وحاليا يشق طريقه في سوق منافسة قوية برأسمال قدره 54 مليار دينار جزائري يشمل 70% من التجارة الخارجية، وما يقارب 293 وكالة و 39 مديرية إقليمية وأكثر من 7000 من المديرين والموظفين في الهياكل المركزية والإقليمية والمحلية.

المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية تحقيق أهداف و المتمثلة في ما يلي:

- تطوير الجهود لتحقيق نتائج أكبر في تحصيل القروض وفي جذب موارد إضافية.

- تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.
- تطوير الموارد وهذا بفتح الحسابات دون تحفظات أو حدود كبيرة.
- تحسين نوعية وجودة الخدمات الموجودة وإنشاء خدمات جديدة.
- تحسين الخدمات مع الزبائن والحصول على أكبر حصة من السوق المصرفي.
- تطوير شبكاته ومعاملاته النقدية.
- التقرب أكثر من ذوي المهن الحرة، التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تسيير الموارد النقدية بالدينار والعملة الأجنبية بطرق ملائمة.
- البقاء في اتصال مع التطور العالمي للتقنيات المرتبطة بالنشاط المصرفي.

ثانيا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تتمحور مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الأعمال الآتية:

- تلقي الودائع الفورية والمؤجلة سواء من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين.
- قيام البنك بعمليات مصرفية خاصة بالقرض والصرف والخزينة التي تخص أعماله قصد تسيير أموره.
- القيام بمزج الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، القروض والتسبيقات على السندات العمومية والقروض قصيرة الأجل أو طويلة الأجل.
- تمويل عمليات التجارة في حدود الإمكانية.
- تقديم المساعدة المالية للمهن الفلاحية والمهن المرتبطة بأعمالها وأعمال الهياكل الصناعية والتجارية.
- الاكتساب واستئجار وشراء جميع السندات والسفتجات الخاصة بالعمليات الفلاحية والحرفة والتقليدية والزراعية.
- تطوير شبكته ومعاملاته النقدية باستحداث بطاقة القرض.
- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.

المطلب الثالث: موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي

أولا: موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تتكون موارد البنك الفلاحي حسب المادة 25 من الرسوم رقم 82 – 106 المؤرخ في مارس 1982 من:

- رأسماله الأساسي واحتياطاته.
- الودائع التي تمثل المصدر الرئيسي للموارد الخاصة بها، منها: الودائع الجارية، ودائع تحت الطلب والودائع لأجل التي يتلقاها من الجمهور.
- الأموال المتوفرة التي تؤمنها عليها الهيئات العمومية التابعة للهياكل والأعمال الفلاحية والحرفية والزراعية والصناعية.
- القروض إذ تعتبر أكبر الموارد ربحا وأقلها سيولة بتشكيلها مقابل ضمان أو بدونه.
- التسبيقات التي تقدمها الخزينة لتمويل برامج التنمية تحصل عليها عند خصمها للأوراق المالية.
- الميزانية المحددة من طرف المديرية العامة وفي حالة عدم كفاية الموارد فإن البنك يلجأ إلى البنك المركزي، وأيضا إلى السوق النقدية كما يلجأ إلى الصناع والتجار للاقتراض.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

الشكل 08: يوضح الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

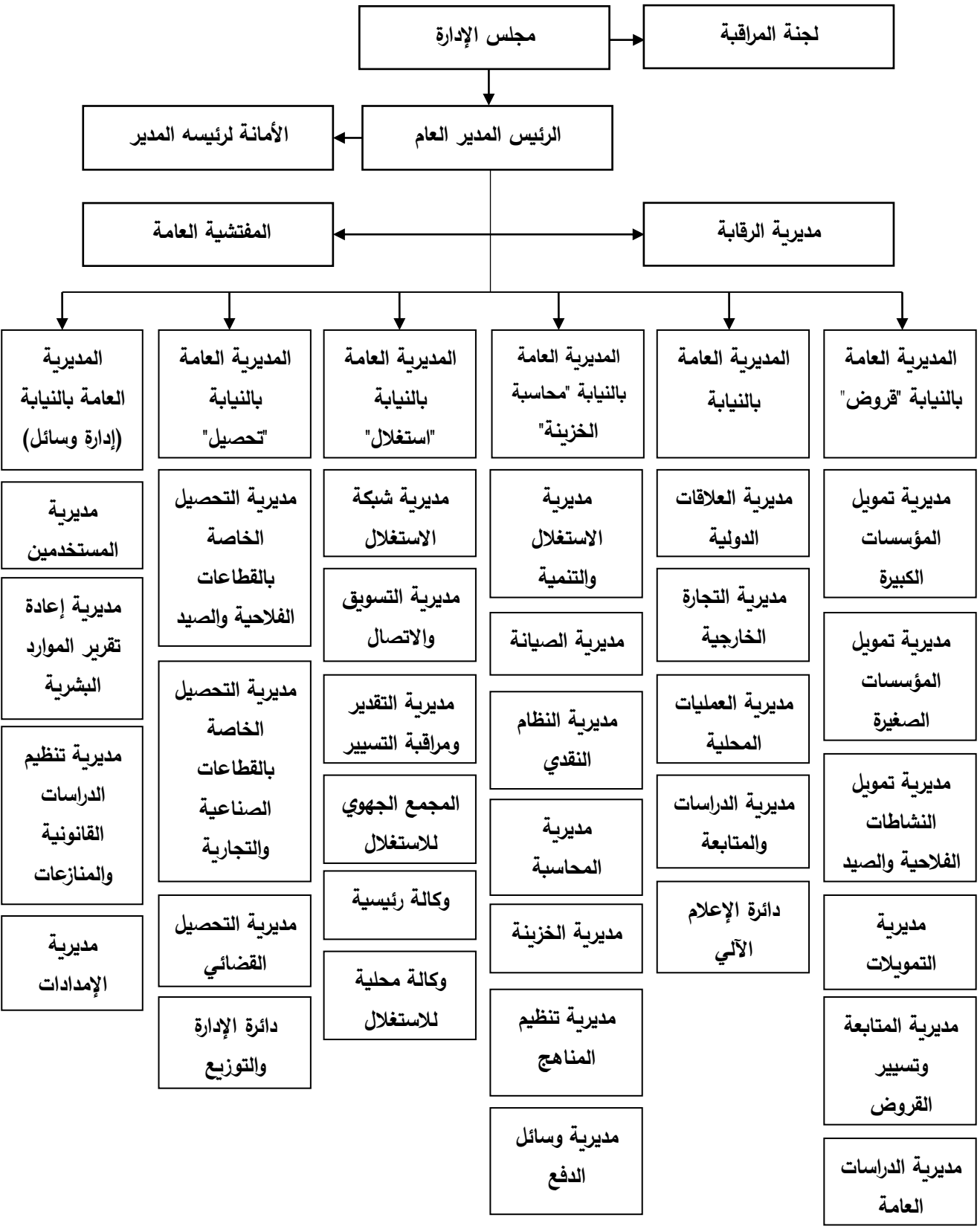

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة

المبحث الثاني: تقديم وكالة تبسة (488)

تعتبر –وكالة تبسة (488)– محل الدراسة من أهم وأرقى وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية، سيتم التطرق في المبحث إلى ما يلي:

المطلب الأول: نشأة وكالة تبسة (488)

أنشئت وكالة تبسة (488) بواسطة المرسوم الرئاسي رقم 88–105 الصادر بتاريخ 13 مارس 1982، وهي الممثلة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية على مستوى ولاية تبسة مقرها المجمع الجهوي للاستغلال، تقع وسط المدينة تبسة –بشارع العقيد محمود شريف، والمجمع محاط بالمحكمة شمالا ومتوسطة فرانس فانون يمينا– حيث بلغت تكاليف البناء والأشغال والتجهيز في المجمع مبلغ 126.896.116.13 دج بمساحة تبلغ (220 كم).

المطلب الثاني: فروع وامتيازات وكالة تبسة (488)

أولا: فروع وكالة تبسة (488)

تتفرع وكالة تبسة (488) إلى 7 وكالات أخرى هي:

- الوكالة الواقعة وسط المدينة رقم (494).
- وكالة العوينات رقم (491).
- وكالة بئر العاتر رقم (490).
- وكالة الشريعة رقم (485).
- وكالة ونزة رقم (489).

ثانيا: امتيازات وكالة تبسة (488)

تعرض الوكالة العديد من الامتيازات أبرزها:

- التقديم المنظم لبيانات تسليم طلبات منح القروض وهو ما يفرض سرعة دراستها وتحليلها.
- سرعة تنفيذ العمليات البنكية من سحب إيداع وتحويل.
- الاعتماد على الموزعات الآلية النقدية لتسهيل العمليات البنكية.
- تقليص زمن دراسة طلبات منح القروض.

- تحليل عمليات التجارة الخارجية في ظرف زمني جد قصير.
- إنجاز بعض الخدمات المصرفية عبر شبكات الإنترنت، حيث يتاح للزبائن معرفة أرصدتهم وكذلك الإطلاع على معلومات تهمهم.
- الجودة والسرعة في أداء الخدمات البنكية على مستوى واجهة المكتب.

المطلب الثالث: مهام وكالة تبسة (488) وهيكلها التنظيمي

إن دراسة الهيكلة المالية لوكالة تبسة (488) وتوزيع الوظائف والمهام فيه يكتسي أهمية بالغة، باعتبار أن حسن تنظيم هيكل البنك يساعد على تأدية المهام الموكلة لكل دائرة أو قسم في الوكالة.

أولا: مهام وكالة تبسة (488)

تتمثل مهام الوكالة فيما يلي:

- القيام بالعمليات المصرفية المطلوبة من طرف الزبائن.
- العمل على استقرار وتطوير العلاقات التجارية مع الزبائن.
- السهر على استمرار وإعلام وتكوين الموظفين.
- منح القروض والضمانات المطلوبة وضمان متابعة تحقيقها.
- السهر على رفع مردودية الخزينة.
- تنظيم جميع العمليات البنكية في إطارها القانوني.
- تحصيل أكبر عدد ممكن من الودائع.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لوكالة تبسة (488)

الشكل رقم 09: يوضح الهيكل التنظيمي لوكالة تبسة (488).

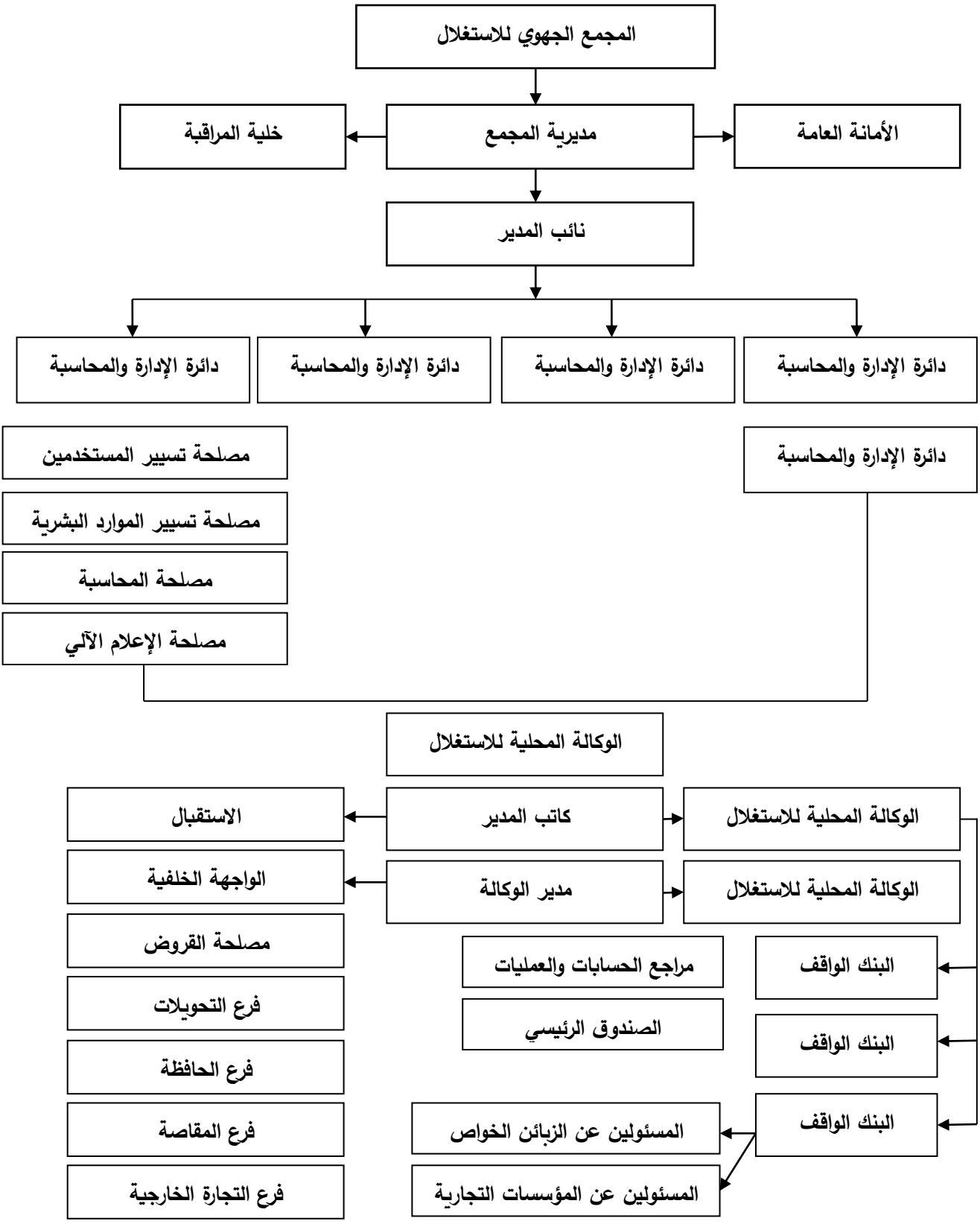

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من الوكالة.

1. المجمع الجهوي للاستغلال

يتولى مهنة تنظيم وتنشيط ومراقبة ومتابعة الوكالات المصرفية التي هي تحت مسؤوليته، ويتكون من:

أ. **المدير:** هو أعلى سلطة في البنك والمسؤول عن التسيير الجيد للمجمع وجميع الوكالات التابعة له وتطبيق جميع الاستراتيجيات من المديرية العامة.

ب. **خلية المراقبة:** تقوم بعملية المراقبة الداخلية لوظيفة التسيير ومدى تطبيق القوانين الداخلية للبنك، وتقوم بالتنسيق بين المصالح ومساعدة المدير في اتخاذ القرارات.

ج. **الأمانة العامة:** تتمثل بصفة أساسية في السكرتارية التي لها اتصالات مع المصالح الأخرى من مهامها التسيير المحكم للبريد الصادر والموارد من وإلى الوكالة.

د. **نائب المدير:** ينوب المدير في مجلس القروض والخزينة للمجمع كما يساعد ويراقب وينسق ويتابع نشاطات الوكالات التابعة للمجمع، وكذلك العمل على ترقية الجودة الخاصة بالبنك ومع المصالح التابعة له.

د. 1. **الدائرة التجارية:** وتتمثل في:

- **مصلحة التنشيط التجاري:** تتمثل المهمة الأساسية في هذه المصلحة في تنمية وترقية التوزيع الخاص بالقروض وتطوير المنتجات والخدمات.

د. 2. **مصلحة الشؤون القانونية:** تتمثل هذه المصلحة في المجلس القضائي وذلك بمتابعة الحالات المتنازع فيها.

د. 3. **خلية التحصيل:** ومن مهامها متابعة الاعتمادات المقدمة للعملاء وتكوين الملفات مدنية بالنسبة للاعتمادات الموجودة على مستوى الوكالات.

د. 4. **دائرة الإدارة والمحاسبة:** يسير هذا القسم من طرف رئيس الدائرة ويتكون من أربع مصالح وهي:

- مصلحة تسيير المستخدمين.
- مصلحة تسيير الموارد البشرية.
- مصلحة المحاسبة.
- مصلحة الإعلام الآلي.

2. الوكالة المحلية للاستغلال

تتكون هذه الوكالة من المصالح التالية:

أ. **المديرية:** هي أهم وأعلى مستوى في الوكالة تشرف مباشرة على المصالح الموجودة بها، وهذا ما يجعل مهام المدير على مستوى الوكالة غير محدودة، ومن أهم مهامها ما يلي:

- السهر على الحفاظ على الصورة الجيدة للبنك والدفاع عن مصالحه.
- السهر على تطبيق القوانين واحترام القانون الداخلي للوكالة.
- التوجيه والإشراف والمبادرة لحل كل المشاكل داخل الوكالة.

ب. **الأمانة العامة:** تعتبر هذه المصلحة الذراع الأيمن للمديرية وتنحصر مهامها في:

- استقبال المكالمات الهاتفية وتنظيم مواعيد المدير.
- استلام كل الرسائل والطرود الموجهة للوكالة مع المصادقة عليها.
- كتابة مختلف الوثائق والمطبوعات التي تكون تحت تصرف الزبائن والموظفين.
- الاحتفاظ بكل الوثائق الخاصة بالمديرية وتقديمها أثناء الحاجة إليها.

ج. **نائب المدير:** هو المسؤول الثاني بعد المدير، ينوبه في حالة الغياب كما يساعده في أداء المهام وتقسم هذه المصلحة إلى:

ج. 1. **الواجهة الأمامية:** سميت كذلك كون الزبون يجلس أمام ممثل الوكالة ويتحاور معه للحصول على الخدمة دون التنقل بين المصالح أو أن يقدم له الخدمة من الشباك، وتتضمن:

ج. 1. 1. **البنك الواقف:** يمثل الصندوق واجهة الوكالة من سحب وإيداع ومن مهامه.

- تنفيذ عمليات التحويل لحساب العملاء.
- تحديد قيمة الأموال الموجودة في الصندوق.
- جمع المعلومات على الزبائن.

ج. 1. 2. البنك الجالس: يتكون البنك الجالس من المصالح التالية:

- **مصلحة المكلفون بالزبائن الخواص:** تقدم هذه المصلحة الخدمات للزبائن الذين لا يملكون سجل تجاري أي لا يمارسون أنشطة تجارية.
- **مصلحة المكلفون بالمؤسسات التجارية:** تقدم هذه الوكالة الخدمات السابقة ولكن المؤسسات التي تمارس أنشطة تجارية وتملك سجل تجاري.
- **مصلحة التأمين المصرفي:** تعد مصلحة التامين المصرفي مصلحة حديثة النشأة تعمل على التعرف على مختلف المخاطر التي تتعرض لها الوكالة والتأمين عليها.

ج. 1. 3. مصالح حرة: تتضمن كل الوسائل الاشهارية للبنك وطرق السحب الإلكتروني.

ج. 2. الواجهة الخلفية: تضم عدة أقسام لكل منها مجموعة من المهام وهي:

ج. 2. 1. مصلحة القروض: تعتبر عملية القرض من بين الأهداف الرئيسية التي تهدف إليها الوكالة، كونها تساهم في تنمية المشاريع الاستثمارية وخاصة الفلاحية منها، وتتمثل مهام هذه المصلحة فيما يلي:

- استقبال ملفات الزبائن ودراسة وتحليل الملفات وتقدير الخطر المحتمل.
- منح ومتابعة القروض.

ج. 2. 2. فرع التحويلات: يتم من خلالها التحويلات ماليا وبصفة آلية وذلك كما يلي:

- **التحويلات المالية:** من مهامها:

  - تحويل أموال العملاء من حساب إلى حساب آخر أو من وكالة إلى وكالة أخرى.
  - تسيير الخزينة.

- **التحويلات الآلية:** على مستوى هذه المصلحة تتم كل العمليات التي تقوم بها الوكالة آليا:

ج. 2. 3. فرع المحافظة: يتم على مستوى هذا الفرع إيداع الأوراق المالية ،الشبكات السفتجة، أوراق التبادل والقيام بعمليات تسديدها.

ج. 2. 4. فرع المقاصة الإلكترونية: يستقبل هذا الفرع الأوراق المالية للتحصيل والخصم حيث أن أهم دور لهذا الفرع هو الاتصال الدائم بالزبون للمحافظة على التوازن المالي للوكالة.

ج. 2. 5. مصلحة التجارة: تسهر مصلحة التجارة الخارجية على القيام بالمهام التالية:

- تحويل الأموال الخاصة بعمليات الاستيراد والتصدير.
- متابعة عمليات السحب والدفع المباشر بالعمليتين المحلية أو الأجنبية.
- القيام بعمليات الصرف.

مما سبق يتضح أن الهيكل التنظيمي للوكالة يحوي أهم المصالح المقسمة إلى مصلحة المديرية ومصلحة الأمانة العامة قسم البنك الخارجي، والبنك الداخلي وكل من هذه الأقسام تحتوي على المصالح التي تمكنها من تقديم الخدمات اللازمة وبالجودة العالية كما يمكن من خلال هذه المصالح.

المبحث الثالث: الأدوات والإجراءات المتبعة في الدراسة الميدانية

من خلال هذا المبحث سوف يتم التعرف إلى أهم الخطوات والإجراءات المنهجية التي تم الاعتماد عليها من خلال توضيح أسلوب الدراسة، ومجتمع الدراسة، عينة الدراسة ومختلف الأدوات الإحصائية المستعملة.

المطلب الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

للقيام بأي دراسة ميدانية لابد من إتباع إجراءات منهجية ما يزيد من مصداقية الدراسة.

أولا: تحديد مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من موظفين بنك الفلاحة والتنمية الريفية –تبسة–.

ثانيا: تحديد العينة وإجراءات سحبها

تشكلت الدراسة من 60 موظف من بنك الفلاحة و لتنمية الريفية –تبسة– تم اختيارهم بالطريقة العشوائية البسيطة وقد تم تحديد عدد أفراد العينة عن طريق **30%** من حجم المجتمع محل الدراسة أي **(60 ×30)/100 = 18 موظف.**

وتم توزيع **18** استمارة على موظفين البنك حيث أستعيد منها **15** استمارة معبأة من إجمالي الاستمارات الموزعة وباقي الاستمارات غير صالحة للدراسة لعدم ملئ جميع أفراد العينة للأسئلة الموجهة لهم، أما بالنسبة لسحب مفردات العينة، فقد تم إتباع بعض الإجراءات منها:

- عند اختيار الموظف الذي يحقق شروط الاستجواب، ويتم إعطاؤه الاستمارة و شرح الهدف منها توضيح الأسئلة و العبارات التي تتضمنها و أسلوب الإجابة.
- محاولة توزيع الاستمارات على الأفراد ولديهم فهم ووعي للاستمارة التي ستوضع بين أيديهم لكي لا تكون الإجابة بطريقة عشوائية.
- استغرقت فترة استجواب أفراد العينة ضاربون أسبوعين من الفترة الممتدة **12** مارس إلى **27** مارس.

ثالثا: أداة جمع المعلومات

لجمع البيانات اللازمة للدراسة فقد تم الاعتماد على أسلوب الاستقصاء، حيث تم وضع استبيان بحث موجهة لعينة من الموظفين ومن خلال استمارة استبيان صممت لهذا الموضوع وتضمنت الاستمارة الموجهة لهم الجزء الأول والذي يمثل المعلومات الوصفية العامة كالمؤهل العلمي وسنوات الخبرة، أما الجزء الثاني فقد تضمن الأسئلة ذات العلاقة بالمتغير التابع الأول وهو "وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية" كما تضمن الجزء الأخير أسئلة متعلقة بالمتغير المستقل والمتمثل في "الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية"، وتم توزيع الأسئلة على الشكل التالي:

1. الأسئلة:

المحور الأول: حيث يمثل هذا الجزء من الاستمارة، البيانات الشخصية العامة عينة الدراسة.

- **العبارة 01:** المؤهل العلمي.
- **العبارة 02:** سنوات الخبرة.

المحور الثاني: والذي يمثل محور متغير أبعاد وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية حيث:

- **العبارة 01:** تعتمد شركات التأمين وسيلة تحويل الخطر المالي للتقليل من المخاطر التي تعترضها.
- **العبارة 02:** يعتبر التنويع واستخدام الضمانات من الوسائل التي تستخدمها شركات التأمين لمواجهة المخاطر الائتمانية.
- **العبارة 03:** يعد التقليل من حجم التعويضات عما هو متوقع في شركات التأمين وسيلة للحد من المخاطر التي تعترضها.
- **العبارة 04:** يتم اللجوء لبعض أساليب التغطية كالمشتقات المالية بغية تخفيض بعض المخاطر المالية في شركات التأمين.
- **العبارة 05:** يتم معالجة المخاطر الائتمانية من خلال الاعتماد على الضمانات المطلوبة من العملاء و كذا سلامة المركز المالي للعميل.
- **العبارة 06:** عدم التعامل في المجالات التي تنطوي على أخطار معينة في شركات التأمين تعتبر طريقة مفيدة للتعامل مع الخطر.

- **العبارة 07:** استخدام شركات التأمين لإعادة التأمين له دور مؤثر في الحد من المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها.

المحور الثالث: والذي يمثل بدوره متغير الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية وهي كالتالي:

- **العبارة 01:** يعتبر تحويل الخطر المالي وسيلة هامة في البنك للتقليل من المخاطر.
- **العبارة 02:** أسلوب المشتقات المالية أداة فعالة يعتمدها البنك في الحد من المخاطر.
- **العبارة 03:** أسلوب طلب الضمانات المطلوبة ناجح في البنك لمعالجة المخاطر الائتمانية وكشف سلامة المركز المالي.
- **العبارة 04:** تنويع مجالات الاستثمار في البنك تقنية أثبتت نجاحها في التعامل مع المخاطر.
- **العبارة 05:** اختيار البنك مجالات قليلة المخاطر بالنسبة لشركات التأمين أسلوب ناجح لدى البنك.

2. أدوات التحليل الإحصائي:

من أجل تحليل البيانات التي تم جمعها من خلال قوائم الاستبيان ببرنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS28، حيث تم الاعتماد على مجموعة من الأساليب الإحصائية من أهمها:

- التكرار والنسب المئوية: لاستخراج النتائج التي من شأنها المساعدة في وصف البيانات العامة للبنك عينة الدراسة.
- المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري: وذلك من أجل معرفة درجة موافقة الموظفين على بعد من أبعاد متغيرات الدراسة سواء الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية أو وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية.

المطلب الثاني: خصائص عينة الدراسة

سيتم التعرف على خصائص العينة المختارة للدراسة.

فيما يلي سوف يتم التطرق إلى دراسة خصائص مبحوثي عينة الدراسة حسب المتغيرات الشخصية كما هو موضح في الجدول التالي:

أولا: توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

الجدول(03): يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

المتغير		الفئة	التكرار	النسب المئوية
المؤهل العلمي		دكتوراه	00	%00
		ماجستير	04	%26.66
		ماستر	04	%26.66
		ليسانس	05	%33.33
		أخرى	02	%13.33
		المجموع	15	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على مخرجات برنامج SPSS

الشكل رقم (10): توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي

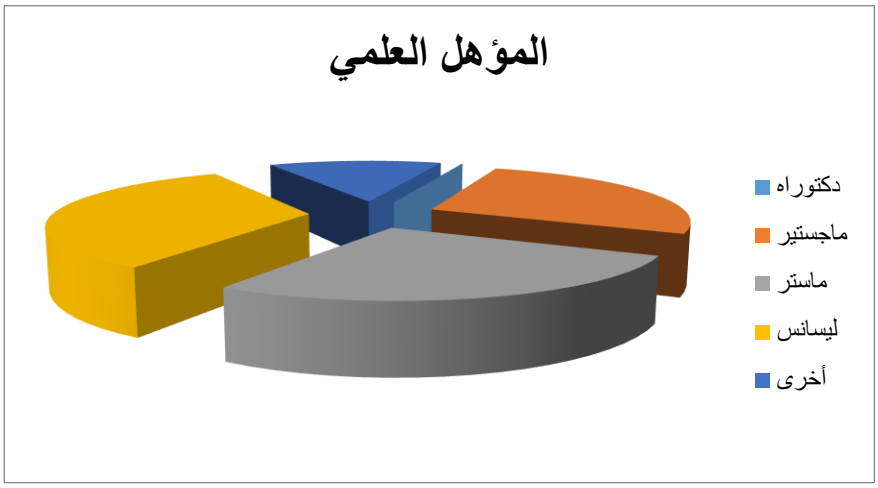

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على مخرجات برنامج SPSS

من خلال الجدول والشكل أعلاه (الدائرة نسبية) الذي يمثل توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي اتضح أن أغلبية الموظفين مستواهم ليسانس بنسبة **(33.33%)** ثم يليها المستوى التعليمي ماجستير والماستر بنسبتين متساويتين بنسبة **(26.66%)**، ثم الشهادات أخرى بنسبة **(13.33%)**، ثم مستوى دكتوراه بنسبة **(00%)**.

ثانيا: توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

سوف يتم التطرق إلى توزيع مفردات العينة حسب الخبرة المهنية للموظف كالآتي:

الجدول (04): يوضح توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

المتغير	الفئات العمر	التكرار	النسب المئوية
سنوات الخبرة	أقل من 5 سنوات	02	%13.33
	من 6 إلى 10 سنوات	03	%20
	من 11 إلى 15 سنة	05	%33.33
	من 16 إلى 25 سنة	1	%06.66
	من 25 سنة فأكثر	4	%26.66
	المجموع	15	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج SPSS

الشكل رقم (11) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة المهنية

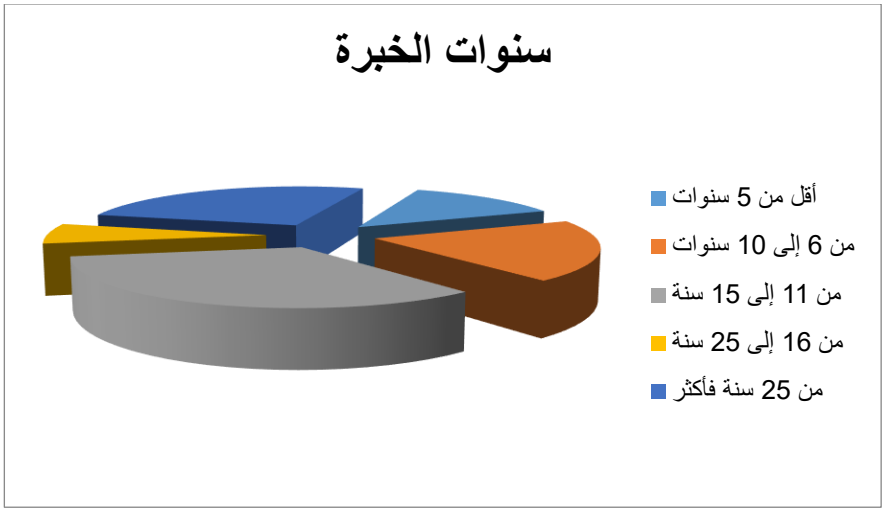

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

من خلال الجدول والشكل أعلاه (الدائرة نسبية) الذي يمثل توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخبرة المهنية اتضح لنا أن الفئة التي بين **(من 11 إلى 15 سنة)** بلغت أكبر نسبة **(33.33%)**، ومن ثم تليها الفئة التي تتراوح **(من 25 سنة فأكثر)** والتي بلغت نسبتها **(26.66%)**، وبعدها تأتي الفئة الثالثة **(من 6 إلى 10 سنوات)** والتي بلغت نسبتها **(20%)**، وبعدها تأتي الفئة الرابعة **(أقل من 5 سنوات)** والتي بلغت نسبتها **(13.33%)** وأخيرا الفئة الخامسة **(من 16 إلى 25 سنة)** التي تبلغ نسبتها **(06.66%)**.

المطلب الثالث: ثبات وصدق أداة الدراسة

- **معامل الف كرونباخ:**

الجدول رقم (05): يوضح قيمة معامل الف كرونباخ لمحاور الاستبيان

المحاور	عدد العبارات	معامل الثبات
أبعاد وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	**07**	**0.893**
الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	**05**	**0.802**
كامل الاستمارة	**12**	**0.859**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات SPSS

نلاحظ من خلال الجدول رقم **(03)** أن معاملات الثبات لمتغيري الدراسة قد فاقت 0.70 وهذه النسبة مقبولة إحصائيا، وقد بلغ معامل الثبات لكافة فقرات الاستبيان 0.859، وهي نسبة عالية ومقبولة وتدل على ثبات الأداة المستخدمة في الدراسة.

- **تدرج ليكرت الخماسي:**

لتسهيل تفسير النّتائج والتعليق عليها تم استخدام جدول تدرج ليكارت الخماسي وهذا لتحديد مستوى الإجابة على عبارات محاورالاستبيان حيث تم إعطاء وزن للبدائل على النحو التالي: (موافق بشدة=5، موافق =4، محايد=3، غير موافق= 2، غير موافق بشدة=1) ثمّ تصنيف تلك الإجابات إلى خمسة مستويات متساوية المدى من خلال المعادلة التالية:

طول الفئة = (أكبر قيمة – أقل قيمة) ÷ (عدد بدائل الأداة) أي: (0.8) = (5)÷ (1 –5)

وبالاعتماد على طول الفئة، أمكن تقسيم الفئات على النّحو التالي كما في الجدول الموالي:

الجدول رقم (06): يوضح توزيع الفئات وفق التّدرج الخماسي المستخدم في الاستمارة

الفئات	البديل	الدرجة	مدى المتوسطات
الفئة الأولى	موافق بشدة	مرتفعة جدا	5,00 -4.20
الفِئة الثانية	موافق	مرتفعة	4,20 -3,40
الفِئة الثالثة	محايد	متوسطة	3,40 -2,60
الفِئة الرابعة	غير موافق	ضعيفة	2,60 -1,80
الفِئة الخامسة	غير موافق بشدة	ضعيفة جدا	1,80 -1,00

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على محمد سليمان المثوني، تقنيات ومناهج البحث العلمي، منشاة المعارف، الإسكندرية–مصر– 2002، ص177.

المبحث الثالث: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات

المطلب الأول: تحليل وتفسير نتائج الدراسة

ويعد توزيع الاستمارات على الزبائن عينة الدراسة تم تعريفها من أجل معالجتها بالاستعانة ببرامج **SPSS** لتمكن من استخلاص النتائج المتعلقة ب دور شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية.

أولا: وصف وتحليل أبعاد وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية:

سيتم التطرق إلى آراء أفراد عينة الدراسة لعبارات أبعاد وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية.

الجدول رقم (07): يوضح المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لفقرات محور وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية

رقم العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
	ت	ت	ت	ت	ت			
1	6	6	2	1	0	4,13	0.251	3
2	8	7	0	0	0	4,53	0.291	1
3	5	7	3	0	0	4,13	0.247	4
4	9	3	3	0	0	4,40	0.281	2
5	3	5	5	2	0	3,60	0.195	7
6	5	5	5	0	0	4,00	0.234	5
7	3	6	6	0	0	3,80	0211	6
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية						08.4	0.201	/

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على نتائج معالجة الاستبيان ببرنامج SPSS

يتضح من خلال الجدول رقم **(07)** أن إجابات أفراد العينة على إجمالي فقرات المحور كان متوسطها الحسابي **(4.08)** **بدرجة مرتفعة** وانحرافها المعياري **(0.201)** مما يدل وجود تجانس بين أفراد العينة، كما كانت إجابات أفراد العينة على العبارة رقم **(01)** ذات المتوسط الحسابي **(4.13)** والانحراف المعياري **(0.251)** **بدرجة مرتفعة** بينما جاءت إجابات أفراد العينة على العبارة رقم **(03)** التي انحراف معيارها **(0.247)** ومتوسطها الحسابي **(4.13)** **بالمرتبة الرابعة** حيث كانت إجابات أفراد العينة على العبارة **(04)** بمتوسط حسابي **(4.40)** و انحراف معياري **(0.281)** وبينما تأتي باقي العبارات مابين **(3.60–4.53)** بدرجة مرتفعة.

نلاحظ أن العبارة **(02)** جاءت في المرتبة الأولى وهذا يدل على أن التنويع واستخدام الضمانات يعتبر من الوسائل التي تستخدمها شركات التأمين لمواجهة المخاطر الائتمانية.

ثانيا: وصف وتحليل أبعاد الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية

سيتم التطرق إلى آراء أفراد عينة الدراسة لعبارات أبعاد الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية.

الجدول رقم (08): يوضح المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لفقرات محور الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية

رقم العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
	ت	ت	ت	ت	ت			
1	4	4	4	3	0	3,60	0.199	4
2	6	7	1	1	0	4,20	0.257	2
3	5	4	6	0	0	3,93	0.228	3
4	1	7	7	0	0	3,60	0.187	5
5	9	5	1	0	0	4,54	0.293	1
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية						97.3	0211	/

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على نتائج معالجة الاستبيان ببرنامج SPSS

يتضح من خلال الجدول رقم **(08)** أن إجابات أفراد العينة على إجمالي فقرات المحور كان متوسطها الحسابي **(3.97) بدرجة مرتفعة** وانحرافها المعياري **(0.211)** مما يدل وجود تجانس بين أفراد العينة كما كانت إجابات أفراد العينة على العبارة رقم **(01)** ذات المتوسط الحسابي **(3.60)** والانحراف المعياري **(0.199) بدرجة مرتفعة** وجاءت بالمرتبة الرابعة بينما جاءت إجابات أفراد العينة على العبارة رقم **(03)** التي إنحراف معيارها **(0.228)** ومتوسطها الحسابي **(3.93) بالمرتبة الثالثة** حيث كانت إجابات أفراد العينة على العبارة **(04)** بمتوسط حسابي **(3.60)** وإنحراف معياري **(0.187)**.

نلاحظ أن العبارة **(05)** جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي **(4.54)** وإنحراف معياري **(0.293) بدرجة مرتفعة جدا** ويدل هذا على أن اختيار البنك مجالات قليلة المخاطر بالنسبة لشركات التأمين أسلوب ناجح لدى البنك.

المطلب الثاني: اختبار فرضيات الدراسة

أولا: اختبار التوزيع الطبيعي

اختبار (Kolmogorov – Smirnov) لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا، و هو اختبار ضروري من أجل اختيار الفرضيات، و الجدول رقم **(09)** يوضح نتائج هذا الاختبار:

الجدول رقم (09): نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

المحور	K-S	Sig
وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	0.086	0.200
الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	0.111	0.011

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على نتائج معالجة الاستبيان ببرنامج SPSS

من خلال الجدول رقم **(09)** الذي وضح لنا نتائج اختبار التوزيع الطبيعي، تبين أن درجة المعنوية **K-S** لكلا متغيري الدراسة أكبر من **(0.05)** وبالتالي فإن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ومنه نستطيع أن نقوم بدراسة العلاقة بين متغيرات الدراسة.

ثانيا: اختبار معامل تضخم التباين

قبل إجراء اختبار الفرضيات لابد من التأكيد من ملائمة البيانات لتحليل الانحدار، و يتم ذلك من خلال قياس معامل تضخم التباين (**VIP**) و اختبار التباين المسموح به **(Tolérance)**، حيث يجب أن يكون معامل تضخم التباين للمتغير المستقل (وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية، الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية) أقل من **10** وقيمة التباين المسموح به أكبر من **(0.05)**، والجدول التالي يوضح نتائج هذا الاختبار:

الجدول رقم (10): يوضح اختبار معامل تضخم التباين المسموح به

المتغيرات المستقلة	التباين المسموح به (Tolérance)	معامل تضخم التباين (VIP)
وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	0.645	1.340
الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	0.714	1.343

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على نتائج معالجة الاستبيان ببرنامج SPSS

يتضح من خلال الجدول رقم **(09)** أن قيمة معامل تضخم التباين **(VIP)** لجميع المتغيرات المستقلة اقل من **10** وتتراوح بين **(1.340 و 1.343)**، كما أن قيمة التباين المسموح به **(Tolérance)** كانت اكبر من **(0.05)** وتتراوح بين **(0.64 و0.71)**، وعليه نستنتج أنه لا يوجد ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة و أن البيانات ملائمة لاختبار الانحدار.

ثالثا:اختبار الفرضيات

✓ **الفرضية الأولى:** تم استخدام تحليل الانحدار لاختبار والتأكد من صلاحية النموذج المقترح والجدول الموالي يوضح ذلك:

- **نص الفرضية: "تعتبر إدارة المخاطر المالية من أهم الوسائل التي تساعد شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية".**
- **H0–: لا توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$) عند اعتبار إدارة المخاطر المالية من أهم الوسائل التي تساعد شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية.**
- **H1: توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$) عند اعتبار إدارة المخاطر المالية من أهم الوسائل التي تساعد شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية**

الجدول رقم (11): يوضح نتائج اختبار الفرضية الأولى

النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية df	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة Sig
الانحدار	5.007	1	5.009	51.328	0.02
الخطأ	4.647	14	0.107		
الإجمالي	9.654				
المتغير	B	الخطأ المعياري	معامل (β)	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة Sig
وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	611.0	0.304	0.531	4.706	0.01
معامل الارتباط. (R= 0.531)، معامل التحديد (0.403)، المتغير التابع: الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية					

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ من الجدول **رقم (10)** ان قيمة الارتباط بين وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية والاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية، كانت **(0.531)** أي بنسبة 53% فهو ارتباط قوي، كما بلغ معامل التحديد **(0.403)** أي أن **(40.3%)** من التغير في الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية يعود سببه إلى التغير في وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية وما تبقى يعود إلى أسباب وعوامل أخرى. نلاحظ أيضا أن مستوى الدلالة Sig=0.01 وهو اقل من المستوى المعنوي**0.05**، وبالتالي نرفض الفرضية المعدومة ونقبل الفرضية البديلة أي **توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤0.05) عند اعتبار إدارة المخاطر المالية من أهم الوسائل التي تساعد شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية** وبالتالي يمكن كتابة معادلة الانحدار الخطي كما يلي: **y=0.403x+0.531.**

✓ **الفرضية الثانية:** تم استخدام تحليل الانحدار للاختبار والتأكد من صلاحية النموذج المقترح والجدول الموالي يوضح ذلك:

- **نص الفرضية: تعتمد البنوك التجارية بشكل كبير على شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية.**
- **H0–: لا توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$) عندما تعتمد البنوك التجارية بشكل كبير على شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية.**
- **H1: توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$) عندما تعتمد البنوك التجارية بشكل كبير على شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية.**

الجدول رقم (12): يوضح نتائج اختبار الفرضية الثانية

النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية df	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة Sig
الانحدار	6.006	1	5.009	41.328	0.02
الخطأ	4.521	14	0.107		
الإجمالي	9.527				
المتغير	B	الخطأ المعياري	معامل (β)	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة Sig
وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	753.0	0.304	0.756	5.485	0.01
معامل الارتباط. (R= 0.756)، معامل التحديد (0.327)، المتغير التابع: الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية					

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ من الجدول **رقم (11)** إن قيمة الارتباط بين وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية والاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية، كانت **(0.756)** أي بنسبة **75%** فهو ارتباط قوي، كما بلغ معامل التحديد **(0.327)** أي أن **(32.7%)** من التغير في الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية يعود سببه إلى التغير في وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية وما تبقى يعود إلى أسباب وعوامل أخرى. نلاحظ أيضا أن مستوى الدلالة **Sig=0.01** وهو أقل من المستوى المعنوي**0.05**، وبالتالي نرفض الفرضية المعدومة ونقبل الفرضية البديلة أي **توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤0.05) عندما تعتمد البنوك التجارية بشكل كبير على شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية**. وبالتالي يمكن كتابة معادلة الانحدار الخطي كمايلي: **y=0.327x+0.756**.

✓ **الفرضية الثالثة:** تم استخدام تحليل الانحدار لاختبار والتأكد من صلاحية النموذج المقترح والجدول الموالي يوضح ذلك:

- **نص الفرضية: "أثبتت شركات التأمين فعاليتها في إدارة مخاطر الائتمان لدى البنوك التجارية مقارنة بالأساليب الأخرى".**
- **H0–: لا توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤0.05) عندما أثبتت شركات التأمين فعاليتها في إدارة مخاطر الائتمان لدى البنوك التجارية مقارنة بالأساليب الأخرى.**
- **H1: توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤0.05) عندما أثبتت شركات التأمين فعاليتها في إدارة مخاطر الائتمان لدى البنوك التجارية مقارنة بالأساليب الأخرى.**

الجدول رقم (13): يوضح نتائج اختبار الفرضية الثالثة

النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية df	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة Sig
الانحدار	5.111	1	5.009	47.425	0.02
الخطأ	5.025	14	0.107		
الإجمالي	10.126				
المتغير	B	الخطأ المعياري	معامل (β)	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة Sig
وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية	549.0	0.304	0.678	3.544	0.01
معامل الارتباط. (R= 0.678)، معامل التحديد (0.513)، المتغير التابع: الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية					

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ من الجدول رقم **(12)** ان قيمة الارتباط بين وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية والاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية، كانت **(0.678)** أي بنسبة **67%** فهو ارتباط قوي، كما بلغ معامل التحديد **(0.513)** أي أن **(51.3%)** من التغير في الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية يعود سببه إلى التغير في وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية وما تبقى يعود إلى أسباب وعوامل أخرى. نلاحظ أيضا أن مستوى الدلالة **Sig=0.01** وهو اقل من المستوى المعنوي**0.05**، وبالتالي نرفض الفرضية المعدومة ونقبل الفرضية البديلة أي **توجد علاقة ذات تأثير بدلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤0.05) عندما أثبتت شركات التأمين فعاليتها في إدارة مخاطر الائتمان لدى البنوك التجارية مقارنة بالأساليب الأخرى** وبالتالي يمكن كتابة معادلة الانحدار الخطي كما يلي: **y=0.513x+0.678.**

بناءا على النتائج السابقة المتوصل إليها سيتم اختبار الفرضيات المشار إليها في الدراسة:

الفرضية الأولى والتي تنص على: "تعتبر إدارة المخاطر المالية من أهم الوسائل التي تساعد شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية"، تم إثباتها من خلال الجانب النظري، كذلك من خلال النتائج المتوصل إليها من المحور الثاني من الاستبيان المتعلق بوسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية الذي يبين لنا أن إدارة المخاطر المالية من أهم المناهج العلمية والأساليب المهمة التي تعتتمدها شركات التأمين.

الفرضية الثانية والتي تنص على: "تعتمد البنوك التجارية بشكل كبير على شركات التأمين في الحد من مخاطرها الائتمانية"، وذلك خلال دراسة أهداف شركات التأمين والمتمثلة في توسيع وخلق أنظمة تأمينية جديدة وحاجة البنوك التجارية لإدارة المخاطر التي تتعرض لها مما أدى إلى قيام علاقة تكاملية بين الاثنين.

الفرضية الثالثة والتي تنص على "أثبتت شركات التأمين فعاليتها في إدارة مخاطر الائتمان لدى البنوك التجارية مقارنة بالأساليب الأخرى"، تم إثبات صحتها في الجانب النظري، وذلك بعد البحث في الدور الذي تمارسه شركات التأمين والخدمات التي تقدمها للبنوك التجارية والتي بدورها تلعب دورا فعالا في تغطية المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل الذي تم فيه دراسة عينة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADR**، وذلك بالتطرق إلى نشأة البنك وأهم المراحل التي مر بها ومهامه وكذلك الهيكل التنظيمي لها.

تم استخلاص أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقوم بجميع المعاملات المالية، ويتبع مجموعة من الإجراءات والخطوات لدراسة ملف طلب التمويل بمختلف الصيغ إلى غاية اتخاذه قرار القبول أو الرفض و هذا بالاعتماد على جميع الدراسات الشاملة والدقيقة والدراسة التقنية الاقتصادية في حالة وجود مشروع، ودراسة المخاطر التي قد تصيب هذا المشروع وتجعل صاحبه غير قادر على الوفاء بالتزاماته تجاه البنك في الآجال المحددة لذا يلجأ لمختلف وسائل التأمين للتحوط.

الخاتمة العامة

كان لظهور التأمين دور مهم في إنعاش حركة التنمية في الاقتصاديات الوطنية، إذ يعتبر إحدى الوسائل التي أثبتت نجاحها في تقليل الأخطار بمختلف أشكالها والتي قد تصيب المؤسسات المالية –البنوك– وذلك من خلال توفير غطاء حماية يعمل على نقل التبعات المالية لمختلف أنواع المخاطر التي قد تتعرض لها، إلى شركات التأمين القادرة على تحمل آثار مثل هذه المخاطر، والتي تعد من أهم المؤسسات المالية التي لها دور في تقليل مختلف المخاطر في البنوك عامة، وذلك من خلال إيجاد آليات وحلول لمواجهة هذه المخاطر ومحاولة التقليل والحد منها.

هذا وتعتمد البنوك التجارية على وجه الخصوص على مختلف السياسات والأساليب أبرزها استخدام آلية التأمين من خلال إجبار المقترض على اكتتاب عقود تأمينية، تخص التأمين على الشيء محل الرهن إلى غير ذلك من التأمينات وكل هذه الإجراءات تجعل البنوك تقلل من وقع الخطر في حال حدوثه وتمنحها الأمان و الطمأنينة في عملية اتخاذ قرار المنح لأنها تقلل المخاطر التي تصيبها جراء عملية التمويل.

1. نتائج الدراسة:

- ✓ وجود تكامل بين شركات التأمين والبنوك التجارية من خلال تبادل مختلف الخدمات بهذا يكون لهما دور في تفعيل النشاط المالي في الدولة.
- ✓ تعتمد شركات التأمين مناهج علمية وأساليب تمكنها من تقليل أو الحد من مخاطر قد تصيب المؤسسات المالية كما أنها تتعرض بدورها إلى مخاطر مالية.
- ✓ تسعى البنوك التجارية إلى تخفيف عبئ الخسائر المالية المترتبة عن السياسة الاقراضية إلى طرفي شركات التأمين.
- ✓ المؤسسة محل الدراسة تعتمد على أحدث التكنولوجيات المتطورة التي يفرضها التقدم من أجل مواكبة كل ما هو حديث.
- ✓ كل الموظفين بمؤسسة بنك الفلاحة يعتمدون على التأمين لتحويل الخطر المالي.
- ✓ الاعتماد على كفاءة وخبرة موظفي البنك.
- ✓ الضمانات تستخدمها المؤسسة لمواجهة الأخطار الائتمانية ذلك أن الضمانات تعتبر خط الدفاع الثاني في حالة عجز العميل عن سداد التزاماته.
- ✓ ينبغي أن تكون ملكية الضمانات ملكية كاملة وليست محل نزاع ويجب أن تكون الضمانات كافية لتغطية قيمة الائتمان والفوائد والعمولات الأخرى قدر المستطاع.
- ✓ وجود أفضلية أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، ورهن الضمان لصالح الدائن يعطي له امتياز خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان.

- ✓ الرهن القضائي هو إحدى الضمانات التي تعطي حق الحجز للبنك، منها رهن البضائع، رهن الآليات والسيارات ورهن سند التخزين الفلاح بالضمانات التي لا تعطي حق الحجز للبنك.
- ✓ معظم صفقات الأعمال تعتمد على الائتمان لأنه شريان الدم أو حياة القطاعات المختلفة كما وتصل إلى الحياة اليومية لأي إنسان من الجنس البشري.ل
- ✓ يمكن منح الائتمان أو القرض لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفر مجموعة من المعايير أو الشروط، بالشكل الذي يحفز ويدفع مؤسسة التمويل إلى الثقة في الفرد أو المؤسسة ومنحها القرض.
- ✓ مخاطر الائتمان تنشأ من احتمال فشل العميل المقترض عن الوفاء بسداد الدين المستحق عليه في الموعد المتفق عليه.
- ✓ أسلوب الضمانات ناجح في بنك الفلاحة ويعالج المخاطر الائتمانية وهذا أيضا لأن الضمانات هي مطالبة المقترض بتقديم بعض الضمانات.
- ✓ بنك الفلاحة تنوع من مجالات استثماراتها ولاقت نجاحا في تعاملها مع المخاطر.
- ✓ رغم تنوع وتعدد المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان إلا أن المخاطر الائتمانية تمثل أساس المخاطر الجوهرية التي تعترض القرار الائتماني .
- ✓ الاعتماد على فلسفة التنويع سواء بتنويع مخاطر الائتمان أو تنويع محفظة الاستثمار لضمان تحقيق عوائد بأقل خسائر ممكنة.

2. التوصيات:

على أساس ما تم التوصل إليه من نتائج يمكن صياغة التوصيات التالية:

- ✓ إيجاد قنوات اتصال جديدة بين البنوك التجارية وشركات التأمين لتسهيل عملية منح التأمين على القروض.
- ✓ على شركات التأمين التعامل مع المخاطر الائتمانية بدقة والعمل على مواجهتها والحد منها.
- ✓ اعتماد برامج ونظم معلوماتية متطورة للتنبؤ بالخطر.

3. آفاق الدراسة:

بعد التطرق إلى هذه الدراسة، يمكن أن تقترح بعض المواضيع التي قد تكون دراسات مستقبلية حول الدور الحقيقي لشركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية، كون هذا الموضوع واسع ولم يتم فيه الإلمام بجميع الجوانب وهذا راجع إلى عدم التمكن من الحصول على المعلومات الكافية من الوكالة.

فيما يلي بعض المواضيع المقترحة:

- ✓ علاقة شركات التأمين بالبنوك.

- ✓ دور شركات التأمين في إدارة المخاطر المالية.

قائمة المراجع

1. المراجع باللغة العربية

أ. القرآن الكريم

- سورة النساء الآية 58.

ب. القوانين

- القانون المدني الجزائري، المادة 162.

ج. الكتب

- أحمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2003.
- أسامة عزمي سلامة، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2007.
- أسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية**، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2013.
- خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية و الدولية**، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2006.
- زياد رمضان، **مبادئ التأمين، "دراسة عن واقع التأمين"**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، 1998.
- زياد رمضان، محفوظ جودة، **إدارة مخاطر الائتمان**، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، القاهرة، مصر، 2008.
- زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.
- سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- طاهر محسن الغالبي، وائل إدريس، **الإدارة الاستراتيجية**، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2007.
- عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات النقود و البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- عبد الغفار حنفي، رسمية قرياص، **الأسواق والمؤسسات المالية، "بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين، شركات الاستثمار"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.
- عبد الله حسن مسلم، **إدارة التأمين والمخاطر**، ط1، دار المعتز للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
- عز الدين فلاح، **التأمين، "مبادئه، أنواعه"**، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2008.
- عيد أحمد أبو بكر، **دراسات أو بحوث في التأمين**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2010.
- كمال محمود جبرا، **التأمين وإدارة الخطر**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2015.
- محمد إبراهيم عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود و البنوك**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2015.

- محمد سليمان المثوني، **تقنيات ومناهج البحث العلمي**، منشاة المعارف، الإسكندرية-مص-، 2002.
- مدحت محمد إسماعيل، **محاسبة البنوك التجارية وشركات التأمين**، دار الأمل للنشر و التوزيع، أربد، الأردن، 1989.
- منير إبراهيم هندي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية، بنوك تجارية، بنوك إسلامية، شركات تأمين، صناديق استثمار، أسواق أوراق مالية، أسواق الاختيار، أسواق العقود المستقبلية**، توزيع منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999.
- هشام جبر، **إدارة المصارف**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، مصر، 2008.
- يوسف حجيم الطائي و آخرون، **إدارة التأمين والمخاطر**، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2011.

د. مذكرات ماجستير وأطروحات دكتوراه

- جليلة معصور، **مسؤولية البنك عن الائتمان المصرفي في القانون الجزائري**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في القانون، تخصص قانون أعمال، جامعة باتنة-1، 2016.
- روميسة كلاش، **المخاطر المالية في البنوك التجارية وأثرها على الأداء المالي، دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية العاملية في الجزائر (2004-2018)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، الطور الثالث، علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2022/2021.
- محمد زاوي، محددات **ربحية شركات التأمين في الجزائر، دراسة حالة لمجموعة من شركات التأمين في الجزائر،خلا الفترة 2005-2018**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، علوم التسيير، تخصص مالية و بنوك، جامعة قاصد مرباح، ورقلة، الجزائر، 2021/2020.
- بالي مصعب، **التأمين كأداة لإدارة الأخطار، دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT خلال الفترة (2005/2004)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم اقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة المسيلة، 2014-2015.
- بهية مصباح، **العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية في فلسطين دراسة تحليلية**، رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
- عادل قائد فارع العامري، **أثر الائتمان المصرفي على النمو الاقتصادي في اليمن، دراسة تحليلية قياسية للفترة (2001/1990)**، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد، جامعة البرموك، أربد، الأردن، 2003.

- غيدق إسماعيل ناصر، **استخدام التوزيعات الاحتمالية لدراسة التأمين الإلزامي على السيارات في سوريا**، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الاقتصاد، تخصص إحصاء والبرمجة، جامعة تشرين، سوريا، 2015.
- مياد أنيس محمد، **التأمين على الائتمان ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل دراسة للتجربة الأردنية مع امكانية الاستفادة منها في سوريا**، دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المصارف والتأمين، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2014-2015.

هـ. المجلات

- صالح طاهر زرقان، **التحليل المالي وأثره في المخاطر الائتمانية، دراسة تطبيقية على عينة من البنوك التجارية الأردنية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العراق، العدد (23)، 2010.
- عبد العزيز دغيم، ماهر الأيمن، إيمان أنجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي**، جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلة (28) العدد (03) 2006.
- فضيلة بوطورة، **دور آلية التأمين في مواجهة مخاطر عدم السداد في البنوك العمومية الجزائرية**، دراسة حالة البنوك العمومية في ولاية تبسة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد (08)، جامعة تبسة، 2013.
- لطيف زيود وآخرون، **الإفصاح في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30) حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد (28)، العدد (02)، 2006.

و. المداخلات

- منصور منال، **إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية القطرية والإقليمية**، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس-سطيف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، يومي 20 و21 أكتوبر 2009.

2. المراجع باللغة الأجنبية

GERHARD SCHROECK, **Risk Management and value creation, in financial institutions**, John Wiley & Sons, Canada, 2002.

MARK s. **Dorfman introduction to risk management and insurance**, Pearson educational, 2005.

قائمة الملاحق

جامعة العربي التبسي _تبسة_

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

استمارة دراسة حول :

دور شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية

دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية– تبسة –

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته,

يسرنا أن نضع بين أيديكم هذه الاستمارة التي صممت لجمع المعلومات اللازمة للدراسة الميدانية التي نقوم بإعدادها استكمالا لنيل شهادة ماستر أكاديمي LMD وذلك بدراسة ميدانية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية تبسة.

مع العلم أن الغرض من هذه الاستمارة هو معرفة دور شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية.

نجاحنا مرتبط بمدى تعاونكم معنا من خلال تفضلكم الاطلاع على هذه الاستمارة والإجابة عليها بكل دقة علما بأن جميع إجاباتكم ستكون موضع اهتمام وسرية.

المحور الأول : البيانات الشخصية

أشر على الإجابة التي تراها مناسبة لك

1- المؤهل العلمي

دكتوراه ☐ ماجستير ☐ ماستر ☐ ليسانس ☐ أخرى ☐

2- سنوات الخبرة

أقل من 5 سنوات ☐ من 6 إلى 10 ☐ من11 إلى 15 ☐

من 16 إلى 25 ☐ أكثر من 25 سنة ☐

المحور الثاني :

وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية:

العبارة	الإجابة				
	موافق	موافق جدا	رافض	رافض جدا	متحفظ
1. تعتمد شركات التأمين وسيلة تحويل الخطر المالي للتقليل من المخاطر التي تعترضها.					
2. يعتبر التنويع و استخدام الضمانات من الوسائل التي تستخدمها شركات التأمين لمواجهة المخاطر الائتمانية.					
3. يعد التقليل من حجم التعويضات عما هو متوقع في شركات التأمين وسيلة للحد من المخاطر التي تعترضها.					
4. يتم اللجوء لبعض أساليب التغطية كالمشتقات المالية بغية تخفيض بعض المخاطر المالية في شركات التأمين.					
5. يتم معالجة المخاطر الائتمانية من خلال الاعتماد على الضمانات المطلوبة من العملاء و كذا سلامة المركز المالي للعميل.					
6. عدم التعامل في المجالات التي تنطوي على أخطار معينة في شركات التأمين تعتبر طريقة مفيدة للتعامل مع الخطر.					
7. استخدام شركات التأمين لإعادة التأمين له دور مؤثر في الحد من المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها.					

المحور الثالث:

الاعتماد على وسائل شركات التأمين في الحد من المخاطر الائتمانية:

العبارة	الإجابة				
	موافق	موافق جدا	رافض	رافض جدا	متحفظ
1. يعتبر تحويل الخطر المالي وسيلة هامة في البنك للتقليل من المخاطر.					
2. أسلوب المشتقات المالية أداة فعالة يعتمدها البنك في الحد من المخاطر.					
3. أسلوب طلب الضمانات المطلوبة ناجح في البنك لمعالجة المخاطر الائتمانية و كشف سلامة المركز المالي.					
4. تنويع مجالات الاستثمار في البنك تقنية أثبتت نجاحها في التعامل مع المخاطر.					
5. اختيار البنك مجالات قليلة المخاطر بالنسبة لشركات التأمين أسلوب ناجح لدى البنك.					

الملحق رقم (03): مستخرجات برنامج SPSSS

Remarques

Sortie obtenue		26 MAI 2023 :17 :58
Commentaires		
Entrée	Données	C:\Users\admin\Documents\تحليل الاستبيان.sav
	Jeu de données actif	Jeu_de_données1
	Filtre	<sans>
	Pondération	<sans>
	Scinder un fichier	<sans>
	N de lignes dans le fichier de travail pour les deux	15 y 15 x3
	N de lignes dans le fichier de travail pour les deux	15 y 15 x3
	N de lignes dans le fichier de travail pour les deux	15 y 15 x3
	N de lignes dans le fichier de travail pour les deux	15 y 15 x3
Gestion des valeurs manquantes	Définition de la valeur manquante	Les valeurs manquantes définies par l'utilisateur sont traitées comme étant manquantes.
	Observations utilisées	Les statistiques sont basées sur des observations dépourvues de valeurs manquantes dans les variables utilisées.

Syntaxe		REGRESSION /DESCRIPTIVES MEAN STDDEV CORR SIG N /MISSING LISTWISE /STATISTICS COEFF OUTS CI(95) R ANOVA COLLIN TOL CHANGE /CRITERIA=PIN(.05) POUT(.10) /NOORIGIN /DEPENDENT y /METHOD=ENTER X3 /RESIDUALS HISTOGRAM(ZRESID) NORMPROB(ZRESID) /SAVE MAHAL COOK.
Ressources	Temps de processeur	00:00:00,70
	Temps écoulé	00:00:00,44
	Mémoire requise	4960 octets
	Mémoire supplémentaire obligatoire pour les tracés résiduels	640 octets
Variables créées ou modifiées	MAH_5	Mahalanobis Distance
	COO_5	Cook's Distance

سنوات الخبرة

		Fréquence	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أقل من 5 سنة	02	1	13.33	12.72	17,8
	]من06 سنة إلى	03	10	20	28.18	62,2
	من 11 الى 15	05		33.33		
	من 16 سنة 25	1	4	6.66	18.18	100,0
	25	4		26.66		
	Total	15	15	100,0	100,0	

	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé

Statistiques

N	Valide	60	60	60	60
	Manquant	0	0	0	0
Moyenne		3,69	3,51	3,62	3,64
Ecart type		,925	1,079	1,029	1,151

Valide		14	21	23.33	13,3
		28	11	46.66	31,1
		18	16	30	86,7
	Total	60	60	100,0	

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,893	7

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,802	5

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,859	12

Statistiques

Manquant	0	0	0
Moyenne	3,60	3,09	3,49
Ecart type	1,074	1,203	1,180

Statistiques

		01	02	03
N	Valide	15	15	15
	Manquant	0	0	0
Moyenne		3,60	3,09	3,49

Statistiques

		01	02	03	04
N	Valide	15	15	15	15
		15	15	15	15
Moyenne		4.13	4.53	4.13	4.40
Ecart type		.251	.291	.247	.281
Ecart type		1,074	1,203	1,180	

Statistiques

		05	06	07	08
N	Valide	15	15	15	15
	Manquant	0	0	0	0
Moyenne		3.60	4.00	3.80	3.60
Ecart type		.195	.234	.211	.199

Statistiques

		09	10
N	Valide	15	15
	Manquant	0	0
Moyenne		4.20	3.93
Ecart type		.257	.228

		11	12
N	Valide	15	15
	Valide	15	15
	Manquant	0	0
Moyenne		3,60	4.54
Ecart type		.187	.293

N	Valide	
	Valide	15
	Manquant	
Moyenne		
Ecart type		

Modèle		B
1	(Constante)	1.340
	x	1.343

Modèle	Borne inférieure

1	(Constante)	0.645
	x	0.714

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté
1	,720[a]	,519	,507

Modèle		ddl1
1		1

Modèle		Somme des carrés	ddl
1	Régression	5,007	1
	de Student	4,647	14
	Total	9,654	15

Modèle		B
1	(Constante)	2,138
	X1	,445

Modèle		Borne inférieure
1	(Constante)	1,506
	X1	,272

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté
1	,611[a]	,385	,371

Modèle		B	
1	(Constante)	3,191	<,005
	X2	,162	,050

Modèle		Borne inférieure
1	(Constante)	2,623
	X2	,000

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté
1	,294[a]	,086	,065

Modèle		B
1	(Constante)	0.531
	X3	,0.304

Modèle	Borne inférieure

1	(Constante)	1,887
	X3	,236

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté
1	,753[a]	,388	,327

Modèle		B
1	(Constante)	.756
	X4	,304

Modèle		Borne inférieure
1	(Constante)	2,604
	X4	,026

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté
1	,345[a]	,119	,099

Modèle		B
1	(Constante)	2,894
	X5	,260

Modèle		Borne inférieure
1	(Constante)	2,401
	X5	,114

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté
1	,479[a]	,230	,212

Modèle		B
1	(Constante)	2,383
	X6	,385

Modèle		Borne inférieure
1	(Constante)	1,926
	X6	,258

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté
1	,684[a]	,468	,455

	Kolmogorov-Smirnov[a]		
	Statistiques	ddl	Sig.
y	,114	60	,178

	Kolmogorov-Smirnov[a]		
	Statistiques	ddl	Sig.

x	,071	60	,200*

Statistiques descriptives

	Moyenne	Ecart type	N
y	3,7420	,46840	60
X3	3,4611	,75933	60

Corrélations

		y	X3
Corrélation de Pearson	y	1,000	,623
	X3	,623	1,000
Sig. (unilatéral)	y	.	<,001
	X3	,000	.
N	y	60	60
	X3	60	60

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	X3[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : y

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles[b]

					Modifier les statistiques	
Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Variation de R-deux	Variation de F
1	,623[a]	,388	,373	,37076	,388	27,226

Récapitulatif des modèles[b]

			Modifier les statistiques	
Modèle	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F	
1	1	41	<,005	

a. Prédicteurs : (Constante), X3

b. Variable dépendante : y

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	5.009	1	3,743	41.328	<,002[b]
	de Student	4,521	14	,107		
	Total	9,527	15			

a. Variable dépendante : yالعمر

b. Prédicteurs : (Constante), X3التخصص

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés		
		B	Erreur standard	Bêta	t	Sig
1	(Constante)	2,413	,261		5.485	<
	X3	,384	,074	,623	1.911	<

Graphiques

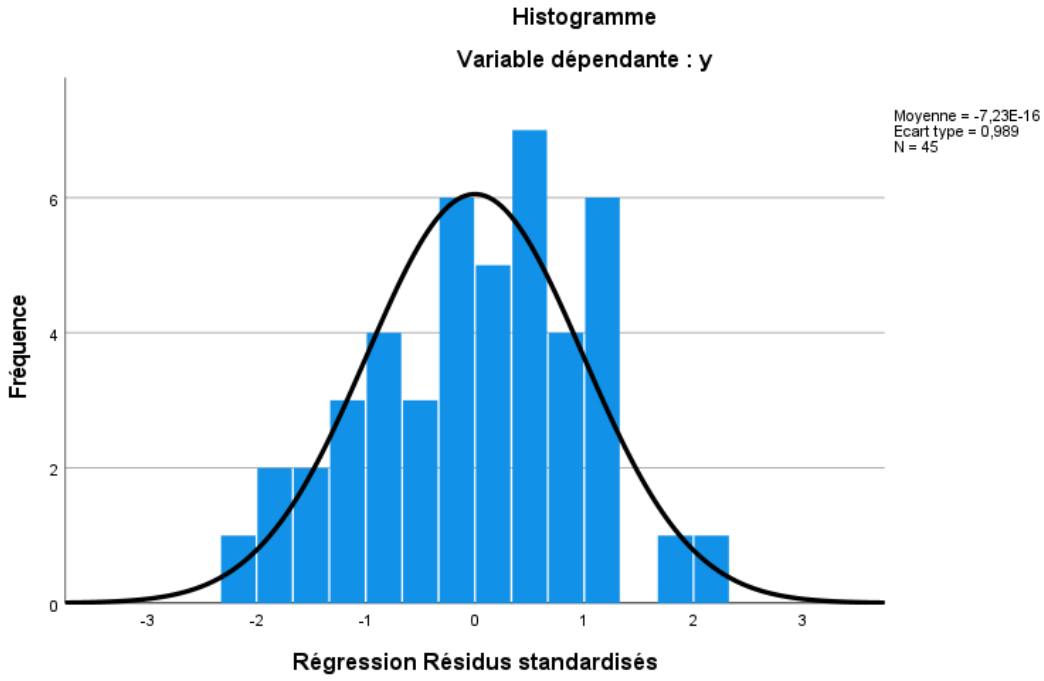

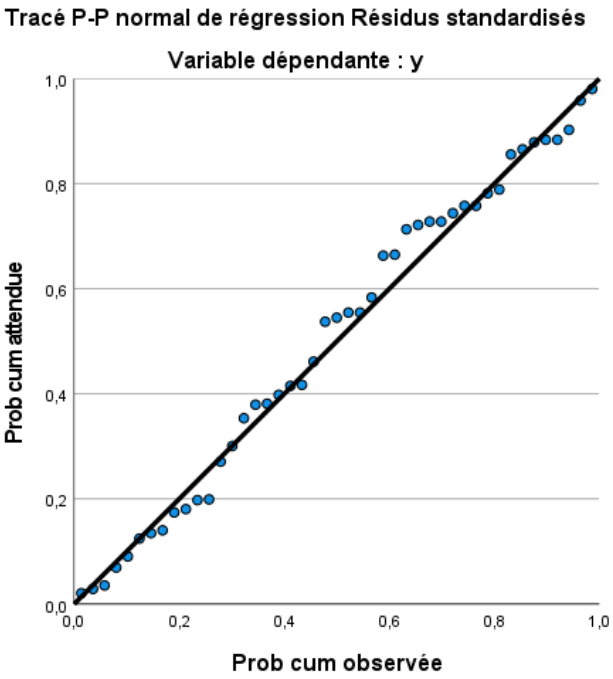
Tracé P-P normal de régression Résidus standardisés
Variable dépendante : y
Prob cum attendue
Prob cum observée
0,0
0,2
0,4
0,6
0,8
1,0

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة العربي التبسي – تبسة

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير
قسم علوم المالية والمحاسبة

الرقم : ق.ع.م.م/ك.ع.ا.ع.ت.ع.ت/ج.ت/2022

اتفاقية التـــــربص

المادة الاولى :

هذه الاتفاقية تضبط علاقات جامعة العربي التبسي – تبسة ممثلة من طرف رئيس قسم علوم المالية والمحاسبة :

مع مؤسسة : .....بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....

مقرها في: .....B.A.D.R Banque.....

ممثلة من طرف : .....تبسة.....

الرتبة : .....

هذه الاتفاقية الى تنظيم تربص تطبيقي للطلبة الاتية أسماؤهم :

1 -.....ماسة نجى.....

2-.....صابونجي مروة آمينة.....

3-.....

4-.....

و ذلك طبقا للمرسوم رقم : 88-90 المؤرخ في 03 ماي 1988 القرار الوزاري المؤرخ في ماي 1980

المادة الثانية :

يهدف هذا التربص الى ضمان تطبيق الدراسات المعطاة في القسم و المطابقة للبرامج و المخططات التعليمية في تخصص الطلبة المعنيين : .....

المادة الثالثة :

التربص التطبيقي يجرى في مصلحة : .....

الفترة من : .....2023/03/01.....الى : .....2023/03/30.....

المادة الرابعة :

برنامج التربص المعد من طرف القسم مراقب عند تنفيذ من طرف جامعة تبسة و المؤسسة المعنية .

المادة الخامسة :

و على غرار ذلك تتكفل المؤسسة بتعيين عون أو اكثر يكلف بمتابعة تنفيذ التربص التطبيقي هؤلاء الاشخاص مكلفون أيضا بالحصول على المسابقات الضرورية للتنفيذ الامثل للبرنامج و كل غياب للمتربص ينبغي ان يكون على استمارة السيرة الذاتية من طرف الكلية .

المادة السادسة:

خلال التربص التطبيقي و المحدد بثلاثين يوما يتبع المتربص مجموع الموظفين في وجباته المحددة في النظام الداخلي و علية يحسب على المؤسسة ان توضح للطلبة عند وصولهم لاماكن تربصهم مجموع التدابير المتعلقة بالنظام الداخلي في مجال الامن و النظافة و تبين لم الخطاء الممكنة .

المادة السابعة :

في حالة الاخلاء بهذه القواعد فالمؤسسة لها الحق في إنهاء تربص الطالب بعد إعلان القسم رسالة مسجلة و مؤمنة الوصول.

المادة الثامنة :

تأخذ المؤسسة كل التدابير لحماية المتربص ضد مخاطر حوادث العمل و تسهر بالخصوص على تنفيذ كل تدابير النظافة و الأمن المتعلقة بمكان العمل المعين لتنفيذ التربص.

المادة التاسعة :

في حالة حادث ما على المتربصين بمكان التوجيه يجب على المؤسسة أن تلجأ إلى العلاج الضروري كما يجب أن ترسل تقريرا مفصلا مباشرة على القسم.

المادة العاشرة :

تتحمل المؤسسة التكليف بالطلبة في حدود إمكانية و حسي مجمل الاتفاقية الموقعة بين الطرفين عند الوجوب و إلا فإن الطلبة يتكفلون بأنفسهم من ناحية النقل ، المسكن ، المطعم.

Le 19/02/2023

حرر بتبسة في: 2022/11/29

ممثل المؤسسة

مساعد رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة ومساعة

رئيس القسم